مقدمة
في الفقه الحنبلي

ح سليمان بن صالح بن عبد الله الخميس، ١٤٤٠هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الخميس، سليمان صالح عبد الله
مقدمة في الفقه الحنبلي/ سليمان صالح عبد الله الخميس
الرياض ١٤٤٠هـ
١٢٢ ص ١٧×٢٤سم
ردمك: ٥-١٦-٨٢٣٨-٦٠٣-٩٧٨
١. الفقه الحنبلي أ. العنوان
ديوى ٢٥٨,٤ ١٤٤٠/٢١٠٦

رقم الإيداع: ١٤٤٠/٢١٠٦هـ
ردمك: ٥-١٦-٨٢٣٨-٦٠٣-٩٧٨

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى
١٤٤٠هـ- ٢٠١٨م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية
ص.ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧
هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ ٩٦٦١١ +
٤٩٦٨٩٩٤ ٩٦٦١١ +
فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣ ٩٦٦١١ +

Dar Kounouz Eshbelia
For Publishing & Distribution
Kingdom of Saudia Arabia
P.O. Box 27261 Riyadh 11417
Tel.: +96611 4914776
+96611 4968994
Fax.: +966114453203

E-mail: eshbelia@hotmail.com
: @k_eshbelia : @k_eshbelia : @k. eshbelia

مقدمة

في الفقه الحنبلي

تأليف

الراجي عفو ربه

د. سليمان بن صالح الخميس

دار كنوز إشبيليا
للنشر والتوزيع

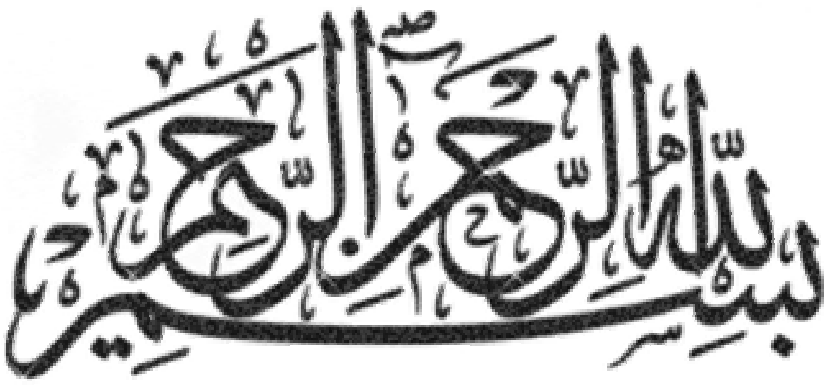
بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فإن علم الفقه من أشرف العلوم، وحاجة الناس إليه متجددة، وقد استقل منذ عصر التابعين بفرسانه الذين برعوا فيه، وصار لهم مدارسهم التي انتظمت فقههم تدويناً وتخريجاً ونشراً وتعليماً، واصطلح الناس على تسمية هذه المدارس بالمذاهب الفقهية، ومن أبرز المذاهب الفقهية وأشهرها وأكثرها أتباعاً: المذاهب الأربعة: المذهب الحنفي، والمذهب المالكي، والمذهب الشافعي، والمذهب الحنبلي، وكل واحد منها منسوب للإمام الذي أَخَذ عنه تلامذته فقهه وفتاواه وأقواله وآراءه وفتاويه ونشروها بين الناس، وألفوا الكتب في ترتيبها والتخريج عليها والاستلال لها والرد على من خالفها؛ حتى تجمعت من هذه المدارس ثروة فقهية عظيمة تستمر في العطاء مادامت الأمة متصلة بماضيها ليرجع إليها الباحثون فيما يجد من النوازل، فيكيفوا ويخرجوا ويقيسوا ويوجهوا تلكم النوازل لاستنتاج حكم الشريعة فيها.

والمذهب الحنبلي هو أحد المذاهب الأربعة، وله فضله فيها، وفي كلٍ خير؛ إلا أنه واسطة العقد بين المذاهب لما اشتمل عليه من التوسط والاعتدال، والجمع بين الأثر والنظر، واعتماده فقه الصحابة أصلاً من أصوله التي يرجع إليها، ولتأخر المذهب الحنبلي عن بقية المذاهب الأربعة كان اختياره للأقوال عن بصيرة بالخلاف الذي حصل بين الفقهاء قبله،فكان الدليل مركبه، والحجة مستنده؛ فبهذا بان فضله وعظمة منزلته بين المذاهب.

ولاشك أن لكل مذهب فقهي مقدمة يحسن بطالب العلم أن يعرفها، حتى يكون إذا قرأ وتفقه في كتب المذهب ملماً باصطلاحهم، عارفا بمقاصدهم

وإشاراتهم، ولهذا فقد استخرت الله تعالى في جمع مقدمة متوسطة في دراسة الفقه الحنبلي تكون دليلا لي ولإخواني طلبة العلم عند دراسة كتب الحنابلة أجمع فيها ما لا يستغني عن معرفته الباحث الذي يريد أن يدرس الفقه الحنبلي، وقد جعلته من مقدمة هي ما بين يديك وأربعة فصول على النحو التالي:

الفصل الأول: في ترجمة موجزة للإمام أحمد بن حنبل وبيان منزلته الفقهية.

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: ترجمة الإمام أحمد.

المبحث الثاني: فقه الإمام أحمد.

المبحث الثالث: مصطلحات الإمام أحمد الفقهية.

الفصل الثاني: في تاريخ المذهب الحنبلي.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: المذهب الحنبلي في عصر الإمام أحمد.

المبحث الثاني: المذهب الحنبلي في عصر المتقدمين.

المبحث الثالث: المذهب الحنبلي في عصر المتوسطين.

المبحث الرابع: المذهب الحنبلي في عصر المتأخرين.

الفصل الثالث: أصول الفقه عند الحنابلة.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أصول فقه الإمام أحمد.

المبحث الثاني: لمحة عن أهم المؤلفات الأصولية عند الحنابلة.

الفصل الرابع: التعريف بأشهر كتب الحنابلة ومصطلحاتهم فيها.

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بأهم الكتب الفقهية للحنابلة مما لم يسبق ذكره.

المبحث الثاني: التعريف بأهم كتب القواعد الفقهية عند الحنابلة.

المبحث الثالث: التعريف بأهم كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة.

المبحث الرابع: التعريف بأهم لغة الفقهاء عند الحنابلة.

المبحث الخامس: التعريف بأهم كتب لغة الفقهاء عند الحنابلة.

المبحث السادس: التعريف بأهم كتب الطبقات عند الحنابلة

المبحث السابع: التعريف بأهم مصطلحات الحنابلة في كتبهم.

والله أسأل أن يفتح علي من واسع فضله ورحمته، وأن يجعل عملي هذا خالصا لوجهه، وأن يكتب لي أجره في محياي وبعد مماتي إنه تعلى قريب مجيب، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

وكتبه: الفقير إلى الله

سليمان بن صالح الخميس

جدة في ١٤٣٨/١/٤هـ

* * * * *

الفصل الأول

في ترجمة موجزة للإمام أحمد بن حنبل وبيان منزلته الفقهية

وفيه مباحث:

المبحث الأول

ترجمة الإمام أحمد

هو أبو عبدالله، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، عربي النسب من ولد ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان؛ فيجتمع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في نزار، كان أبوه محمداً قائداً؛ كما قال الأصمعي، وقيل: جنديا في الغزاة، وكان جده حنبل بن هلال واليا على سرخس في العهد الأموي، وانضم إلى دعاة العباسيين، وأما أمه فهي: صفية بنت ميمونة بن عبدالملك بن سوادة الشيباني، وكان جدها عبدالملك من وجوه بني شيبان؛ تنزل عليه العرب فيضيفهم.

وأصل منازل بني شيبان بالبصرة، ولذلك عرف أحمد بالبصري، ويروى أنه كان إذا دخل البصرة صلى في مسجد مازن – من بني شيبان – فقيل له في ذلك فقال: إنه مسجد آبائي، وقد انتقل جده حنبل إلى خرسان، وهناك نشأ والده الذي كان في جند مرو ثم انتقل والده بأهله إلى بغداد وكان أحمد حَمْلا في بطن أمه، ومات والده ببغداد بعد مولد ابنه أحمد بيسير فنشأ أحمد يتيماً في رعاية أمه، قال أحمد: لم أر جدي ولا أبي.

كان مولد الإمام أحمد في شهر ربيع الأول سنة أربع وستين ومائة، في بغداد إبان خلافة المهدي، ونشأ بها يتيما في رعاية أمه، فاختلف إلى الكُتّاب، ثم اختلف

إلى الديوان[١] وعمرة أربع عشرة سنة، قال أحمد: طلبت الحديث سنة ١٧٩ه فجاءنا رجل فقال: مات حماد بن زيد، وأنا في مجلس هشيم، وعلى هذا فأول طلبه للحديث كان وعمره ستة عشر عاماً.

وكانت نشأته في بغداد؛ حاضرة العلم والعلماء، وعاصمة الخلافة العباسية، وكان يؤمها المحدثون والفقهاء من كل الأمصار، قال أحمد: قدم عبدالرحمن بن مهدي بغداد سنة ١٨٠هـ وهو ابن خمس وأربعين، وكنت أراه في المسجد الجامع فأتيناه ولزمناه، وكتبنا عنه هاهنا.

وفي بغداد أيضا كبار الأئمة وفقهاء الإسلام، وعنهم أخذ الإمام أحمد، قال رحمه الله: «أول من كتبت عنه الحديث أبو يوسف»[٢]، ولعله قبل أن يتفرغ للرواية كان يحضر مجالس الإمام أبي يوسف ويكتب عنه الفقه والحديث؛ فلما بلغ السادسة عشر تفرغ للحديث ولزم هشيماً.

ولم يكتف أحمد بمن يجئ إلى بغداد بل رحل في طلب الحديث فرحل إلى اليمن، ورحل إلى مكة خمس مرات، ورحل إلى البصرة أيضا خمس مرات، ورحل إلى الري وعبدان، وطرطوس، وكان يتحمل المشاق في ذلك، قال عبدالله: خرج أبي إلى طرطوس ماشياً، وخرج إلى اليمن ماشياً.

وأما شيوخه الذين أخذ عنهم ففي المسند منهم مئتان وثمانون ونيفاً، وكثير منهم من أئمة الحديث والفقه منهم: هشيم بن بشير، ومعتمر بن سليمان، وسفيان بن

---

(١) ينظر: الديوان: مجتمع الصحف، قال أبو عبيد: هو فارسي معرب، قلت: وفيه يكتب الحديث ممن يمليه، وأما الكتاب ففيه يعلم الصبان القراءة والكتابة ويحفظون القرآن، ينظر: لسان العرب ١٣/١٦٦.

(٢) ينظر: ابن حنبل للإمام أبي زهرة ٢٨٥.

عيينة، والقاضي أبو يوسف، ويوسف بن الماجشون، وأبو معاوية الضرير، وغندر، وابن علية، والوليد بن مسلم، ويزيد بن هارون، ووكيع، ويحيى القطان، وعبدالرحمن بن مهدي، والإمام الشافعي وأخذ عنه الرواية والدراية، وخلائق حتى أخذ عن جماعة من أقرانه كقتيبة بن سعيد وعلي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة[1].

وكان حريصا على طلب العلم والتحصيل، شغوفا بحضور مجالس الحديث، كان يقول: كنت ربما أردت البكور في طلب الحديث؛ فتأخذ أمي بثيابي، وتقول: «حتى يؤذن الناس».

وقيل له: يا أبا عبدالله، أنت قد بلغت هذا المبلغ، وأنت إمام المسلمين، فقال: «مع المحبرة إلى المقبرة»، وربما قال: «أنا أطلب العلم إلى أن أدخل القبر».

وشغله العلم عن كل شيء حتى لم يتزوج إلا بعد الأربعين.

والتقى الإمام أحمد بالشافعي، وكان أول لقياه له في الحجاز سنة ١٨٧هـ وأخذ منه فقهه وأصوله وبيان الناسخ والمنسوخ، ثم التقاه ثانية في بغداد لما قدم إليها الشافعي سنة ١٩٥ه، ويروى أن الشافعي رشح الإمام أحمد لقضاء اليمن عند الخليفة الرشيد وعند الأمين إلا أن الإمام أحمد أبى وقال: جئت لأقتبس منك العلم فتأمرني أن ادخل لهم في القضاء.

أثنى عليه جل من لقيه، وشهدوا له بالإمامة والتقدمة:

قال عبدالرحمن بن مهدي فيه وهو شاب: «كاد هذا الغلام أن يكون إماما في بطن أمه».

---

(١) ينظر: سير أعلام النبلاء ١١/ ١٨٠ ، مناقب الإمام أحمد ٢٧٠.

وقال ابن قتيبة: «لولا أحمد لأحدثوا في الدين، فقيل له: تضم أحمد إلى التابعين، فقال: إلى كبار التابعين».

وقال فيه إبراهيم الحربي: «والله ما أجد لأحد من التابعين عليه مزية، ولا أعرف أحدا يقدر قدره، ولا يعرف لأحد من الإسلام محله، ولقد صحبته عشرين سنة فما لقيته في يوم إلا وهو زائد عليه بالأمس».

قال أبو زرعة: «كان أحمد يحفظ ألف ألف حديث؛ فقيل: وما يدريك، قال: ذاكرته فأخذت عليه الأبواب».

وكان القاسم بن سلام يقول: «ما رأيت رجلا أعلم بالسنة منه».

والإمام أحمد هو إمام أهل السنة بثباته في المحنة أيام المأمون والمعتصم والواثق، وكانت بدايتها في عهد المأمون ذلك أن المعتزلة[1] في عهده تمكنوا من إقناع المأمون بهذا القول المخالف لما عليه سلف الأمة، بل تمكنوا من جعله يمتحن الناس فيه، حيث إنه أعلن القول في سنة ٢١٢هـ، وناظر فيه من يغشى مجلسه، إلا أنه لم يلزم به الناس إلا بعد ذلك بست سنوات، قال الذهبي في العبر: «وفي سنة ٢١٨ه امتحن المأمون العلماء بخلق القرآن، وكتب في ذلك إلى نائبه ببغداد – إذ كان في الرقة – وبالغ في ذلك، وقام في هذه البدعة قيام معتقد بها، فأجاب أكثر العلماء

---

(١) المعتزلة ظهروا في البصرة ، وكان من متقدميهم غيلان الدمشقي(١٠٦)، والجعد بن درهم (١١٨ه) وجهم بن صفوان (١٢٨هـ)، وواصل بن عطاء (١٣١هـ) وعمرو بن عبيد (١٤٤هـ)، وكانوا يتوسعون في التأويل، ويقدمون المنهج العقلي المبني على فلسفة أرسطو على منهج السلف، وبعد المأتين صار لهم شوكة ومن زعمائهم في ذلك العصر: بشر بن المعتمر (٢١٠هـ) وثمامة بن الأشرس (٢١٣هـ)، وبشر المريسي (٢١٨هـ)، وأحمد بن أبي دؤاد (٢٤٠هـ) والذي كان له نفوذ في خلافة المأمون والمعتصم والواثق جعله يحملون الناس على القول بخلق القرآن.

على سبيل الإكراه، وتوقفت طائفة، ثم أجابوا وناظروا، فلم يلتفت إلى قولهم، وعظمت المصيبة وهدد على ذلك بالقتل».

وكان بداية حمل الناس على ذلك أن المأمون كتب إلى نائبه ببغداد أن يبعث له سبعة من المحدثين المشهورين في بغداد ليمتحنهم في هذه البدعة، فلما حضروا إليه أجابوه خوفا وتقية لشره، وكان أحمد يقول فيهم: هم أول من ثلم هذه الثلمة، ويقول: لو كانوا صبروا وقاموا لله لكان انقطع الأمر، وحذرهم الرجل - يعني المأمون -.

ثم بعد ذلك جمع نائب المأمون القضاة والعلماء وأعلمهم بأن أمير المؤمنين لا يستعين على شيء من أمور المسلمين إلا بمن وثق بإخلاصه وتوحيده، وأنه لا إخلاص ولا توحيد لمن لم يقر بأن القرآن مخلوق، فأعلن العلماء وفي مقدمتهم الإمام أحمد رفضهم القول بخلق القرآن؛ فلما علم المأمون بذلك أمر نائبه بأن ينهي إلى بشر بن الوليد وإبراهيم بن المهدي بأن يختارا بين القول بخلق القرآن وبين ضرب عنقيهما، وأن يجمع باقي العلماء ومنهم الأمام أحمد ويحملهم إليه مقيدين.

وأذعن العلماء وأجابوا إلى ما طلب المأمون ما عدا رجلين: أحمد بن حنبل، ومحمد بن نوح رحمهما الله تعالى، فحملا مكبلين بالأغلال إلى المأمون وكان في طرطوس، وهما يعلمان أن ليس ثمت إلا السيف، لكن أمر الله غلب، فمات محمد بن نوح في الطريق، ثم مات المأمون قبل وصول أحمد فأعيد أحمد إلى بغداد وألقي في السجن وكان ذلك سنة ٢١٨هـ.

قال الإمام أحمد: «تبينت الإجابة في دعوتين: دعوت الله ألا يجمع بيني وبين المأمون، ودعوته ألا أرى المتوكل، فلم أر المأمون، مات

بالبَذَنْدُون»[(١)]، قال الذهبي: «وأما المتوكل فإنه نوه بذكر الإمام أحمد، والتمس الاجتماع به، فلما أن حضر أحمد دار الخلافة بسامراء ليحدث ولد المتوكل ويبرك عليه، جلس له المتوكل في طاقة حتى نظر هو وأمه منها إلى أحمد، ولم يره أحمد».

ولما ولي المعتصم الخلافة، وكان قد أوصاه أخوه المأمون بالسير على نهجه في خلق القرآن عقد مجلسا حضره ابن أبي دؤاد، وأحضر الإمام أحمد من السجن وجعل يجادله في خلق القرآن هو وابن أبي دؤاد، والإمام يقول لهما: أعطوني شيئا من كتاب الله أو سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا يزيد على ذلك حتى يئسوا منه يومهم ذلك فأعادوه إلى السجن.

قال صالح: قال أبي: كان يوجه إلي كل يوم برجلين، أحدهما يقال له: أحمد بن محمد بن رباح، والآخر أبو شعيب الحجام، فلا يزالان يناظراني، حتى إذا قاما دُعي بقيد فزيد في قيودي، فصار في رجلي أربعة أقياد، فلما كان في اليوم الثالث، دخل علي فناظراني، فقلت له: ما تقول في علم الله؟ فقال: مخلوق، قلت: كفرت بالله، فقال الرسول الذي كان يحضر من قبل إسحاق بن إبراهيم: إن هذا رسول أمير المؤمنين، فقلت: إن هذا قد كفر، فلما كان في الليلة الرابعة وجه – يعني المعتصم – ببُغا الكبير إلى إسحاق فأمره بحملي إليه، فأدخلت على إسحاق، فقال: يا أحمد إنها والله نفسك، إنه لا يقتلك بالسيف، إنه قد آلى إن لم تجبه أن يضربك ضربا بعد ضرب، وأن يقتلك في موضع لا يرى فيه شمس ولا قمر، أليس الله قد قال: ﴿**إِنَّا جَعَلْنَٰهُ قُرْءَٰنًا عَرَبِيًّا**﴾ [الزخرف: ٣]، أفيكون مجعولاً إلا

---

(١) قرية بينها وبين طرسوس (مدينة في جنوب تركيا الآن) يوم من بلاد الثغر، خرج إليها المأمون غازيا فمات بها، ينظر معجم البلدان ١/٣٦١.

مخلوقاً؟ فقلت: فقد قال تعالى: ﴿فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ﴾ [الفيل: ٥]، أفخلقهم؟ قال: فسكت، فلما صرنا إلى الموضع المعروف بباب البستان أخرجت، وجيء بدابة فأركبت وعلي الأقياد ما معي من يمسكني؛ فكدت غير مرة أن أخر على وجهي لثقل القيود، فجيء بي إلى دار المعتصم فأدخلت حجرة ثم أدخلت بيتاً، وأقفل الباب علي في جوف الليل ولا سراج، فأردت الوضوء فمددت يدي فإذا أنا بإناء فيه ماء وطست موضوع، فتوضأت وصليت، فلما كان الغد أخرجت تِكَّتي[1] وشددت بها الأقياد أحملها وعطفتُ سراويلي، فجاء رسول المعتصم فقال: أجب فأخذ بيدي، وأدخلني عليه، والتكة في يدي أحمل بها الأقياد، وإذا هو جالس وأحمد بن أبي دؤاد حاضر، وقد جمع خلقاً كثيرا من أصحابه، فقال لي المعتصم: أدنه، أدنه.فلم يزل يدنيني حتى قربت منه، ثم قال لي: اجلس، فجلست، وقد أثقلتني الأقياد فمكثت قليلا، ثم قلت: أتأذن لي في الكلام؟ قال: تكلم، فقلت: إلى ما دعا الله ورسوله؟ فسكت هنية ثم قال: إلى شهادة ألا إله إلا الله، فقلت فأنا أشهد ألا إله إلا الله، ثم قلت: إن جدك ابن عباس يقول: لما قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ: سألوه عن الإيمان، فقال: **(أتدرون ما الإيمان؟)** قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: **(شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وأن تعطوا الخمس من المغنم)** قال أبي: فقال: يعني: المعتصم: لولا أني وجدتك في يد من كان قبلي، ما عرضت لك.

ثم قال: يا عبد الرحمن بن إسحاق، ألم آمرك برفع المحنة؟ فقلت: الله أكبر! إن في هذا لفرجاً للمسلمين. ثم قال لهم: ناظروه، وكلموه، يا عبد الرحمن كلمه.

---

(١) التكة أو الدكة: شريط من نسيج أو مطاط يربط به أعلى السراويل كي لا يسقط.

فقال: ما تقول في القرآن؟ قلت: ما تقول أنت في علم الله؟ فسكت، فقال لي بعضهم: أليس قال الله تعالى: ﴿**قُلِ ٱللَّهُ خَٰلِقُ كُلِّ شَيۡءٖ**﴾؟ [الرعد: ١٦]، والقرآن أليس شيئاً؟ فقلت: قال الله: ﴿**تُدَمِّرُ كُلَّ شَيۡءِۭ**﴾ [الأحقاف: ٢٥] فدمرت إلا ما أراد الله. فقال بعضهم: ﴿**مَا يَأۡتِيهِم مِّن ذِكۡرٖ مِّن رَّبِّهِم مُّحۡدَثٍ**﴾ [الأنبياء: ٢]، أفيكون محدث إلا مخلوقا؟ فقلت: قال الله: ﴿**صٓۚ وَٱلۡقُرۡءَانِ ذِي ٱلذِّكۡرِ**﴾ [ص: ١] فالذكر هو القرآن، وتلك ليس فيها ألف ولام. وذكر بعضهم حديث عمران بن حصين: **(إن الله خلق الذكر)**، فقلت: هذا خطأ، حدثنا غير واحد: **(إن الله كتب الذكر)** واحتجوا بحديث ابن مسعود: **(ما خلق الله من جنة ولا نار ولا سماء ولا أرض أعظم من آية الكرسي)** فقلت: إنما وقع الخلق على الجنة والنار والسماء والأرض، ولم يقع على القرآن. فقال بعضهم: حديث خباب: **(يا هنتاه، تقرب إلى الله بما استطعت، فإنك لن تتقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه)** فقلت: هكذا هو.

قال صالح: وجعل ابن أبي دواد ينظر إلى أبي كالمغضب. قال أبي: وكان يتكلم هذا، فأرد عليه. ويتكلم هذا، فأرد عليه، فإذا انقطع الرجل منهم، اعترض ابن أبي دواد، فيقول: يا أمير المؤمنين، هو - والله - ضال مضل مبتدع! فيقول: كلموه، ناظروه، فيكلمني هذا، فأرد عليه، ويكلمني هذا، فأرد عليه، فإذا انقطعوا، يقول المعتصم: ويحك يا أحمد، ما تقول؟ فأقول: يا أمير المؤمنين، أعطوني شيئا من كتاب الله أو سنة رسول الله ﷺ حتى أقول به. فيقول أحمد بن أبي دواد: أنت لا تقول إلا ما في الكتاب أو السنة؟ فقلت له: تأولت تأويلا، فأنت أعلم، وما تأولتُ ما يحبس عليه، ولا يقيد عليه.

قال حنبل: قال أبو عبد الله: لقد احتجوا علي بشيء ما يقوى قلبي، ولا ينطلق لساني أن أحكيه. أنكروا الآثار، وما ظننتهم على هذا حتى سمعته، وجعلوا يرغون، يقول الخصم كذا وكذا فاحتججت عليهم بالقرآن بقوله: ﴿**يَاأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لَا يَسْمَعُ وَلَا يُبْصِرُ**﴾ [مريم: ٤٢][1]، أفهذا منكر عندكم؟ فقالوا: شبه، يا أمير المؤمنين، شبه.

وأحضر المعتصم له الفقهاء والقضاة فناظروه بحضرته في مدة ثلاثة أيام، وهو يناظرهم ويظهر عليهم بالحُجج القاطعة، ويقول: أنا رجل عَلِمتُ علماً ولم أعلم فيه بهذا، أعطوني شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ حتى أقول به. وكلما ناظروه وألزموه القول بخلق القرآن يقول لهم: كيف أقول ما لم يُقل؟ فقال المعتصم: قهرنا أحمد.

وكان من المتعصبين عليه محمد بن عبد الملك الزيات وزير المعتصم، وأحمد بن دُوَاد القاضي، وبشر المريسي، وكانوا معتزلة قالوا بخلق القرآن، فقال ابن دُوَاد وبشر للخليفة: اقتله حتى نستريح منه، هذا كافر مُضِل.

فقال: إني عاهدتُ الله ألا أقتله بسيف ولا آمر بقتله بسيف، فقالا له: اضربه بالسياط، فقال المعتصم له: وقرابتي من رسول الله ﷺ لأضربنَّك بالسياط أو

---

(١) أي أن أصل المسألة عند المعتزلة والجهمية هي إنكار صفة الكلام ، وقولهم في الصفات كله واحد فينفونها ، وأهل السنة ومنهم لإمام أحمد يقولون: إن صفة الكلام لله كالسمع والبصر ، وهما ثابتتان وأنهما على حقيقتهما لقوله تعالى: ﴿**مَا لَا يَسْمَعُ**﴾ وهو ظاهر في أن الأصنام لا تستحق العبادة لكونها لا تسمع على الحقيقة ، وكان جوابهم أن قالوا: شبّه أي نسبوه للمشبهة في الصفات .

تقول كما أقول، فلم يُرهبه ذلك، فقال المعتصم: أحضروا الجلادين، فقال المعتصم لواحد منهم: بكم سوطٍ تقتله؟

قال: بعشرة، قال: خذه إليك، فأُخْرِجَ الإمام أحمد من أثوابه، وشُدَّ في يديه حبلان جديدان، ولَّما جيء بالسياط فنظر إليها المعتصم قال: ائتوني بغيرها، ثم قال للجلادين: تقدموا، فلمَّا ضُرِبَ سوطاً، قال: بسم الله، فلمَّا ضُرِبَ الثاني قال: لا حول ولا قوةً إلاَّ بالله، فلمَّا ضُرِبَ الثالث قال: القرآن كلام الله غير مخلوق، فلمَّا ضُرِبَ الرابع قال: ﴿**قُل لَّن يُصِيبَنَآ إِلَّا مَا كَتَبَ ٱللَّهُ لَنَا**﴾ [التوبة: ٥١].

وجعل الرجل يتقدَّم إلى الإمام أحمد فيضربه سوطين، فيحرضه المعتصم على التشديد في الضرب، ثم يتنحَّى، ثم يتقدَّم الآخر فيضربه سوطين، فلمَّا ضُرِبَ تسعة عشر سوطاً قام إليه المعتصم فقال له: يا أحمد علام تقتل نفسك؟ إني والله عليك لشفيق، قال أحمد: فجعل عجيف ينخسني بقائمة سيفه وقال: تريد أنْ تغلب هؤلاء كلهم؟ وجعل بعضهم يقول: ويلك! الخليفة على رأسك قائم، وقال بعضهم: يا أمير المؤمنين دمه في عنقي اقتله، وجعلوا يقولون: يا أمير المؤمنين: إنه صائم وأنت في الشمس قائم، فقال لي: ويحك يا أحمد ما تقول؟ فأقول: أعطوني شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ حتى أقول به.

ثم رجع الخليفة فجلس ثم قال للجلاد: تقدمَّ، وحَرَّضه على إيجاعه بالضرب.

قال الإمام أحمد: فذهب عقلي، فأفقت بعد ذلك، فإذا الأقياد قد أُطلِقت عنِّي، فأتوني بسويق فقالوا لي: اشرب وتقيأ، فقلت: لستُ أُفطر، ثم جيء بي إلى دار إسحاق بن إبراهيم، فحضرتُ صلاة الظهر، فتقدَّم ابن سماعة فصلى، فلمَّا انفتل من الصلاة قال لي: صليتَ والدمُ يسيل في ثوبك، فقلت له: قد صلَّى عمر رضي الله عنه وجرحه يسيل دماً.

قال صالح: ثم خلي عنه فصار إلى منزله وكان مكثه في السجن منذ أن أخذ إلى أن ضرب وخلي عنه ثمانية وعشرين شهرا.

قال حنبل: لم يزل أبو عبدالله بعد أن برئ من الضرب يحضر الجمعة والجماعة ويحدث ويفتي حتى مات المعتصم وولي بعده ابنه الواثق، فلما ولي الواثق أظهر المحنة من جديد، والميل إلى أحمد بن أبي دواد وأصحابه، وأظهرت القضاةُ امتحان الناس حتى فرقوا بين الرجل وبين امرأته إذا لم يجبهم، وكان أحمد يشهد الجمعة ثم يعيد الصلاة إذا رجع، ويقول: تؤتى الجمعة لفضلها، والصلاة تعاد خلف من قال بهذه المقالة.

وجاء إليه نفر وقالوا: هذا الأمر قد فشا وتفاقم، ونحن نخافه على أكثر من هذا، فنحن لا نرضى بإمارته، فمنعهم من ذلك، وناظرهم، وأمرهم بالصبر.

وبعث إليه الواثق يقول: لا يجتمعن إليك أحد، ولا تساكنِّي بأرضٍ، فصار الإمام أحمد يختفي في الأماكن، ثم صار إلى منزله فاختفى فيه عدة أشهر إلى أنْ مات الواثق.

وعن إبراهيم بن هانئ قال: اختفى أبو عبد الله عندي ثلاثا، ثم قال: اطلب لي موضعا، قلت: لا آمن عليك، قال: افعل، فإذا فعلت، أفدتك. فطلبت له موضعا، فلما خرج، قال: اختفى رسول الله ﷺ في الغار ثلاثة أيام ثم تحول.

وبعد أن هلك الواثق تولَّى الخلافة المتوكل، وكان قد خالف ما كان عليه المأمون والمعتصم والواثق من الاعتقاد، وطعن عليهم فيما كانوا يقولونه من خلق القرآن، ونهى عن الجدال والمناظرة في الأداء، وعاقب عليه، وأمر بإظهار الرواية للحديث، فأظهر الله به السُنَّة، وأمات به البدعة، وكشف عن الخلق تلك الغُمَّة، وأنار به تلك الظُلمة، وأطلق من كان اعتُقِلَ بسبب القول بخلق القرآن، ورفع المحنة عن الناس.

قال حنبل: ولي المتوكل جعفر، فأظهر الله السنة، وفرج عن الناس، وكان أبو عبد الله يحدثنا ويحدث أصحابه في أيام المتوكل. وسمعته يقول: ما كان الناس إلى الحديث والعلم أحوج منهم إليه في زماننا.

قال حنبل: ثم إن المتوكل ذكره، وكتب إلى إسحاق بن إبراهيم في إخراجه إليه، فجاء رسول إسحاق إلى أبي عبد الله يأمره بالحضور، فمضى أبو عبد الله ثم رجع، فسأله أبي عما دعي له؟ فقال: قرأ علي كتاب جعفر يأمرني بالخروج إلى العسكر، يعني: سر من رأى، قال: وقال لي إسحاق بن إبراهيم: ما تقول في القرآن؟ فقلت: إن أمير المؤمنين قد نهى عن هذا. قال: وخرج إسحاق إلى العسكر، وقدم ابنه محمدا ينوب عنه ببغداد.

قال أبو عبد الله: وقال لي إسحاق بن إبراهيم: لا تعلم أحدا أني سألتك عن القرآن ! فقلت له: مسألة مسترشد أو مسألة متعنت؟ قال: بل مسترشد، قلت: القرآن كلام الله ليس بمخلوق.

قال صالح بن أحمد: قال أبي: قال لي إسحاق بن إبراهيم: اجعلني في حل من حضوري ضربك، فقلت: قد جعلت كل من حضرني في حل.

قال حنبل: ولم يكن عند أبي عبد الله ما يتحمل به أو ينفقه، وكانت عندي مائة درهم، فأتيت بها أبي، فأصلح بها ما احتاج إليه، واكترى وخرج، ولم يمض إلى محمد بن إسحاق بن إبراهيم ولا سلم عليه. فكتب بذلك محمد، إلى أبيه، فحقدها إسحاق عليه. وقال: يا أمير المؤمنين ! إن أحمد خرج من بغداد، ولم يأت مولاك محمدا. فقال المتوكل: يرد ولو وطئ بساطي - وكان أحمد قد بلغ بصرى - فرد، فرجع وامتنع من الحديث إلا لولده ولنا، وربما قرأ علينا في منزلنا.

ثم إن رافعا رفع إلى المتوكل: إن أحمد ربص علويا في منزله، يريد أن يخرجه ويبايع عليه. قال: ولم يكن عندنا علم، فبينا نحن ذات ليلة نيام في الصيف، سمعنا الجلبة، ورأينا النيران في دار أبي عبد الله، فأسرعنا، وإذا به قاعد في إزار، ومظفر بن الكلبي صاحب الخبر، وجماعة معهم، فقرأ صاحب الخبر كتاب المتوكل: ورد على أمير المؤمنين أن عندكم علويا ربصته لتبايع له، وتظهره، في كلام طويل. ثم قال له مظفر: ما تقول؟

قال: ما أعرف من هذا شيئا، وإني لأرى له السمع والطاعة في عسري ويسري، ومنشطي ومكرهي، وأثرة علي، وإني لأدعو الله له بالتسديد والتوفيق في الليل والنهار، في كلام كثير. فقال مظفر: قد أمرني أمير المؤمنين أن أحلفك، قال: فأحلفه بالطلاق ثلاثا، أن ما عنده طلبة أمير المؤمنين. ثم فتشوا منزل أبي عبدالله والسرب والغرف والسطوح، وفتشوا تابوت الكتب، وفتشوا النساء والمنازل، فلم يروا شيئا، ولم يحسوا بشيء، ورد الله الذين كفروا بغيظهم، وكتب بذلك إلى المتوكل، فوقع منه موقعا حسنا، وعلم أن أبا عبد الله مكذوب عليه. وكان الذي دس عليه رجل من أهل البدع. ولم يمت حتى بين الله أمره للمسلمين، وهو ابن الثلجي.

فلما كان بعد أيام بينا نحن جلوس بباب الدار، إذا يعقوب أحد حجاب المتوكل قد جاء، فاستأذن على أبي عبد الله، فدخل، ودخل أبي وأنا، ومع بعض غلمانه بدرة على بغل، ومعه كتاب المتوكل. فقرأه على أبي عبد الله: إنه صح عند أمير المؤمنين براءة ساحتك، وقد وجه إليك بهذا المال تستعين به. فأبى أن يقبله، وقال: ما لي إليه حاجة. فقال: يا أبا عبد الله، اقبل من أمير المؤمنين ما أمرك به، فإنه خير لك عنده، فإنك إن رددته، خفت أن يظن بك سوءا. فحينئذ قبلها. فلما خرج،

قال: يا أبا علي، قلت: لبيك، قال: ارفع هذه الإنجانة[١] وضعها، يعني: البدرة، تحتها. ففعلت وخرجنا. فلما كان من الليل، إذا أم ولد أبي عبد الله تدق علينا الحائط، فقالت: مولاي يدعو عمه، فأعلمت أبي، وخرجنا، فدخلنا على أبي عبد الله، وذلك في جوف الليل، فقال: يا عم، ما أخذني النوم، قال: ولم؟ قال: لهذا المال، وجعل يتوجع لأخذه، وأبي يسكنه ويسهل عليه. وقال: حتى تصبح وترى فيه رأيك. فإن هذا ليل، والناس في المنازل، فأمسك وخرجنا. فلما كان من السحر، وجه إلى عبدوس بن مالك، وإلى الحسن بن البزار فحضرا وحضر جماعة، منهم: هارون الحمال، وأحمد بن منيع، وابن الدورقي، وأبي، وأنا، وصالح، وعبد الله. وجعلنا نكتب من يذكرونه من أهل الستر والصلاح ببغداد والكوفة. فوجه منها إلى أبي كريب، وللأشج وإلى من يعلمون حاجته. ففرقها كلها ما بين الخمسين إلى المائة وإلى المائتين، فما بقي في الكيس درهم.

فلما كان بعد ذلك، مات الأمير إسحاق بن إبراهيم وابنه محمد. ثم ولي بغداد عبد الله بن إسحاق، فجاء رسوله إلى أبي عبد الله، فذهب إليه، فقرأ عليه كتاب المتوكل، وقال له: يأمرك بالخروج يعني: إلى سامراء، فقال: أنا شيخ ضعيف عليل. فكتب عبد الله بما رد عليه، فورد جواب الكتاب: أن أمير المؤمنين يأمره بالخروج. فوجه عبد الله أجنادا، فباتوا على بابنا أياما، حتى تهيأ أبو عبد الله للخروج، فخرج ومعه صالح وعبد الله وأبي زميلة. وقال صالح: كان حمل أبي إلى المتوكل سنة سبع وثلاثين، ثم وإلى أن مات أبي قل يوم يمضي إلا ورسول المتوكل يأتيه.

---

(١) لفظ: "الإنجانة" لم أجده، ولعلها إجانة وجمعها: أجاجين؛ وهو إناء تغسل فسه الثياب، قال في اللسان: (أجن) وهو بالفارسية إكانة قال الجوهري: ولا تقل: إنجانة.

وأما في مكثة في سر من رأى فإنه جلس لا يأكل من الطعام ويواصل الصيام حتى ضعف واعتل، قال حنبل: ولما طالت علة أبي عبد الله، كان المتوكل يبعث بابن ماسويه المتطبب، فيصف له الأدوية، فلا يتعالج. ويدخل ابن ماسويه، فقال: يا أمير المؤمنين ليست بأحمد علة، إنما هو من قلة الطعام والصيام والعبادة، فسكت المتوكل.

وبلغ أم المتوكل خبر أبي عبد الله، فقالت لابنها: أشتهي أن أرى هذا الرجل، فوجه المتوكل إلى أبي عبد الله، يسأله أن يدخل على ابنه المعتز، ويدعو له ويسلم عليه، ويجعله في حجره. فامتنع، ثم أجاب رجاء أن يطلق، وينحدر إلى بغداد، فوجه إليه المتوكل خلعة، وأتوه بدابة يركبها إلى المعتز، فامتنع، وكانت عليه ميثرة نمور. فقدم إليه بغل لتاجر، فركبه، وجلس المتوكل مع أمه في مجلس من المكان، وعلى المجلس ستر رقيق، فدخل أبو عبد الله على المعتز، ونظر إليه المتوكل وأمه. فلما رأته، قالت: يا بني، الله الله في هذا الرجل، فليس هذا ممن يريد ما عندكم، ولا المصلحة أن تحبسه عن منزله، فائذن له ليذهب، فدخل أبو عبد الله على المعتز، فقال: السلام عليكم، وجلس، ولم يسلم عليه بالإمرة. فسمعت أبا عبد الله بعد يقول: لما دخلت عليه، وجلست، قال مؤدبه: أصلح الله الأمير، هذا هو الذي أمره أمير المؤمنين يؤدبك ويعلمك؟ فقال الصبي: إن علمني شيئا، تعلمته ! قال أبو عبد الله: فعجبت من ذكائه وجوابه على صغره، وكان صغيرا.

ودامت علة أبي عبد الله، وبلغ المتوكل ما هو فيه، وكلمه يحيى بن خاقان أيضا، وأخبره أنه رجل لا يريد الدنيا، فأذن له في الانصراف. فجاء عبيد الله بن يحيى وقت العصر، فقال: إن أمير المؤمنين قد أذن لك، وأمر أن يفرش لك

حراقة[1] تنحدر فيها. فقال أبو عبد الله: اطلبوا لي زورقا أنحدر الساعة. فطلبوا له زورقا، فانحدر لوقته.

قال حنبل: فما علمنا بقدومه حتى قيل: إنه قد وافى، فاستقبلته بناحية القطيعة. وقد خرج من الزورق، فمشيت معه، فقال لي: تقدم لا يراك الناس فيعرفوني، فتقدمته. قال: فلما وصل ألقى نفسه على قفاه من التعب والعياء.

زهده وورعه:

كان الإمام أحمد -رحمه الله- مثالاً يحتذى به في الزهد والورع فقد حدَّث الرمادي قال: سمعت عبد الرزاق، وذكر أحمد بن حنبل، فدمعت عيناه، فقال: بلغني أن نفقته نفدت، فأخذت بيده، فأقمته خلف الباب، وما معنا أحد، فقلت له: إنه لا تجتمع عندنا الدنانير إذا بعنا الغلة، أشغلناها في شيء، وقد وجدت عند النساء عشرة دنانير فخذها، وأرجو أن لا تنفقها حتى يتهيأ شيء، فقال لي: يا أبا بكر، لو قبلت من أحد شيئاً، قبلت منك.

وقال عبد الرزاق: ما رأيت أحدا أفقه ولا أورع من أحمد بن حنبل.

قال صالح: قال أبي: كانت أمك في الغلاء تغزل غزلا دقيقا، فتبيع الأستار بدرهمين أو نحوه، فكان ذلك قوتنا.

ودخل عليه بعض المحدثين فيهم أحمد بن عيسى المصري؛ فلما رأوا حاله قالوا: يا أبا عبدالله، ما هذا الغم؟ الإسلام حنيفية سمحة وبيت واسع، فنظر إليهم فلما خرجوا، قال: ما أريد أن يدخل علي هؤلاء.

---

(١) الحراقة: ضرب من السفن فيها مرامي نيران يرمى بها العدو في البحر.

وكان ربما استعار الشيء من منزل ولده، فلما صار إليهم من مال السلطان ما صار، امتنع من ذلك حتى لقد وصف له في علته قرعة تشوى، فشويت في تنور صالح، فعلم، فلم يستعملها.

مصنفاته:

كان الإمام رَحِمَهُ اللَّهُ لا يرى وضع الكتب، وينهى عن كتابة كلامه ومسائله، ولو رأى ذلك لكانت له تصانيف كثيرة، وصنف المسند وهو ثلاثون ألف حديث، والتفسير وهو مائة وعشرون ألفا، والناسخ والمنسوخ، والتاريخ، وحديث شعبة، ونفي التشبيه، والإمامة، والزهد وهو مجلد كبير.

وقد دون عنه كبار تلامذته مسائل وافرة عنه في عدة مجلدات منهم: المروزي، والأثرم، وحرب، وابن هاني، والكوسج، وأبي طالب، وابنيه: صالح وعبدالله، وأبي داود السجستاني وغيرهم كثير.

وجمع أبو بكر الخلال سائر ما عند تلامذة الإمام من مسائل وفتاوى في الفقه والعلل والرجال حتى حصل عنده من ذلك ما لا يوصف كثرة؛ فكتب عن نحو من مئة نفس من أصحاب الإمام وجمع ذلك في كتبه الثلاثة: كتاب العلم، وكتاب العلل، وكتاب السنة.

وفاته:

توفي رَحِمَهُ اللَّهُ لاثنتي عشرة خلت من ربيع الأول سنة ٢٤١هـ.

رَحِمَ اللهُ الإمام الجليل أحمد بن حنبل، وجمعنا به في مستقر رحمته إنه جواد كريم.

* * *

المبحث الثاني
فقه الإمام أحمد

تقدم أن الإمام أحمد نشأ في بغداد، وأن من أول من أخذ عنه الإمام أبو يوسف، وأنه شرع بعد ذلك في تعلم الحديث رواية ودراية، وقد التقى الشافعي وأخذ عنه مرتين: مرة في الحجاز أخذ منه الأصول والفقه، ومرة ببغداد عند مقدم الشافعي إليها، ولاشك أن فقه الإسلام يدور في أغلبه بين هذين الإمامين، الإمام أبو يوسف، والإمام الشافعي، فهنيئة لثمرة سقيت من هذين الينبوعين، فكيف وأصلها وأساسها ما كان عليه الإمام أحمد بن حنبل في علم الرواية للسنة النبوية.

ولذلك فإن الإمام أحمد كان على بصيرة بفقه أهل الرأي إلا أنه لم يسلك منهجهم الفقهي بل اعتمد منهج أهل الحديث حتى صار إماما فيه، قال الخلال: كان أحمد قد كَتب كُتُب الرأي وحفظها، ثم لم يلتفت إليها، وكان إذا تكلم في الفقه تكلم كلام رجل قد انتقد العلوم، فتكلم عن معرفة[١].

وأما الشافعي فقد جالسه الإمام أحمد ودارسه، قال الزعفراني: ما دخلت على الشافعي إلا وأحمد قد سبقني إليه[٢]، بل كان الإمام أحمد يأمر بالأخذ عن الإمام الشافعي، قال إسحاق بن راهوية: " قال لي أحمد: يا أبا يعقوب جالس هذا الرجل (يعني الشافعي)، قلت ما أصنع به، وسنه قريب من سننا؟ أترك ابن عيينة والمقبري! فقال: ويحك إن ذاك يفوت وذا لا يفوت، فجالسته. والمدارسة بين أحمد والشافعي لا تخفى على أصحابهما، وفي ترجمة كل منهما ذكر للآخر، ورويت في ذلك روايات منها قول الشافعي للإمام أحمد: أنتم أعلم بالحديث

---

(١) مناقب الإمام أحمد ٩١.

(٢) بيان خطأ من أخطأ على الشافعي ١٠١ .

والرجال، فإذا كان الحديث الصحيح فأعلموني، إن شاء يكون كوفيا أو شاميا حتى أذهب إليه إذا كان صحيحا، ومن ذلك ما جاء أن يحيى بن معين قال لأحمد: يا أبا عبدالله تركت حديث سفيان بعلوه وتمشي خلف بغلة هذا الفتى (يعني الشافعي)، فقال: لو عرفت لكنت تمشي من الجانب الآخر، وقال الشافعي: خرجت من بغداد فما خلفت فيها رجلا أعلم ولا أفقه ولا أتقى من أحمد بن حنبل، وقد رويت في الصحبة بين الرجلين أخبار تحتاج إلى تمحيص إلا أن أصلها الذي نريد هو معرفة الإمام أحمد بفقه الإمام الشافعي وبصيرته به، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وموافقته - أي أحمد - للشافعي وإسحاق أكثر من موافقته غيرهما، وأصوله بأصولهما أشبه[١].

ومع هذا التعظيم والإجلال من الإمام أحمد للإمام الشافعي إلا أن الإمام أحمد كان مستقلا في اجتهاده فلم يكن مقلداً للشافعي حتى قال يوسف ابن عبدالهادي (٩٠٩): فإذا حقق الإنسان النظر وجد مذهب أحمد مخالفا لمذهب الشافعي في أكثر من عشرة آلاف مسألة، بل وأكثر من ذلك هذا القاضي عز الدين[٢] صنف في المفردات المخالفة للمذاهب الثلاثة كتابه المشهور الذي فيه أكثر من ثلاثة آلاف مسألة [٣].

وقد كان المحدثون يعلمون منزلة الإمام أحمد في الفقه، فيرجعون إليه، قال نوح بن حبيب القوسي: رأيت أبا عبدالله، أحمد بن حنبل في مسجد الخيف سنة ثمان وتسعين ومائة مستندا إلى المنارة، وجاءه أصحاب الحديث فجعل يعلمهم الفقه والحديث

---

(١) مجموع الفتاوى ١١٣/٣٤.

(٢) نظم المفردات للقاضي عز الدين ، محمد بن علي بن عبد الرحمن المقدسي ، وقد شرحه البهوتي في كتاب المنح الشافيات في شرح المفردات.

(٣) ينظر: المذهب الحنبلي ، د. عبدالله التركي ٥١/١.

ويفتي الناس في المناسك[١]، قلت: كان عمره إذ ذاك أربعة وثلاثين عاما.

قال أبو عبيد: انتهى العلم إلى أربعة: أبو بكر بن أبي شيبة؛ أسردهم للحديث، وأحمد بن حنبل أفقههم فيه، وعلي بن المديني أعلمهم به (أي بعلله)، ويحيى بن معين أكتبهم له، وكذلك ذكر أبو بكر الإسماعيلي وأبو علي صالح بن محمد البغدادي عن الإمام أحمد أنه " أفقههم في الحديث"، وقال عبدالرزاق الصنعاني: ما رأيت أفقه ولا أورع من أحمد بن حنبل، وكان ابن المديني يقول: إذا أفتاني أحمد لم أبالي إذا لقيت ربي كيف كان[٢]، وقال الذهبي كان أحمد رأسا في الفقه والسنة، وبهذا يظهر أن الإمام أحمد رحمه تميز بأنه فقيه المحدثين، وأصحابه هم فقهاء المحدثين، وتلك لعمر الله الخصيصة التي امتاز بها الإمام أحمد بن حنبل؛ فلقد ميزة الله على المحدثين بالفقه، وميزة على الفقهاء بالحديث، وذلك فضل يؤتيه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم.

ولعل قائلا يقول ما تذكره هنا ينتقض بالإمام مالك بن أنس رحمه الله إمام دار الهجرة، وصاحب الموطأ، فأقول: لاشك أن الإمام مالك هو إمام مدرسة أهل الحديث لتقدم زمنه، ولكن عصره الذي كان فيه كان الغالب على المحدثين الاهتمام بالرواية، ولم يكن نقد الكلام في الأسانيد والعلل قد استقل، وذلك لقرب عصرهم من عصر الصحابة، أما عصر الإمام أحمد فإن الصنعة الحديثية توسعت في باب النقد والعلل والتصحيح والتضعيف، فيجتمع للفقيه من الروايات الحديثية في المسألة الواحدة ما لم يجمع لمن قبله لانتشار الرواية، فكان الفقيه يحتاج

---

(١) ينظر: مناقب الإمام أحمد ٢٤٣.

(٢) مراده رحمه الله في المواضع التي يحل فيها التقليد؛ فإذا لم يستطع المكلف تحصيل الحكم من الدليل إما لعدم الآلة أو لصعوبة المسألة فله أن يقلد من يثق بدينه وفقه ، وأحمد أهل لأن يقلد لأنه مجتهد.

أولا إلى جمع الروايات ثم نقدها رواية ثم إمعان الدراسة الفقهية فيها فهماً وتأويلاً وجمعاً لما ظاهر التعارض، وترجيحاً بين ما لا يمكن جمعة من ذلك إلى غير ذلك مما هو موضح في مباحثه، ولقد تحصل للإمام أحمد من ذلك النصيب الأوفر، وضم إليه تعظيما لما نقل عن سلف الأمة من الفقه والهدي، وورعا عظيما عند الاختيار بين الأقوال، وحسن ديانة وسلامة اعتقاد حري بمن كانت عنده التوفيق والتسديد من رب العباد؛ فكان فقهه ـ رحمه الله تعالى ـ من أرشد الفقه وأصوبه.

ولاشك أن فقه الإمام في أي مذهب يختلف عن فقه أصحابه، والكلام في هذا المبحث هو عن فقه الإمام أحمد، والذي قد يخالفه في بعض المواضع ما اعتمده الأصحاب في كتبهم ـ كما سوف يأتي تحريره ـ إلا أن مقصدنا التأكيد على إمامة الإمام أحمد في الفقه كما في الحديث، وأنه لا كما يقول بعضهم إنه من المحدثين لا من الفقهاء[1]، وقد اتفقت الأمة على صحة تقليد أحد الأئمة الأربعة بما فيهم الإمام أحمد، قال ابن خلدون: «ووقف التقليد في الأمصار عند هؤلاء الأربعة، ودرس المقلدون لمن سواهم... ولما عاق عن الوصول إلى رتبة الاجتهاد، ولما خُشي من إسناد ذلك إلى غير أهله ومن لا يوثق برأيه ولا بدينه، فصرحوا بالعجز والإعواز وردوا الناس الى تقليد هؤلاء...»[2].

---

(١) نقل هذا القول عن ابن خلدون في مقدمته حيث قال في ص ١٨٩/٢: «فأما مذهب أحمد فمقلده قليل لبعد مذهبه عن الاجتهاد، وأصالته في معاضدة الرواية وللأخبار بعضها عن بعض»، وكلامه هذا يرده ما يأت بعدُ في النقل عنه، قال ابن عقيل فيما نقله عنه ابن رجب في ذيل الطبقات (١٣٠/٤): «ومن عجب ما نسمعه من هؤلاء الأحداث الجهال أنهم يقولون: أحمد ليس بفقيه لكنه محدث؛ وهذا في غاية الجهل... ثم رد هذا القول ثم قال: وما يقصد هذا الا مبتدع قد تمزق فؤاده من خمود كلمته وانتشار علم أحمد؛ حتى إن أكثر العلماء يقولون: أصلي أصل أحمد، وفرعي فرع فلان، فحسبك بمن يرضى به في الأصول قدوة».

(٢) مقدمة ابن خلدون ١٨٨/٢، ١٨٩.

ولعل من اطلع على مسائل الإمام أحمد التي نقلت عنه علم منزلته في الفقه والفهم، وذلك لكثرتها وتنوعها ودقة جوابه فيها؛ بل واعتمادها على الدليل والاجتهاد وليس على التقليد لغيره من الفقهاء، قال عبدالوهاب الوراق: ما رأيت مثل أحمد بن حنبل، قالوا له: أيش الذي بان لك من علمه وفضله على سائر من رأيت؟ قال رجل سئل عن ستين الف مسألة فأجاب فيها بأن قال: أخبرنا وحدثنا، وقال الإمام ابن القيم: بلغت فتاويه وتآليفه نحو مائة سفر، وفتاويه عندنا في عشرين سفرا، وغالب تصانيفه بل كلها عن رسول الله ﷺ وعن الصحابة والتابعين[١].

ورغم ما تعرض له من مضايقات سياسية بسبب رفضه القول بخلق القرآن إلا أن الإمام أحمد كان مقصد طلاب العلم؛ فكان يجتمع في حلقة الدرس عنده زهاء خمسة آلاف أو يزيدون يتعلمون الفقه والحديث والأدب، وأصحابه المعدودون من الفقهاء المشهورين مائة وثلاثون نفسا على ما ذكر عبدالرحمن العليمي(٩٢٨) في المنهج الأحمد وقد سردهم في آخر ذكره للطبقة الأولى الذين عاصروا الإمام وتفقهوا عليه، ومنهم أئمة أعلام مثل أحمد بن نصر الخزاعي وإسحاق الكوسج وأبو بكر الأثرم وإبراهيم بن هانئ وأبو داود السجستاني [٢] وأحمد بن أبي خيثمة ومحمد بن إسماعيل الترمذي وأبو بكر بن المنذر وزكريا الناقد وأبو بكر المستملي وأحمد بن سعيد الدارمي وإبراهيم بن يعقوب الجوزجاني والحسين بن إسحاق الخرقي وعبدوس بن مالك العطار ويحي بن زكريا وغيرهم، فهؤلاء بعض المعدودين من نقلة فقه الإمام أحمد، ومنزلة الناقل تفصح عن منزلـة المنقول عنه[٣].

---

(١) هداية الحيارى ٢٩٣.

(٢) صاحب السنن ، وقد عده العليمي من المكثرين ، وله مسائل عن الإمام مطبوعة في مجلد واحد بتحقيق طارق بن عوض الله .

(٣) ينظر: المنهج الأحمد ١/٤٧٥-٤٨٧.

المبحث الثالث

مصطلحات الإمام أحمد الفقهية.

كان الإمام أحمد رحمه الله يجيب على سؤال من يسأله بما هو واضح للسائل، إلا أن الإمام لم يكن يلتزم بالنصوص التي يستعملها الفقهاء؛ وذلك لكونها أولا: لم تستقر، وثانيا: لما لدى الإمام من ورع ظاهر يجعله يترك بعض العبارات في بعض الحالات، ومن هنا فقد شرع الأصحاب في دراسة ما نقل عن الإمام في هذا الباب للوصول إلى قاعدة في مصطلحات الإمام الفقهية.

والذي ينبغي التذكير به أن هذا المبحث بعد استقرار المذهب ليس من الأهمية بمكان؛ ذلك أن المذهب الفقهي الحنبلي قد استقر باصطلاح فقهاء الحنابلة، بل ربما يكون المذهب عند المتقدمين غيرُهُ عند المتوسطين والمتأخرين، فالعبرة بما استقر، وهو ما يعرف بالمذهب الاصطلاحي، وأما المذهب الشخصي للإمام فقد يكون مختلفا عن المستقر في المذهب الاصطلاحي، وهذا التفصيل ليس خاصا بالحنابلة، بل هو عند جميع المدارس الفقهية، فالمعتمد عند الحنفية مثلا قد يكون مخالفا لما عليه الإمام أبو حنيفة رحمه الله، وكذلك الحال لدى المالكية والشافعية، وإن كان الأخير أقلها بسبب وجود مرجع فقهي للإمام وهو كتاب الأم، فيلتزم الشافعية بما فيه وتقل المخالفة، ومع ذلك فقاعدة الشافعية في حكاية المذهب عندهم أنه ما اتفق عليه الشيخان – الرافعي(٦٢٤) والنووي(٦٧٦) – ثم ما جزم به النووي ثم ما جزم به الرافعي ثم ما رجحه الأكثر، وغالبا يعبروا عن غيره بأنه القول القديم للشافعي.

ومعرفة اصطلاح الإمام تفيد في معرفة طريقة المتقدمين في تحديد اختياره في المسألة، وهي أيضا تزيل اللبس الذي قد يحصل عندما يسمع الطالب نص الإمام

ويجده مخالفا في الظاهر لما يدرسه الطالب في كتب المذهب، فعلى سبيل المثال الجمع بين المرأة واختها بملك اليمين؛ فإذا وطئ إحداهما فلا تحل له الأخرى حتى يحرم على نفسه الأولى بتزويج أو إزالة ملكه عنها هذا المذهب [١]، ولفظ الإمام كما في مسائل صالح: «ينبغي أن يخرج إحداهما من ملكه»، فيظن الطالب المبتدئ الذي لا يعرف اصطلاح الإمام أن الأصحاب يخالفون إمامهم، فهو يقول بالكراهة وهم يقولون بالتحريم، والصواب أن قول الإمام هنا: "ينبغي" بمعنى يجب [٢]، قال في الانصاف في هذه المسألة: «وعنه: ليس بحرام ولكن ينهى عنه...ومنع الشيخ تقي الدين رحمه الله أن يكون في المسألة رواية بالكراهة، وقال: من قال عن أحمد رحمه الله أنه قال: لا يحرم، بل يكره فقد غلط عليه، ومأخذه الغفلة عن دلالات الألفاظ ومراتب الكلام، وأحمد رحمه الله إنما قال: لا أقول حرام ولكن ينهى عنه وكان يهاب قول الحرام إلا فيما فيه نص وقد بين ذلك القاضي في العدة»أ.هـ[٣].

ولا شك أن الورع الذي كان عليه الإمام أحمد في تجنبه بعض الألفاظ لم يكن خاصا به، بل كان هذا مشهورا ومحمودا عند السلف، وقد ذكر ابن القيم (٧٥١) في إعلام الموقعين: «قال ابن وهب: سمعت مالكاً يقول: لم يكن من أمر الناس ولا ممن مضى من سلفنا ولا أدركت أحدا أُقتدي به يقول في شيء: هذا حلال وهذا حرام، وما كانوا يجترئون على ذلك، وإنما كانوا يقولون: نكره كذا، ونرى هذا حسنا، فينبغي هذا، ولا نرى هذا...»، ثم ذكر أمثلة لأقوال الإمام أحمد التي

---

(١) ينظر: المقنع والشرح الكبير والإنصاف ٣١٣/٢٠ .

(٢) ينظر: مسائل الإمام أحمد رواية ابنه صالح بتحقيق فضل إلهي ١٩٧/١..

(٣) الإنصاف ٣١٣/٢٠، ٣١٤.

ربما حملها بعضهم على غير المراد منها فذكر منها قول الإمام أحمد: ويكره أن يتوضأ في آنية الذهب والفضة، ومذهبه أنه لا يجوز، وقال في رواية أبي داود: ويستحب أن لا يدخل الحمام إلا بمئزر له، وهذا استحباب وجوب، وقال في رواية إسحاق ابن منصور: إذا كان أكثر مال الرجل حراما فلا يعجبني أن يؤكل ماله، وهذا على سبيل التحريم....[١]

وأما تحديد المراد بمصلح الإمام على وجه الإجمال فقد ذهب كثير من الحنابلة إلى أن الأولى عند النظر في أجوبة الإمام أحمد النظر إلى القرائن لتعيين المراد من غير التزام قاعدة ثابتة، قال في تصحيح الفروع للمرداوي (٨٨٥): «وقال في الرعايتين والحاوي الكبير وآداب المفتي: الأولى النظر إلى القرائن في الكل، فإن دلت على وجوب أو ندب أو تحريم أو كراهة أو إباحة حمل قوله عليه سواء تقدمت أو تأخرت أو توسطت، قلت (المرداوي): وهو الصواب وكلام أحمد يدل على ذلك»[٢]، وقال مثل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية (٨٢٧) في المسودة[٣]، ومع العمل بالقرائن فإن الأصحاب جعلوا قواعد أغلبية لفهم كلام ومصطلحات الإمام وبيانها على النحو التالي:

١- إذا قال: (حرام) فهو صريح في التحريم، وكذا إذا قال بعد قوله (حرام): أكرهه أو لا يعجبني فهو أيضا على التحريم، وقيل: يكره[٤].

---

(١) ينظر إعلام الموقعين ١/ ٣٩- ٤٢.

(٢) تصحيح الفروع ، بهامش الفروع ١/ ٦٨.

(٣) ينظر: المسودة ٥٣٠ ، الإنصاف ٣٠/ ٣٧٥.

(٤) ينظر: المسودة ٥٣٠ ، الإنصاف ٣٠/ ٣٧٤.

٢- إذا قال: (لا ينبغي) أو (لا يصلح) أو (أستقبحه) أو (هو قبيح) أو (لا أراه) فهو للتحريم؛ سأله أبو طالب: يُصلى إلى القبر والحمام والحش؟ فقال: لا ينبغي أن يكون، وقيل: هي للكراهة؛ كقوله في تقصير الركعة الأولى وتطويل الثانية: لا ينبغي ذلك[١].

٣- إذا قال: (أكرهه) أو (لا يعجبني) أو (لا أحبه) أو (لا أستحسنه) ففيه وجهان: أحدهما أنها للتنزيه، والوجه الثاني: أنه للتحريم.

٤- إذا قال: (أحب كذا) أو (أستحب كذا) أو (هذا أعجب إلي) أو (هذا أحسن) أو (أستحسن هذا) فهو للندب عند جماهير الأصحاب، وقيل: للوجوب، اختاره ابن حامد (٤٠٣) في (هذا أحب إليَ)، ومنه قوله في الجمع: الذي يعجبنا أن يؤخر الظهر إلى وقت العصر[٢].

٥- إذا قال: (لا بأس) أو (أرجوا ألا يكون به بأس) أو (أرجوا أن لا بأس) أو (لا أرى به بأساً) فهو للإباحة بغير خلاف بين الأصحاب، ومنه قوله في الرجل يؤذن على غير وضوء: أرجو ألا يكون به بأس[٣].

٦- إذا قال: (ينبغي) أو (يفعل السائل كذا احتياطاً) فقيل: للوجوب، وقيل للندب، وقيل ينظر إلى القرائن، ومن ذلك قوله فيمن ترك مسح أذنيه متعمداً: ينبغي له أن يعيد، وسئل مرة: أيعيد؟ قال: لا؛ لأن الأذنين من الرأس[٤].

---

(١) المسودة ٥٣٠ ، الإنصاف ٣٧٤/٣٠.

(٢) السابق ، ومصطلحات الفقه الحنبلي ٢٢.

(٣) ينظر: المسودة ٣٢٩ ، الإنصاف ٣٧٤/٣٠ ، مصطلحات الفقه الحنبلي ٢٥ .

(٤) السابق.

٧- إذا قال: (أخشى) أو (أخاف أن يكون) أو (لا يكون) فهذا ظاهر في المنع، وهو كـ (يجوز، ولا يجوز) ومن أمثلته قوله عن صلاة الجماعة: أخشى أن تكون فريضة، أي لا يجوز تركها، وقوله في إعطاء القيمة في الزكاة: أخشى أن لا تجزئه، أي فلا يجوز.

هذه بعض المصطلحات المشهورة عن الإمام أحمد التي نقلها عنه أصحابه، واستخرجوا منها مذهبه الذي نقلوه عنه في المسائل الفقهية، ومما نؤكد عليه أن المذهب الشخصي للإمام ليس بالضرورة هو المذهب الاصطلاحي، وقد استقر المذهب الاصطلاحي بجهود الأصحاب بعد الإمام، وصار الرجوع إلى قول الإمام ليس لاستخراج المذهب وإنما للاستشهاد له، والترجيح بين الروايات ونحو ذلك، وليس لأحد أن يعترض على ما استقر في المذهب بنص الإمام، وإن كان له أن يعضد اختياره وترجيحه بهذا النص المنقول عن الإمام، ومن تأمل اختيارات شيخ الإسلام ابن تيمية وجد فيها كثيراً من هذا، فأحيانا يعضد ما يختاره بقوله: فعله أحمد أو نص عليه أحمد، وإن كان خلاف المشهور عند الأصحاب[1].

* * * * *

(١) ينظر: الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية للبعلي ١٣ ، ٢٥.

الفصل الثاني
في تاريخ المذهب الحنبلي

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول
المذهب الحنبلي في عصر الإمام أحمد

قال ابن الجوزي (٥٩٧): اعلم أن أحمد رضي الله عنه كان يفتي في شبابه في بعض الأوقات، ويحدث إذا سئل ولا يعتبر سن نفسه؛ فقد قال القوسي: «رأيت أبا عبدالله أحمد بن حنبل في مسجد الخيف في سنة١٩٨ مستندا إلى المنارة وجاءه أصحاب الحديث فجعل يعلمهم الفقه والحديث ويفتي الناس في المناسك... إلا أن الإمام أحمد لم يتصدر للحديث والفتوى ولم ينصب نفسه لهما حتى تم له أربعون سنة»[(١)].

ومن هذا النص يتضح أن معرفة الإمام أحمد كفقيه في الوسط العلمي قد تقدمت؛ فكان يفتي للناس ولطلبة العلم ولأصحاب الحديث وهو في سن الرابعة والثلاثين من عمره، ولا يخفى أن الحج يجمع علماء الأمة وفقهاءها، وحضور طلبة الحديث لأخذ الفقه عن الإمام أحمد وهو في هذا السن اعتراف بفضله وبمنزلته الفقهية بين العلماء.

وفي عصر الإمام أحمد لم يكن مذهبه الاصطلاحي موجوداً، وإنما كان المعروف هو مذهبه الشخصي الذي يفتي به أو يعمله، وهو ما دون بعد وفاته في كتب المسائل، ولقد كان أحمد ينهى عن كتابة آراءه الفقهية فقد كان يقول لبعض

---

(١) مناقب الإمام أحمد ٢٤٣-٢٤٤.

أصحابه: لا تكتب كلامي ولا كلام فلان وفلان، وتعلم كما تعلمنا، ولذلك لم يكن في عهد الإمام أحمد مدونة يمكن أن تعَرَّف على أنها: المذهب الحنبلي، بل حتى المسند على جلالة قدره وسعته لدواوين السنة رتبه الإمام على المسانيد ولم يرتبه على الأبواب الفقهية التي يمكن أن تشير إلى الرأي الفقهي للمحدث.

ومع عدم وجود المدون الفقهي المعاصر للإمام أحمد إلا أن كثيراً من أجوبة الإمام أحمد قد حفظت ودونت بحروفها وألفاظها منسوبة إليه، فكانت ألفاظ الإمام محفوظة إما في صدور تلاميذه وإما في صحائف احتفظوا بها؛ حتى إذا ما توفي شيخهم نشروها للناس ليقرأها الناس بلسان أحمد وبلفظه فكانت هي أساس المذهب.

قال ابن الجوزي: «وكان ينهى (أي الإمام أحمد) عن كتابة كلامه، فنظر الله تعالى إلى حسن قصده، فنقلت ألفاظه وحفظت، فقل أن تقع في مسألة إلا وله فيها نص من الفروع أو الأصول، وربما عدمت تلك المسألة نصوص الفقهاء الذين صنفوا وجمعوا».

ومما لا شك فيه أن الاحتفاظ بهذه المسائل ومن ثم نشرها للناس ليس عملا عاطفيا من تلميذ لشيخه؛ ولكنه عمل علمي من التلاميذ يقدمونه للأمة، يمثل استجابة لحاجة الأمة إلى سماع هذه الأجوبة، وتعبيراً عن الاهتمام العظيم الذي كانت الأمة توليه لفتاوى الإمام وأجوبته التي كان رَحِمَهُ اللَّهُ يمنع نشرها مكتوبة فيتناقلها طلبة العلم بينهم حفظا كأنها الجواهر والدرر.

إن مذهب الإمام أحمد وإن فقد وجود مؤلف فقهي لصاحب المذهب يقدم للناس كأصل في المذهب إلا أن هذه السؤلات التي دونت بألفاظ الإمام مثلت القاعدة الصلبة التي فتحت لأصحابه الاجتهاد في ضبط المذهب وذكر الروايات

والأوجه فيه والتخريج والتقعيد والاستدلال والتعليل، فكان منع الإمام أحمد من تدوين كلامه تورعاً وإلزامه لطلبة العلم بالبحث والتعلم كان ذلك فتحا للمذهب الحنبلي فلا يتقيد بنص واحد محدد بل ينطلق من الفتوى الى التأصيل والتخريج في عملية واسعة من الاجتهاد داخل المذهب انتجت تراثا مباركا هو ما نراه اليوم.

ولعلنا نذكر فيما يلي أبرز كتب السؤلات المعروفة عن الإمام أحمد مع ايجاز عن كل واحد منها حيث إن هذه المسائل هي ما تصف المذهب في عصر الإمام أحمد:

١- مسائل إبراهيم بن إسحاق الحربي (٢٨٥) وهو من فقهاء المحدثين، لازم الإمام أحمد عشرين سنة وعاش بعده أربعين سنة، قال عنه الذهبي: الإمام الحافظ العلامة شيخ الإسلام، وقال الدارقطني: كان إماما، وكان يقاس بأحمد بن حنبل في زهده وعلمه وورعه، ومسائله للإمام مبثوثة في كتب الأصحاب، وصفها المرداوي بأنها كانت كثيرة جداً، حساناً جيادا، ومنها أنه سئل: كيف يقول أحمد في القراءة خلف الإمام فقال: أما ألف مرة إن لم أقل فقد سمعته يقول: يقرأ إذا خافت، وينصت إذا جهر، فقيل: فأي شيء ترى أنت؟ فقال: أنا ذاك علمني، وعنه أخذت وذهبت إليه، وصحبته وأنا غلام، فكل شيء يلقيه إلينا أخذته عنه وتمسك بها قلبي، فأنا عليه: أقرأ إذا لم أسمع وإذا جهر استمعت ومن خالفني أهونت عليه[1].

٢- مسائل إسحاق بن إبراهيم بن هانئ (٢٨٥) هو وأبوه من المكثرين من الرواية عن الإمام أحمد، وكان لهما اختصاص بالإمام فقد اختفى الإمام عندهم

---

(١) ينظر: المنهج الأحمد ٢٨٣/١، قلت: مسائله لو تتبعها أحد الباحثين فجمعها ورتبها في أطروحة لكان في ذلك خير كثير.

زمن الواثق، وخدم إسحاق الإمام وهو ابن تسع ولزمه إلى أن مات، ومسائله في ستة أجزاء، وقد طبعت في مجلدين بتحقيق الأستاذ زهير الشاويش، وفي بعض مسائله للإمام مناقشة وإيرادات، ولربما ذكر فيها أثرا عن التابعين ونحو ذلك ومن مسائله: " سألته عن رجل أصابته جنابه وهو في السفر ومعه ماء مقدار ما يتوضأ أيتيمم أحب إليك أو يتوضأ به ويتيمم؟ قال: يتوضأ به ويتيمم ، وقال عبدة بن أبي لبابة[١]: يجمعهما جميعا يتوضأ ثم يتيمم فوق الوضوء، قلت له: فإن كان ماء مقدار ما يشرب وحضرت الصلاة أيتوضأ به أو يشربه؟ قال: إذا خاف على نفسه إن هو توضأ به عطش فيشربه ويتيمم [٢].

٣- مسائل أبي طالب المكي، وهو أحمد بن حميد المشكاني (٢٤٤) وهو ممن صحب أحمد قديما ولازمه إلى أن مات، قال العليمي: «المتخصص بصحبة إمامنا أحمد» روى عن الإمام مسائل كثيرة لكنه مات بعد وفاة أحمد بثلاث سنوات فلم يرو عنه إلا الكبار من رجال الطبقة الثانية، وله أفراد تفرد بها، ونقل الحنابلة عنه الكثير ومن ذلك: قال أبو طالب: قال أحمد: والتعريف عشية عرفة في الأمصار لا بأس به، إنما هو دعاء وذكر الله، وأول من فعله ابن عباس وعمرو بن حريث وفعله إبراهيم [٣].

---

(١) هو الأسدي من كبار التابعين ، ولعل الناقل للقول هو إسحاق مستدلا لقول الإمام .

(٢) مسائل ابن هاني ١/ ١١.

(٣) ينظر في ترجمته: طبقات الحنابلة ، ١/ ٨١ ، المذهب الحنبلي (١/ ١٧٥) ، وهو يشتبه بأبي طالب المكي الصوفي الواعظ العابد ، محمد بن علي بن عطية ، الحارثي ، المكي المنشأ ، العجمي الأصل (٣٨٦) ، وقد عنيت كلية الشريعة بالرياض بجمع مسائل أبي طالب المكي في برامج الماجستير لطلبتها وما أدري استكملت أبواب الفقه فيها أم لا ، ولم أقف عليه مطبوعة مع تقصيري في البحث والله المستعان.

٤- مسائل أبي بكر المروذي[١]، وهو أحمد بن محمد بن الحجاج (٢٧٥) وكان من أجل أصحاب الإمام، وكان مولده في حدود المأتيين، وصحب أحمد إلى أن مات، كان ورعا، قال الخطيب: هو المقدم من أصحاب أحمد لورعه وفضله وكان أحمد يأنس به وينبسط إليه، وهو الذي تولى إغماضه لما مات، وغسله وقد روى عنه مسائل كثيرة [٢]، ومن مسائله قوله: سمعت أبا عبدالله يقول: يكره للرجل أن ينام بعد العصر، ويخاف على عقله [٣].

٥- مسائل الأثرم، وهو أحمد بن محمد بن هانئ، الطائي(٢٧٣)، كان من المعمرين فقد ولد في خلافة هارون الرشيد (١٧٠-١٩١)، وانصرف إلى رواية الحديث في أول طلبه العلم، ثم لازم الإمام أحمد وتفقه عليه، له كتاب السنن مزج فيه بين الفقه والحديث، وله كتاب مسائل الإمام أحمد ينقل عنه الحنابلة ويعدونه عمدة، قال الخلال عن مسائل حنبل: «وإذا نظرت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم»[٤]، وقد نقل الأثرم في كتابه "السنن"

---

(١) بفتح الميم وضم الراء المشددة وسكون الواو وكسر الذال منسوب إلى مرو الروذ وتسمى مرو الصغرى وهي مدينة صغيرة على نهر المرغاب تبعد أربعين فرسخا (٢٠٠كلم) عن مرو الشاهجان وكلاهما في جمهورية تركمانستان ، والنسبة لها مروذي ، واما المروزي فهو المنسوب الى مرو الشاهجان ، والنسبة الى الأخيرة كثيرة في الأئمة.

(٢) قلت: مسائله مبثوثة في كتب الأصحاب وقد نشر الدكتور عبدالرحمن بن علي الطريقي جملة من مسائلة المتعلقة في الحج في مجلة الجامعة الإسلامية يونيو ٢٠١١ م وعلق عليها.

(٣) ينظر: المنهج الأحمد ٢٥٢/١ ، سير أعلام النبلاء ١٧٣/١٣.

(٤) طبقات الحنابلة ١٤٣ ، وهو يدل على الاتفاق على حسن وجودة مسائل الأثرم بين متقدمي الأصحاب.

مسائل كثيرة عن أحمد منها قوله: وسمعت أبا عبدالله يسأل عن المحتجم يصلي ولم يتوضأ أيعيد؟ قال: نعم، قيل له: ويعيد من صلى خلفه؟ فقال: إن كان ممن يرى أن هذا لا وضوء عليه فلا يعيد، وإن كان ممن يعلم أن هذا لا يجوز فتعمد أن يصلي فإنهم يعيدون.

٦- مسائل الكوسج، وهو أبو يعقوب، إسحاق بن إبراهيم بن بهرام الكوسج (٢٥١)، الفقيه المحدث، شارك الإمام في الرواية عن بعض شيوخه كسفيان بن عيينة ووكيع والنضر بن شميل وعبدالرحمن بن مهدي وعبدالرزاق، وقد دون مسائل الإمام أحمد، وصار يمليها على الناس في حياة الإمام بخرسان فأنكر أحمد ذلك، وقيل: إنه – أي الإمام أحمد -أشهد على رجوعه عنها كلها، فعاد الكوسج إلى الإمام بما كتب وأقره عليها [١]، وبهذا نعلم أن مذهب الإمام أحمد الشخصي كان منتشرا في حياته حتى إنه أملي في خرسان، وقد طبعت مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، وهي التي أمليت بخرسان كاملة في مجلدين، وهي تحوي على مسائل للإمام أحمد ولإسحاق، وكذلك طبع من مسائل الإمام أحمد لأبي إسحاق الكوسج أجزاء منها الطهارة والصلاة بتحقيق د.محمد الزاحم، والمعاملات بتحقيق صالح الفهد، ومن مسائله قوله: قلت لأحمد: إذا نوى الصوم بالنهار وأن يصوم غدا من قضاء شهر رمضان ثم لم ينوه من الليل؟ قال: قد تقدمت منه النية؛ لا بأس به؛ إلا أن يكون قد فسخ النية بعد ذلك [٢].

---

(١) ينظر: قصة هذه المسائل وما حكي من رجوع الإمام أحمد عنها في مقدمة تحقيق: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه للكوسج بتحقيق خالد الرباط وجماعة ١/١٢-١٤.

(٢) طبقات الحنابلة ٢/١٧٤ ، المنهج الأحمد ١/٢١٢.

٧- مسائل حرب، وهو حرب بن إسماعيل بن خلف الكرماني[١] (٢٨٠)، ابتدأ الكرماني حياته سالكا مسلك المتزهدين، ثم توجه للعلم وسماع الحديث، نقل أبو يعلى أن الخلال سأله عن تأخره في لقاء أحمد فقال: كنت أتصوف قديما فلم أتقدم في السماع، قال الذهبي في وصف مسائله: «مسائل حرب، من أنفس كتب الحنابلة وهو كبير في مجلدين»[٢]، والكتاب وإن فقد الكثير من أجزاءه إلا أن كتب الحنابلة مليئة بالنقل منه، وقد جمع الشيخ الدكتور عبد الباري الثبيتي المسائل الفقهية التي رواها حرب عن الإمام أحمد من كتب الحنابلة في أطروحته المقدمة لنيل درجة الدكتوراه من كلية الشريعة بالجامعة الإسلامية، وطبعتها الجامعة عام ١٤٣٠هـ، ومن مميزات مسائل حرب أنه غالبا بعد أن يسوق السؤال وجوابه يتبعه بالاستدلال له من الأثر مرفوعا كان أو موقوفا على صحابي أو على من قال به من التابعين، وبهذا فإنه يعتبر خادما لفتيا الإمام بالاستدلال عليها، فيمكن اعتباره أساسا في الاستدلال عند الحنابلة.

---

(١) بفتح الكاف على الصحيح (وقيل بكسرها) ، وسكون الراء بعدها ميم مفتوحة ، وكرمان – بالفتح وربما كسرت كما في معجم البلدان والفتح أشهر – ولاية مشهورة ذات بلاد وقرى ومدائن واسعة بين فارس وخرسان وتقع اليوم جنوب شرقي إيران ومن مدنها الحالية بم و ميمند.

(٢) وعلى كبر حجمه إلا أنه لم يصل منه إلينا إلا قطعتين الأولى من كتاب الطهارة وتنتهي في أثناء كتاب الصلاة ، وقد طبعت أكثر من مرة آخرها تحقيق محمد عبد الله السريع ، والقطعة الثانية تبدأ في أثناء كتاب النكاح إلى نهاية الكتاب ، وقد حققت في جامعة أم القرى من قبل الدكتور فايز بن أحمد حابس.

ومن مسائله: «سألت أحمد بن حنبل قلت: الرجل ينام وهو جالس؟ قال إذا كان قليلا، ثم سئل بعد ذلك عن الرجل ينام وهو جالس؟ قال: إذا كان كثيرا لم يعجبني، قيل: فإن كان له مساند إلى حائط؟ فكرهه، ورأى الوضوء، ثم سألته بعد ذلك؛ فقلت: أحب أن أفهمه عنك؟ قال: إذا كان نوما ثقيلا يثقله فإنه لا يعجبني – كأنه يرى أنه يتوضأ- قلت: تعمد أو لم يتعمد؟ فكان الأمر عنه واحدا، تعمد أو لم يتعمد، قلت: وإن كان راكعا أو ساجداً؟ قال هذا أشد: لأنه ينفخ، قلت: يجب أن يتوضأ؟ فكأنه»[١].

٨- مسائل صالح بن أحمد بن حنبل[٢] (٢٦٦) وهو أكبر أبناء الإمام أحمد، قال الخلال: " كان الناس يكتبون إليه من خراسان ومن مواضع أخرى ليسأل لهم أباه عن المسائل، ويرسل إليهم بالأجوبة التي يتلقاها عنه"، سمع المسند من والده، وولي قضاء طرطوس، وأصبهان بعد وفاة أبيه، وكانت وفاته بها، وكان يجلس لتدريس الفقه ببغداد، قال ابن أبي يعلى: " أما نقلة الفقه عن إمامنا فهم أعيان البلدان وأئمة الزمان منهم ابناه صالح وعبدالله "، ومسائل صالح التي رواها عن والده لم يرتبها على الأبواب الفقهية بل كانت مسرودة بحسب ورودها على الإمام فأولها عن الكحل للصائم ثم عن زكاة الدين وهكذا بغير ترتيب[٣]، بل إنها

---

(١) ينظر: مسائل حرب بن إسماعيل الكرماني كتاب الطهارة والصلاة ، بتحقيق السريع ١٤٩ .

(٢) وهو مطبوع في ثلاث مجلدات عبارة عن أطروحة نال بها الباحث د. فضل الرحمن دين محمد درجة الدكتوراه في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية صدرت عن الدار العلمية بدلهي.

(٣) وضع محقق الكتاب د. فضل الرحمن دين محمد فهرسا في آخر الكتاب للمسائل جعلها أيسر تناولا على الباحث.

اشتملت على مسائل من غير الفقه، ففيها مسائل في الاعتقاد، وفي الرجال، وفي التفسير، وإن كان الغالب هو فيها الفقه. ومن مسائله قول صالح: (وسألت: إلى أي شيء تذهب في الدَين يزكى؟ قال: إذا قبضه زكاه لما مضى، وفيه اختلاف إلا أني أذهب إلى أن يزكيه لما مضى، وسألته عن تعجيل الزكاة؟ قال: لا بأس إذا وجد لها موضعا).

٩- مسائل حنبل بن إسحاق بن حنبل، أبو علي الشيباني، ابن عم الإمام أحمد (٢٧٣)، ولد قبل المأتين، وهو من كبار أصحاب أحمد سناً ورواية، سمع من الإمام المسند ببيته مع ابني الإمام، قال الخلال عن مسائله: «قد جاء حنبل عن أحمد بمسائل أجاد فيها الرواية، وأغرب بغير شيء، وإذا رأيت في مسائله شبهتها في حسنها وإشباعها وجودتها بمسائل الأثرم»[(١)].

من مسائله: قال حنبل: سمعت أبا عبدالله وسأله رجل عن رفع اليدين في الصلاة، فقال يروى عن رسول الله ﷺ من غير وجه، وعن أصحابه أنهم فعلوه: إذا افتتح، وإذا أراد أن يركع، وإذا رفع رأسه من الركوع، قلت له: فبين السجدتين؟ قال: لا، فقال له عباس العنبري: يا أبا عبدالله، أليس يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله؟ قال: هذه الأحاديث أقوى وأكثر.

١٠- مسائل عبدالملك بن عبدالحميد الميموني، أبو الحسن الرقي (٢٧٤) ينسب إلى جده ميمون بن مهران شيخ الجزيرة، محدث فقيه قال الخلال: «الإمام في

---

(١) ينظر: االطبقات ١/١٤٣.المذهب الحنبلي للتركي ١٨١ ، وكتاب مسائل أحمد برواية حنبل لا أعرف أنه موجود لكن جمعت هذه المسائل برسالة علمية مع الدراسة والمقارنة تقدم بها الباحث يوسف محمد.

أصحاب أحمد جليل القدر، كان سنه يوم مات دون المائة، فقيه البدن»[١]، كان أحمد يكرمه، ويفعل معه ما لا يفعل مع غيره، وقال لي: صحبت أحمد من سنة ٢٠٥ إلى سنة ٢٢٧هـ... وعنده عن الإمام أحمد مسائل كثيرة في ستة عشر جزءا منها جزآن كبيران بخط جليل مائة ورقة إن شاء الله»، والذي يظهر أن هذه المسائل لم تصل منفردة، لكن كتب الحنابلة مليئة بالنقل عن الميموني.

وكان الميموني يراجع أحمد فيعرض عليه مسائل الأوزاعي وأصحابه، وكان يكتب جواب أحمد، وقد أنكر عليه الإمام إلا أن الميموني أقنعه بفعله[٢].

ومن مسائله المنقولة عنه: قلت لأحمد: اجتمع عيدان في يوم أيكفي أحدهما عن الآخر؟ قال أما الإمام فيجمعهما جميعاً، ومن شاء ذهب في الآخر ومن شاء قعد.

والذي جعلنا نختار هؤلاء الأئمة أنهم من أبرز نقلة فقه الإمام في حياته؛ حيث إن وفاتهم لم تتأخر بعد الإمام كثيراً وروايتهم للمسائل كانت غالبا في حياته أو بعد وفاته بيسير، وبالتالي فهم يمثلون نقل المذهب الشخصي للإمام قبل أن يتطور ليصبح مذهبا اصطلاحياً يعتني به أتباع الإمام تحريراً وتدويناً وتدريساً، وهذه المسائل هي أصل المذهب الاصطلاحي لكن منها ما يخالف المشهور منه، إما لرجوع الإمام عنه أو لوجود وجه أقوى أو نحو ذلك.

---

(١) أي أن الفقه اختلط ببدنه حتى صار سجية وطبيعة فيه من غير تكلف، وهو تعبير معروف في التراجم وممن وصف به الشافعي وغندر والطحاوي.

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى لابن تيمية ١١٤/٣٤، الطبقات ٢١٤/١/١.

وهذه المسائل التي كان الناس يتداولونها في حياة الإمام ثم تداولوها بعد وفاته هي أشبه بكتاب الأم عند الشافعية؛ فهو يمثل المذهب الشخصي للإمام، وبهذا فهي المستند الذي يخرج منه الأصحاب الأقوال لما ليس فيه نص، ويجمعوا أو يرجحوا بين المتعارض منها، وهي تحكي لنا المرحلة الأولى للمذهب حينما كان يتمثل بالمذهب الشخصي للإمام.

ويمكن إبراز معالم هذه المرحلة بما يلي:

١- اعتماده على أقوال الإمام وتقريراته وإيماءاته المتلقاة منه مباشرة دون غيره من التلاميذ والأصحاب، وعدم وجود النقل أو التخريج للمسائل.

٢- اعتماده على الأثر بعمومه من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة ثم أقوال التابعين إن لم يوجد ما هو نص في المسألة.

٣- منع الإمام من كتابة الأقوال، وهو ما جعل المنقول من المسائل غالبا غير مرتب على الأبواب الفقهية؛ بل ربما اختلطت مسائل الاعتقاد والحديث والرجال بالفقه في هذه السؤالات.

٤- ندرة المجادلة والمحاجة والردود خاصة في المسائل الفقهية إلا على سبيل الاختصار لبيان خلل أو جواب على مشكل.

٥- الورع الكبير عند الفتوى، والمستمد من ديانة الإمام وورعه المعروف عنه، وهذا ظاهر من الامتناع عن الجواب أحيانا، ومن الجواب بالأحوط أحيانا أخرى، ويظهر أيضا من اختيار الإمام لألفاظه في الفتوى كقوله: أكرهه أو لا يعجبني ونحو ذلك.

* * * * *

المبحث الثاني
المذهب الحنبلي في عصر المتقدمين

يقسم المؤرخون للمذهب الحنبلي فقهاء الحنابلة إلى ثلاثة أقسام بحسب التسلسل الزمني: المتقدمين، والمتوسطين، والمتأخرين، وفي هذا المبحث نتعرف على الفقه الحنبلي لدى القسم الأول منهم، وهم المتقدمون والمراد بهم: الحنابلة من بعد وفاة الإمام أحمد إلى القاضي أبي يعلى، وأبو يعلى ليس من المتقدمين، وتحديدها بالأعوام من ٢٤١ إلى ٤٥٨هـ فمن تأخرت وفاته عن ٤٥٨هـ فهو من المتوسطين[١].

والمعتمد عند المتقدمين ما اتفق على نقله الجماعة، ثم ما كان في كتاب (الروايات) للخلال(٣١١) ثم ما نقله أبو بكر أحمد بن محمد بن هانئ الأثرم (٢٦٣) ثم ما اتفق على القول به ثلة من الأئمة من تلاميذ أصحاب الإمام[٢].

والمراد بالجماعة في اصطلاح الحنابلة أكثر الرواة عن أحمد من غير تحديد، وبعض متأخري الحنابلة حصرهم كما فعل في حاشية المنتهى فقال "... وحيث أطلق

---

(١) وبعضهم يقول: المتقدمون إلى زمن الحسن بن حامد – شيخ أبي يعلى – ، والظاهر لي أن الخلاف لفظي فإن من قال: إلى زمن ابن حامد يعني أنه – أي ابن حامد – داخل في المتقدمين ومن قال إلى أبي يعلى يعني أن أبا يعلى غير داخل فيهم ، وسيأتي في الفصل الأخير من هذا البحث .

ينظر: المنهج الفقهي عند الحنابلة ص١٧٧ ، حاشية الروض المربع ١م٧٦ ، الفتح المبين في تعريف مصطلحات الفقهاء والأصوليين ١٨٩ ، اللالئ البهية في الاستفادة من الكتب الحنبلية ٧٨-٨٠.

(٢) ينظر: المنهج الفهي عند الحنابلة ص ١٧٨.

الجماعة فالمراد بهم: عبدالله بن الإمام، وأخوه صالح، وحنبل ابن عم الامام، وأبو بكر المروذي، وإبراهيم الحربي، وأبو طالب، والميموني»[(١)].

ويعتبر "كتاب الروايات" أو"الجامع لعلوم أحمد" أو"جامع الرواية عن أحمد" للإمام أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر الخلال (٣١١) هو عمدة المؤلفات في هذا العصر، حيث جمع فيه مؤلفه الروايات المتفرقة من تلاميذ الإمام أحمد، وقيدها بأسانيدها إلى الإمام، وكان يُدَرِس كتابه هــذا في جامع المهدي ببغداد، قال ابن القيم: جمع الخلال نصوصه في الجامع الكبير فبلغ عشرين سفراً أو أكثر[(٢)].

وحيث إن كتاب "الجامع" كان يعتمد الرواية عن الإمام أحمد، وينقلها بألفاظ الإمام، ولربما حكى عن الإمام في المسألة قولين أو أكثر؛ لذا فقد ألف الإمام أبي القاسم، عمر بن بن أبي علي الحسين الخرقي (٣٣٤) مختصره المعروف ب " مختصر الخرقي " لتحرير المذهب على قول واحد، والذي يعتبر أصلا انبنى عليه التأليف عند المتقدمين، وهو كتاب جليل القدر اشتمل على قرابة ثلاثمائة والفين مسالة،

---

(١) حاشية عثمان النجدي على منتهى الإرادات ١٧٩/٢.

(٢) ينظر: السابق ٧٤ ، وكتاب الجامع مفقود أكثره إلا أنه تم العثور على أجزاء متفرقة منه ، ومن ذلك كتاب الترجل ، وكتاب أهلل الملل والردة والزندقة وتارك الصلاة والفرائض ، وكتاب أحكام النساء وكتاب الوقوف ، وهو مطبوع بتحقيق د. عبد الله الزيد ، ويبدأ بـ"باب تثبيت أمر الوقوف في الإنكار على من طعن فيه" ، وقد ذلك المحقق في بيان منهج المؤلف: أنه تأثر بطريقة المحدثين ، فيضع الباب المناسب للمسألة ثم يورد الرواية بسنده إلى الإمام أحمد ، وقد يعيد الرواية في موضوع آخر عند الحاجة ، ينظر: كتاب الوقوف ١/ ١٧٧.

كتب الله له القبول عند الأصحاب فشرحوه ونظموه وصنفوا عليه التصانيف، قال يوسف بن عبد الهادي في الدر النقي: «وانتفع بهذا المختصر خلق كثير، وجعل الله له موقعا من القلوب حتى شرحه من شيوخ المذهب جماعة من المتقدمين والمتأخرين كالقاضي أبي يعلى وغيره...، وقال شيخنا عز الدين المصري: إنه ضبط له ثلاثمائة شرح»[(١)].

ومن أبرز هذه الشروح ما يلي:

١- شرح القاضي أبي يعلى على مختصر الخرقي، للقاضي الإمام محمد بن الحسين بن الفراء البغدادي (٤٥٨) موجود منه من كتاب النكاح إلى آخر كتاب العتق، وقد حقق في جامعة أم القرى.

٢- المقنع في شرح مختصر الخرقي للإمام أبي علي الحسن بن أحمد بن البنا (٤٧١)، وهو مطبوع بتحقيق د.عبدالعزيز البعيمي، في أربع مجلدات.

٣- شرح الزركشي على مختصر الخرقي، للشيخ شمس الدين محمد بن عبدالله الزركشي المصري الحنبلي(٧٧٢)، وهو مطبوع بتحقيق الشيخ عبدالله بن جبرين في سبعة مجلدات.

٤- المغني لموفق الدين أبي محمد، عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الدمشقي الصالحي الحنبلي (٦٢٠)، وهو أشهر من أن يعرف، قال ابن عبد الهادي: المغني، المشهور الذي لم يسبق إلى مثله [(٢)]، وقد طبع مرات بتحقيق معالي الشيخ د.عبدالله بن عبدالمحسن التركي ود. عبدالفتاح الحلو.

---

(١) ينظر: الدر النقي في شرح ألفاظ مختصر الخرقي ٨٧٣.

(٢) ينظر: السابق

ومن أبرز الفقهاء الحنابلة المتقدمين من بعد أصحاب الإمام الذين أخذوا عنه مباشرة – وقد تقدم ذكرهم– من يلي:

١– الإمام أحمد بن محمد بن هارون، أبو بكر، الشهير بالخلال (٢٣٤–٣١١)، نشأ ببغداد، وسمع من أصحاب الإمام أحمد، وصحب أبا بكر المروذي إلى أن مات، رحل إلى فارس والشام والجزيرة يتطلب فقه الإمام أحمد، ويدونه، فروى المسائل عن أصحاب الإمام وعن من أخذ منهم، قال ابن أبي يعلى: «ورحل إلى أقاصي البلاد في جمع مسائل أحمد، وسماعها ممن سمعها من أحمد وممن سمعها ممن سمعها من أحمد، فنال منها وسبق إلى ما لم يسبقه إليه سابق، ولم يلحقه بعده لاحق، وكان شيوخ المذهب يشهدون له بالفضل والتقدم»[(١)]، وقد تقدم الكلام على كتابه " الجامع " وله مصنفات أخرى منها العلل، والسنة، والطبقات، والعلم، وغيرها.

٢– ابن المنادي هو أبو الحسين أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله بن صبيح المعروف بابن المنادي، (٢٥٦– ٣٣٦) كان محدثا أميناً، عالماً، ورعاً، صدوقاً، وحجة في ما يرويه، محصلا لما يمليه، صنف كتباً كثيرة، وجمع علوماً جمة، سمع من جده محمد بن عبيد الله، ومحمد بن إسحاق الصغاني، والعباس بن محمد الدوري، وزكريا بن يحيى المروزي، ومحمد بن عبد الملك الدقيقي، وأبي البختري، عبد الله بن محمد بن شاكر العنبري، وأبي داود السجستاني، وغيرهم كثير، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «أحد الأعيان الكبار من الطبقة الثانية من أصحاب الإمام أحمد وله نحو أربعمائة مصنف»، قال عبيد الله بن أحمد بن علي

---

(١) ينظر: الطبقات ١٣/٢.

الصيرفي: «كان أبو الحسين ابن المنادي، صلب الدين خشناً، شرس الأخلاق، فلذلك لم تنتشر الرواية عنه»[١].

٣- الخرقي وهو الإمام أبي القاسم عمر بن الحسين بن عبد الله بن أحمد الخرقي (٣٣٤) أخذ العلم عَلَى يد أبيه وغيره ممن قرأه عَلَى أَبِي بكر المروذي، وحرب الكرماني، وصالح وعبد اللَّه ابني الإمام، لَهُ المصنفات الكثيرة فِي المذهب، لم ينتشر منها إلا المختصر فِي الفقه؛ قــرأ عَلَيْهِ جماعةٌ من شيوخ المذهب مِنْهُمْ: أَبُو عبد اللَّه بْن بطة، وأبو الحسين التميمي، وأبو الحسين بْن سمعون، قال القاضي أبو يعلى: كانت لأبي القاسم مصنفات كثيرة لم تظهر ؛ لأنه خرج من بغداد لما ظهر بها سب الصحابة، فأودع كتبه في دار فاحترقت الدار[٢].

٤- غلام الخلال، هو الشيخ الإمام العلامة، شيخ الحنابلة، أبو بكر عبدالعزيز بن جعفر بن أَحْمَدَ بن يزداد البغدادي الفقيه (٢٨٥- ٣٦٣)، أشهر تلاميذ أبي بكر الخلال صاحب الجامع، له كتاب: " الشافي في الفقه " وهو أَول كتاب بهذا الاسم في المذهب، فى نحو ثمانين جزءاً، سمع في صباه من محمد بن عثمان بن أبي شيبة وموسى بن هارون والفضل بن الحباب الجمحي وجعفر الفريابي وأحمد بن محمد بن الجعد الوشاء والحسين بن عبد الله الخرقي الفقيه وجماعة، حدث عنه أحمد بن الجنيد الخطبي وبشرى بن عبد الله الفاتني وغيرهما ، وروى عنه بالإجازة أبو

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٥٨٦/٦ ، المنهج الأحمد ٢٤٥/٢ ، الطبقات ٦/٢ .

(٢) ينظر: سير أعلام النبلاء ٣٦٣/١٥ ، الطبقات ٧٥/٢.

إسحاق البرمكي وتفقه به ابن بطة وأبو إسحاق بن شاقلا وأبو حفص العكبري وأبو الحسن التميمي وأبو حفص البرمكي وأبو عبد الله بن حامد، وينقل عنه الحنابلة اختياراته فإذا قيل في كتب الحنابلة: أَبو بكر عبد العزيز أو أبو بكر وأطلق[١] فالمراد بذلك غلام الخلال [٢].

٥- أبو عبد الله، الحسن بن حامد بن علي بن مروان، البغدادي الوراق (٤٠٣)، شيخ الحنابلة في عصره ومفتيهم، وهو أكبر تلامذة أبي بكر غلام الخلال روى عن: أبي بكر النجاد، وأبي بكر الشافعي، وابن سلم الختلي، وروى عنه: أبو علي الأهوازي وأبو طالب العشاري والقاضي أبو يعلى وتفقه عليه، والمقرئ أبو بكر الخياط، وكان يتقوت من النسخ، ويكثر الحج، له مصنفات في الفقه وغيره، منها: الجامع في فقه ابن حنبل نحو أربعمائة جزء، وشرح أصول الدين، وتهذيب الأجوبة، قال عنه ابن أبي يعلى: "إمام الحنابلة في زمنه ومدرسهم ومفتيهم، له المصنفات في العلوم المختلفات"، يعتبر آخر طبقة متقدمي الحنابلة، وبتلميذه أبي يعلى يبدأ المتوسطون [٣].

---

(١) يذكر بعضهم أنه عند اطلاق أبو بكر فينصرف إلى المروذي الراوي عن الإمام ، والصحيح هو ما ذكرناه ، وأما أبو بكر الخلال فهو صاحب الجامع ، فالثلاثة أبو بكر وهو متتابعون فشيخهم أبو بكر المروذي صاحب المسائل، ويعرف بالمروذي، وتلميذه: أبو بكر الخلال صاحب الجامع، ثم بعدهم غلام الخلال ، وهو المراد عند إطلاق أبي بكر.
ينظر: أبو بكر الخلال وأثره في الفقه الحنبلي ١/ ٦٣- ٦٥

(٢) ينظر: الطبقات، ٢/ ١١٩ ، والعبر، ٢/ ١١٦ ، والشذرات، ٣/ ٤٥.

(٣) ينظر: طبقات الحنابلة،(٣/ ٣٠٩)،مناقب الإمام أحمد، ص: ٦٨٩ ،المقصد الأرشد،(١/ ٣١٩.

مميزات الفقه الحنبلي في عصر المتقدمين:

يعتبر الفقه الحنبلي عند المتقدمين مرحلة تأصيل المذهب وتأسيسه، فالمتقدمون هم من جمعوا مسائل الإمام ثم قاموا بترتيبها فقهياً بعد استخراج الأحكام الفقهية على النحو الذي يتفق مع عرف الفقهاء.

ويمكن أن نلخص جهود المتقدمين من الحنابلة في هذا الشأن بما يلي:

١- جمع مسائل الامام وترتيبها، وقد ذكرنا أن أبرز من قام بهذا الجهد هو أبو بكر الخلال صاحب الجامع، الذي صار مذهب الإمام أحمد بعده مستقلاً بذاته متميزاً عن غيره، ومن كتاب الجامع أُخذ المذهبُ بعد ذلك.

٢- الصياغة الفقهية على ضوء ما لدى الفقهاء الآخرين؛ وذلك لكون نصوص الإمام المروية عنه كانت متميزة عن نصوص الفقهاء بسبب سلوكه مسلك الصحابة والتابعين في التعبير عن الأحكام، فكان دور الفقهاء المتقدمين هو صياغة هذه النصوص على وفق الصياغة الفقهية المعاصرة لهم لدى بقية المذاهب، من خلال وضع المختصرات والشروح، وقد مر معنا أن أول المختصرات عند الحنابلة هو مختصر الخرقي الذي وضعه مؤلفه على طريقة مختصر المزني واقتصر فيه على المعتمد من المذهب[1].

٣- مما تميز به متقدمو الحنابلة أنهم ابتدأوا بالتأليف في الأبواب المتفرقة من الفقه؛ ومن ذلك "زاد المسافر" لغلام الخلال، و"المناسك" لابن بطة العكبري (٣٠٤)، و"التهجد" و"الطائفيين" للآجري (٣٠٦).

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٤/٤٥٠.

٤- ومن التصانيف التي اشتغل بها المتقدمون من الحنابلة التصنيف في الخلاف العالي، والتي غلباً ما يعنون بها الخلاف بين الحنابلة و بين غيرهم من الفقهاء، ومن أمثلة ذلك أن أبا بكر النجاد (٣٤٨) صنف كتاباً كبيراً في الخلاف قال عنه الجوزي أنه نحو مئة جزء ، وصنف أبو حفص العكبري (٣٨٧) "الخلاف بين أحمد ومالك" وصنف غلام الخلال "الخلاف مع الشافعي".

٥- لم يظهر أن المتقدمين من الحنابلة أفردوا علم أصول الفقه بالتصنيف المستقل، وإنما كانوا غالبا ما يضعون المباحث الأصولية ضمن المباحث الفقهية سواء في ردودهم او في شروحهم أو في تصانيفهم المستقلة ، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن كتاب أبي بكر الخلال هو أجمع كتاب تذكر فيه أقول الامام أحمد في أصول الفقه[1]، وينسب إلى الحسن ابن حامد وهو آخر الطبقة أنه ألف كتابا اسمه شرح أصول الفقه ومع ذلك فالظاهر عدم استقلال التصنيف في أصول الفقه عند المتقدمين بشكل كامل وإنما ظل مبثوثا في كتب الفقه وغيرها من مؤلفاتهم.

٦- من مميزات المتقدمين أنهم يوردون نص الرواية عن الإمام عند حكاية المذهب غالبا، وهذا واضح في رواة المسائل وفيما نقله الخلال في الجامع، ولعل هذا هو المناسب لدور التأصيل والتأسيس؛ لتكون نسبة القول إلى الإمام لا إلى كتب أصحابه، ولذلك فإن المعتمد عندهم ما رواه الجماعة كما تقدم، وهو ما يعني تعزيز دور الرواية عند المتقدمين.

* * * * *

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٣٩٠/٧.

المبحث الثالث

المذهب الحنبلي في عصر المتوسطين

وهم من القاضي أبي يعلى المتوفى سنة ٤٥٨هـ إلى الشيخ علاء الدين المرداوي، المتوفى سنة ٨٨٥هـ، والمرداوي ليس من المتوسطين؛ فآخرهم هو الشيخ ابن مفلح (٨٨٤) صاحب المبدع.

ورأس هذه الطبقة هو الإمام القاضي أبو يعلى (٤٥٨) وهو تلميذ الحسن بن حامد وقد لازمه منذ العاشرة من عمره، ويعتبر القاضي أبو يعلى ممن أصل المذهب الحنبلي فصنف فيه كثيراً حيث بلغت مصنفاته قرابة الخمسين مصنفاً، قال الذهبي في وصفه: «صاحب التعليقة الكبرى، والتصانيف المفيدة في المذهب»[(١)]، ويتميز أبو يعلى بأنه أضاف إلى المذهب الحنبلي الاحتمالات؛ قال البعلي: «وكثير من الاحتمالات في المذهب بل أكثرها للقاضي أبي يعلى محمد بن الفراء في كتابه المجرد وغيره»[(٢)]، وإيراد هذه الاحتمالات جعل الحنابلة يعدون أبا يعلى مجتهداً في المذهب، والمجتهد في المذهب هو: المجتهد في معرفة فتاوي الإمام وأقواله ومآخذه وأصوله المتمكن من التخريج والقياس عليها من غير أن يكون مقلداً لإمامه لا في الحكم ولا في الدليل لكنه سلك طريقه في الاجتهاد والفتيا فهو موافق للإمام في مقصده وطريقته[(٣)]

---

(١) سير أعلام النبلاء ١٨/ ٨٩

(٢) المطلع على أبواب المقنع ص ٤٦١

(٣) ينظر إعلام الموقعين ٤/ ١٧٣.

ولعل هذا الاجتهاد هو اللي جعل الإمام أبا يعلى رأس الطبقة الثانية من الحنابلة ؛ حيث قد ينفرد بما يخالف من قبله بتخريجٍ أو احتمال.

والقاضي أبو يعلى هو محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن أحمد البغدادي، الحنبلي، ابن الفراء، ولد في أول سنة ثمانين وثلاثمائة، وقد تولى القضاء للخليفة العباسي القائم بأمر الله في بغداد واشترط على الخليفة ألا يحضر أيام المواكب ولا أيام الاستقبالات ولا يقصد دار السلطان وقد وافق الخليفة على ذلك وأسند إلى القاضي أبي يعلى قضاء حران وحلوان العراق، وقد رفع هذا المنصب من شأن الحنابلة عموماً اجتماعياً وسياسياً ؛ وعلمياً حيث كتب القاضي كتابه (الأحكام السلطانية) ضمنه فقه الحنابلة فيما يتعلق بالنظام السياسي والقضائي والإداري والمالي وهو مع كتاب أبي الحسن الماوردي من الكتب التي يعز وجود مثلها في المكتبة الإسلامية[1].

واشتغل القاضي أبو يعلى بالفتوى والتدريس، وتخرج به الأصحاب، وانتهت إليه الإمامة في الفقه، وكان عالم العراق في زمانه، مع معرفة بعلوم القرآن وتفسيره، والنظر والأصول، وكان أبوه من أعيان الحنفية، ومن شهود الحضرة، فمات ولأبي يعلى عشرة أعوام، فلقنه مقرئه العبادات من مختصر الخرقي، فَلَذَ له الفقه، وتحول إلى حلقة أبي عبد الله بن حامد شيخ الحنابلة، فصحبه أعواماً، وبرع في الفقه عنده، وتصدر بأمره للإفادة سنة اثنتين وأربعمائة.

وقد تلا القرآن بالقراءات العشر، وكان ذا عبادة وتهجد، وملازمة للتصنيف، مع الجلالة والمهابة، وتوفي رحمه الله سنة ثمان وخمسين وأربعمائة.

---

(١) ينظر: القاضي أبو يعلى وكتابه الاحكام السلطانية ، د. عبد القادر أبو فارس ص٥٤٣.

ومن أبرز مؤلفات الإمام أبي يعلى في الفقه الحنبلي ما يلي:

١. التعليق الكبير في المسائل الخلافية بين الأئمة، وهو كتاب عظيم تصدى فيه الإمام أبي يعلى للمسائل الخلافية بين المذاهب، وقد ذكر فيه مؤلفه قول الحنابلة بالروايات عن أحمد وأصحابه، ثم قول من وافقهم ومن خالفهم، ثم يناقش أدلة الطرفين وينتصر لمذهب الإمام أحمد، وهو من أصول المذهب التي يرجع إليها المتوسطون من الحنابلة[١]، ولهذا فقد اعتنوا به فألف ابن الجوزي (٥٩٧) كتاب «التحقيق في أحاديث التعليق»، وسيأت الكلام عليه إن شاء الله تعالى في الفصل الأخير من هذا الكتاب[٢].

٢. الروايتين والوجهين، وهذا الكتاب من أهم مصادر الفقه الحنبلي جمع فيه مؤلفه أكثر من ألف مسألة ذكر في كل واحدة منها روايتين أو وجهين مستدلاً لكل منهما ومرجحاً بينهما وفقاً لأصول الإمام، وغالب مسائل الكتاب من مسائل

---

(١) ينظر: القاضي أبو يعلى وكتابه الاحكام السلطانية ، د. عبد القادر أبو فارس ص٥٤٣. وهذا الكتاب لم يعثر حتى الآن إلا على أجزاء متفرقة منه وقد تم تحقيق أجزاء من الكتاب وهي:

١- كتاب الحج والعتق، حققه د/عواض بن هلال العمري، لنيل درجةالدكتوراه من الجامعة الإسلامية، عام١٤١٠هـ.

٢- كتاب الاعتكاف، طبع بتحقيق د/ عواضبن هلال العمري، في عام ١٤١٦هـ.

٣- جزء من كتاب البيوع، حققه د/عبدالله بن علي الدخيل، لنيل درجة الدكتوراه من قسم الفقه في المعهد العالي للقضاء، عام ١٤١٥هـ.

٤- من أول مسألة ترتيب الصلاة حتى نهاية مسألة وجوب الجمعة على العبد ، وحققه د. / محمد ابن فهد بن عبدالعزيز الفريح لنيل درجة الدكتوراه من قسم الفقه في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض.

(٢) ينظر ص من الكتاب.

الفقه إلا أن المؤلف ذكر طرفاً يسيراً من مسائل العقيدة وأصول الفقه، وبالجملة فهو أصل عزيز في معرفة المذهب عند الإمام أحمد رواية أو تخريجا[١].

٣. شرح مختصر الخرقي، وقد سبقت الإشارة إليه في كلامنا على مختصر الخرقي.

٤. العدة في أصول الفقه، وهو كتاب مهم في أصول الفقه، وسيأت الكلام عليه إن شاء الله[٢].

وأما منهج المتوسطين في معرفة المذهب فهو الاختيار لما عليه أكثر الأصحاب، فإن اختلفوا فالقول في الغالب على ما ذكره ابن رجب الحنبلي بقوله: «وأهل زماننا ومن قبلهم إنما يرجعون في الفقه من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين: الموفق والمجد»[٣].

قال شيخ الإسلام رحمه الله في مجموع الفتاوى وقد سُئل أن يبين ما أشكل من كون بعض الكتب يذكر فيها روايتان، أو وجهان، ولا يذكر الأرجح والأصح كما في الكافي، والمحرر، والمقنع، والهداية، فلا ندري بأيهما نأخذ، فأجاب رحمه الله: «أما هذه الكتب فطالب العلم يمكنه معرفة ذلك من كتب أخرى مثل التعليق للقاضي، والانتصار لأبي الخطاب وعمد الأدلة لابن عقيل وتعليق القاضي

---

(١) وقد طبع الجزء المتعلق بالفقه من الكتاب بعنوان: "المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين"، وهو ما يقارب تسعين بالمائة من الكتاب بتحقيق د. / عبدالكريم اللاحم لنيل درجة الدكتوراه من قسم الفقه في جامعة الإمام محمد بن سعود بالرياض.

(٢) ينظر ص ٤٦ من الكتاب.

(٣) الإنصاف ١/ ١٧.

يعقوب البرزبيني وغير ذلك من الكتب التي يذكر فيها مسائل الخلاف يذكرُ فيها الراجح... ومما يعرف منه ذلك كتاب المغني للشيخ أبي محمد وكتاب شرح الهداية لجدنا أبي البركات ومن كان خبيرا بأصول أحمد ونصوصه عرف الراجح في مذهبه في عامة المسائل، وإن كان له بصر بالأدلة الشرعية عرف الراجح في الشرع، وأحمد كان أعلم من غيره بالكتاب والسنة، وأقوال الصحابة، والتابعين لهم بإحسان؛ ولهذا لا يكاد يوجد له قول يخالف نصا، كما يوجد لغيره، ولا يوجد له قول ضعيف في الغالب إلا وفي مذهبه قول يوافق القول الأقوى»[١].

قال المرداوي في الإنصاف: «وإن كان الترجيح مختلفا بين الأصحاب في مسائل متجاذبة المأخذ، فالاعتماد في معرفة المذهب على ما قاله المصنف -يعني ابن قدامة - والمجد، والشارح[٢]، وصاحب الفروع، والقواعد الفقهية، والوجيز، والرعايتين، والنظم، والخلاصة، والشيخ تقي الدين و ابن عبدوس في تذكرته، فإنهم هذبوا كلام المتقدمين، ومهدوا قواعد المذهب بيقين، فإن اختلفوا فالمذهب ما قدمه صاحب الفروع فيه في معظم مسائله، فإن أطلق الخلاف أو كان من غير المعظم الذي قدمه فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان[٣]، أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياراته، وهذا ليس على إطلاقه، وإنما هو الغالب، فإن اختلفا فالمذهب مع من وافقه صاحب القواعد الفقهية، أو الشيخ تقي الدين وإلا فالمصنف[٤] لاسيما

---

(١) مجموع الفتاوى ٢٠/٢٢٧.

(٢) هو أبو عمر المقدسي صاحب الشرح الكبير ، ويأتي في المصطلحات.

(٣) هما الموفق والمجد وتقدم.

(٤) أي صاحب المقنع: الموفق ، ابن قدامة.

إن كان في الكافي، ثم المجد، فإن لم يكن لهما ولا لأحدهما في ذلك تصحيح، فصاحب القواعد الفقهية، ثم صاحب الوجيز، ثم صاحب الرعايتين، فإن اختلفا[1] فالكبرى ثم الناظم، ثم صاحب الخلاصة، ثم تذكرة ابن عبدوس... وقد قال العلامة ابن رجب في طبقاته في ترجمة ابن المنى " وأهل زماننا ومن قبلهم إنما يرجعون في الفقه من جهة الشيوخ والكتب إلى الشيخين: الموفق والمجد " انتهى، فإن لم يكن لهما ولا لأحدهما في ذلك تصحيح، فصاحب القواعد الفقهية، ثم صاحب الوجيز، ثم صاحب الرعايتين. فإن اختلفا فالكبرى، ثم الناظم، ثم صاحب الخلاصة، ثم تذكرة ابن عبدوس، ثم من بعدهم»[2].

أبرز فقهاء الحنابلة المتوسطين:

نترجم فيما يلي لأبرز فقهاء الحنابلة المتوسطين بعد أبي يعلى بإيجاز مختارين من مختلف طبقاتهم لمراعاة تطور المذهب:

١- ابن قدامة: هو أبو محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قدامة بن مقدام بن نصر المقدسي الجمَّاعيلي شيخ المذهب الإمام بحر علوم الشريعة المطهرة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية عنه: ما دخل الشام بعد الأوزاعي أفقه من الشيخ الموفق، وقال الذهبي في وصفه: الإمام القدوة العلامة المجتهد شيخ الإسلام، كان من بحور العلم وأذكياء العالم، ولد رحمه الله بجمَّاعيل من عمل نابلس في فلسطين سنة ٥٤١هـ، وقدم دمشق مع أهله حفظ القرآن دون سن البلوغ وحفظ مختصر

---

(١) أي الشيخين: الموفق والمجد.

(٢) الإنصاف ١/١٧ ، ومنه نعرف أن صاحب الإنصاف وهو أول طبقة المتأخرين كغيره من علماء الأصحاب قبله يرجّحون بكثرة النقل، أو باستفاضته وشهرته، واختياره عند الأكثرين.

الخرقي، وكتبَ الخط المليح، وقرأ على مشايخ دمشق، ثم سافر إلى بغداد سنة إحدى وستين، وأقاما بها أربع سنوات يدرس على شيوخها، ولما رجع من بغداد إلى دمشق تصدر في جامع دمشق مدة طويلة، وبعد موت أخيه أبي عمر صار هو الذي يؤم المصلين بالجامع المظفري ويخطب يوم الجمعة إذا حضر، وهو إمام محراب الحنابلة بجامع دمشق؛ فيصلى فيه الموفق إذا كان في البلد، قال الضياء: كان حسن الأخلاق لا يكاد يراه أحد إلا مبتسما يحكي الحكايات ويمزح، وكان لا ينافس أهل الدنيا، ولا يكاد يشكو، وربما كان أكثر حاجة من غيره. له مؤلفات كثيرة منها ما يلي:

١/ العمدة، وهو مختصر على مذهب الإمام أحمد، جعله على قول واحد هو الصواب في المذهب، وأودعه أحاديث صحيحة ليكون الفقه مقترنا بالدليل.

٢/ المقنع وقد جعله كما قال في مقدمته: " وسطا بين الطويل والقصير، وجامعا لأكثر الأحكام عرية عن الدليل والتعليل ليكثر علمه ويقل حجمه ويسهل حفظه وفهمه..." وقد أطلق في كثير من مسائله روايتين ليتعود قارئه ترجيح الروايات.

٣/ الكافي: وقد ألفه لمن فوق المتوسطين من الطلبة؛ ولهذا بناه على رواية واحدة، وذكر أدلتها السمعية والعقلية؛ ليسمو بالطلبة إلى الاجتهاد في المذهب، ويذكر في مواضع تعدد الرواية لقوة الخلاف في المذهب، وكثيرا ما يستظهر إحدى الروايتين إذا ذكرهما، فيقول مثلا: فيه روايتان أظهرهما كذا، والثانية كذا..، ولكنه لا يحكي الخلاف العالي بين المذاهب الفقهية الأخرى، وقد تميز هذا المتن من بين سائر متون المذهب بسهولة اللفظ، ووضوح المعنى، ولعله لهذا لم يتجه أحد من الأصحاب لشرحه، وإنما اكتفوا بنظمه، واختصاره، وتخريج أحاديثه، والتحشية عليه.

٤ / المغني، وهو أكبر كتب ابن قدامة ، ومن كتب الإسلام المعدودة، شرح فيه ابن قدامة مختصر الخرقي شرحاً مطولاً يسوق فيه الدليل، والخلاف في المذهب، والخلاف العالي، وعلل الأحكام، ومآخذ الخلاف، وثمرته؛ ليفتح للمتفقه باب الاجتهاد الفقهي، قال الشيخ بكر أبو زيد: أجمع كتاب ألف في المذهب لمذاهب علماء الأمصار، ومسائل الإجماع، وأدلة الخلاف، والوفاق، ومآخذ الأقوال والأحكام، والتتبع لثمرة الخلاف في تكييف الأحكام، فلا يستغني عنه المتفقه، ولا المحدث، ولا الراغب في فقه السلف من الصحابة، والتابعين فمن بعدهم، ولا جرم صار أحد كتب الإسلام، وحرص على تحصيله علماء الأمصار في كافة الأعصار. اهـ.

٥ / روضة الناظر وجنة المناظر، وسيأت الكلام عليه في المبث الثاني من الفصل الثالث إن شاء الله تعالى[(١)].

قال الشيخ يحيى الصرصري رحمه الله:

وفي عصرنا كان الموفق حجة ... على فقهه بثبت الأصول محولي
كفى الخلق بالكافي وأقنع طالبا ... بمقنع فقه عن كتاب مطّول
وأغنى بمغني الفقه من كان باحثا ... وعمدته من يعتمدها يحصل
وروضته ذات الأصول كروضةٍ ... أماستْ بها الأزهار أنفاس شمْأَل
تدل على المنطوق أوفى دلالة ... وتحمل في المفهوم أحسن محمل[(٢)]

---

(١) ينظر ص ٤٦ من الكتاب.

(٢) ينظر في ترجمة ابن قدامة: سير أعلام النبلاء ١٦٥/٢٢ ،ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب ٢٨١/٣ ،النجوم الزاهرة لإبن تغري بردي ٢٥٦/٦ ، شذرات الذهب ٨٨/٥ ،المقصد الأرشد ١٥/٢.

٢- المجد ابن تيمية هو مجد الدين، عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن تيمية الحَرَّانيّ، أبو البركات، ولد بحَرّان سنة ٥٩٠هـ، من كبار علماء الحنابلة في عصرة، قال عنه حفيده تقي الدين بن تيمية: «كان جدنا عجباً في حفظ الأحاديث وسردها بلا كلفة، وحفظ مذاهب الناس»، وقال عنه الذهبي: «الشيخ الإمام العلامة، فقيه العصر، شيخ الحنابلة...»، وقال المؤرخ ابن صلاح الكتبي: «كان مجد الدين إماماً حجةً بارعاً في الفقه والحديث، وله يد طولى في التفسير، ومعرفة تامة في الأصول، والإطلاع على مذاهب الناس، وله ذكاء مفرط، ولم يكن في زمانه مثله»، من كتبه الفقهية المشهورة منتهى الغاية في شرح كتاب "الهداية" لأبي الخطاب، وهو مخطوط وينقل عنه الحنابلة كثيرا كما في الإنصاف وغيره ، وله كتاب المحرر في الفقه، وهومطبوع، توفي- رحمه الله تعالى- في يوم عيد الفطر بحرَّان سنة ٦٥٢هـ[1].

٣- ابن تيمية الحفيد وهو شيخ الإسلام، تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن تيمية الحراني، نقل ابن عبد الهادي رحمه الله: «أن جده محمداً كانت أمه تسمى (تيمية)، وكانت واعظة، فنسب إليها، وعرف بها»، ولد رحمه الله يوم الاثنين، عاشر، وقيل: ثاني عشر من ربيع الأول سنة ٦٦١هـ. في حرّان ولكنه تركها في السادسة من عمره بسبب غزو المغول لها فاتجه مع عائلته إلى دمشق، وبها كان مستقر العائلة، حيث طلب العلم على أيدي علمائها منذ

---

(١)ينظر: الذيل على طبقات الحنابلة،(٢/ ٢٤٩)، المقصد الأرشد،(٢/ ١٦٢) ، المنهج الأحمد،(٤/ ٢٦٥)،البداية والنهاية،(١٣/ ١٨٥)، العبر،(٥/ ٩٢).

صغره، فنبغ ووصل إلى مصاف العلماء من حيث التأهل للتدريس والفتوى قبل أن يتم العشرين من عمره، قال ابن عبدالهادي: «ثم لم يبرح شيخنا رحمه الله في ازدياد من العلوم وملازمة الاشتغال والإشغال، وبث العلم ونشره، والاجتهاد في سبل الخير حتى انتهت إليه الإمامة في العلم والعمل، والزهد والورع، والشجاعة والكرم، والتواضع والحلم والإنابة، والجلالة والمهابة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وسائر أنواع الجهاد مع الصدق والعفة والصيانة، وحسن القصد والإخلاص، والابتهال إلى الله وكثرة الخوف منه، وكثرة المراقبة له وشدة التمسك بالأثر، والدعاء إلى الله وحسن الأخلاق، ونفع الخلق، والإحسان إليهم والصبر على من آذاه، والصفح عنه والدعاء له، وسائر أنواع الخير»، وقد امتحن الشيخ مرات عدة بسبب نكاية الأقران وحسدهم، فطلب إلى مصر، وتوجه إليها سنة ٧٠٥هـ ثم سجن الى ٧٠٧هـ وأطلق في شهر صفر ثم نفي إلى الإسكندرية سنة ٧٠٩ه ثم أعيد إلى القاهرة وإلى دروسه في عهد الناصر قالون، ثم امتحن أخيراً بسبب فتواه في مسألة الطلاق، وطُلب منه أن يمتنع عن الإفتاء بها فلم يمتنع حتى سجن في القلعة من دمشق بأمر من نائب السلطنة سنة ٧٢٠هـ إلى سنة ٧٢١هـ لمدة خمسة أشهر وبضعة أيام ثم أطلق سراحه، وامتحن أخيراً في فتوى زورت عليه في المنع من زيارة القبور وسجن في شهر شعبان ٧٢٦ه إلى أن توفي في ليلة الاثنين لعشرين من ذي القعدة من سنة (٧٢٨هـ) رحمه الله، وأما مؤلفاته فأكثر من أن تحصر في مثل هذا الموضع، وكتب الحنابلة مليئة بالنقل عنه، ويلقبونه بشيخ الإسلام أو الشيخ أو ابن تيمية أو ابن تيمية الحفيد، وهو إلى منزلة الاجتهاد المطلق أقرب.

٤- ابن مفلح أبو عبدالله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج المقدسي الراميني الصالحي، ولد برامين قرية من القرى التابعة لنابلس الفلسطينية سنة (٧٠٧هـ) أو بعدها بقليل، تفقه حتى برع في الفروع على مذهب الإمام أحمد، ، ناب في الحكم عن قاضي القضاة جمال الدين المرداوي، وقد ذكره الذهبي فقال: شابٌّ دَيِّنٌ عالِم، له عمل ونظر في رجال السنن، ناظر وسمع وكتب وتقدم، وذكر قاضي القضاة المرداوي أنه قرأ عليه المقنع وغيره من الكتب في علوم شتى، ووصفه ابن القيم بقوله: ما تحت قبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح، وحضر عند شيخ الإسلام ابن تيمية ونقل عنه كثيرًا، وكان يقول له: "ما أنت ابن مفلح، أنت مفلح"، قال ابن كثير: وجمع مصنفات منها على المقنع نحو ثلاثين مجلداً وعلى المنتقى مجلدين وكتاب الفروع أربع مجلدات قد اشتهر في الآفاق وهو من أجل الكتب وأنفها وأجمعها للفوائد لكنه لم يبيضه كله ولم يقر عليه وله كتاب جليل في أصول الفقه حذا فيه حذو ابن الحاجب في مختصره وله الآداب الشرعية الكبرى مجلدان، توفي ليلة الخميس ثاني رجب عام ثلاث وستون وسبعمائة بسكتة بالصالحية ودفن بالروضة بالقرب من الشيخ موفق الدين وله بضع وخمسون سنة، ويعتبر هو آخر متوسطي الحنابلة، ومن توفي بعده فهو من المتأخرين.

ومتوسطو الحنابلة هم من نقل المذهب إلى مصاف المذاهب الأربعة، فأدرجوا في كتبهم أقوال المذاهب الأخرى وأجابوا عن الإيرادات التي ترد عليهم، وناظروا مخالفيهم، ولهم في ذلك مواقف مشهودة، وفي هذه المرحلة انتشر المذهب في

العراق والشام وبيت المقدس، بل دخل بعض فقهائه مصر وصار لهم فيها أتباع ومريدين ومنهم الفقيه القاضي محمد بن إبراهيم الجماعيلي المقدسي (٦٧٦) وهو أول من تسلم التدريس بالمدرسة الصالحية للحنابلة بمصر، وقد انتشر المذهب بعد ذلك بمصر، وظهر من متأخري الحنابلة أئمة مصريون عرف فضلهم بين كل المذاهب.

ويمكن تلخيص أبرز ملامح هذا الدور بما يلي:

١- العناية بتحرير المذهب، وضبط الروايات فيه.

٢- التوسع في الشروح والحواشي على المختصرات.

٣- الاستدلال للمذهب بالأثر والنظر، والتخفف من نقل نص قول الإمام لكون المذهب أصبح أكثر استقراراً منه في المرحلة التي قبله.

٤- المناظرة والردود على المخالفين، والعناية بترجيح مختار المذهب على المذاهب الأخرى.

٥- استقرار المنهجية في الفقه الحنبلي على هيئة معينة فهم غالباً إما أن يصنفوا على منوال الخرقي أو على ما سار عليه ابن قدامة في المقنع.

٦- العناية بالشروح الحديثية وجمع أحاديث الأحكام وذلك إبرازاً لأدلة المذهب.

٧- العناية بأصول الفقه، واتخاذ منهج جمهور الأصوليين منهجاً مع إبراز الفقه الحنبلي من خلال كتب أصول الفقه وكتب الفروع.

* * * * *

المبحث الرابع
المذهب الحنبلي في عصر المتأخرين

المتأخرون من الحنابلة هم من المرداوي (٨٨٥) الى من بعدهم في زماننا هذا، وبعضهم يقف عند الفقيه محمد بن عبدالله العامري المتوفى سنة ١٢٩٥هـ، ولاشك أن هذا الدور ليس كسابقيه؛ حيث تأثر الفقهاء في هذا الدور بالمنهج العام للفقه الإسلامي، فالمنع من الاجتهاد والإلزام بالتقليد هو الميزة الأبرز للفقهاء، والاشتغال بالمسائل الجدلية أخذ حيزاً واسعاً من الجهود الفقهية؛ إلا أن الحنابلة هم من أقل فقهاء المذاهب الأربعة تأثرا بهذا المنهج العام، ولعلنا نقف هنا مع أبرز فقهاء الحنابلة في هذا الدور الذين تميزوا بالتحقيق والتدقيق، ولم يكونوا جامدين على نقولات من سبقهم، ومن هؤلاء:

١- شيخ المذهب أبو الحسن المرداوي، هو الفقيه، المحدث، الأصولي، علاء الدين، أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد بن محمد المرداوي، (نسبة الى قرية مردا في فلسطين) السعدي ثم الصالحي، ثم الحنبلي، شيخ المذهب و إمامه ومصححه ومنقحه بل شيخ الاسلام على الاطلاق و محرر العلوم بالاتفاق، ولد سنة سبع عشرة و ثمانمائة بمردا، ونشأ بها وتفقه على الشيخ تقى الدين بن قندس البعلى، شيخ الحنابلة في و قته فبرع، وفضل في فنون من العلوم، وباشر نيابة الحكم دهرا طويلا، وحسنت سيرته، وتصدى للإقراء والإفتاء والتأليف، وانتهت إليه رئاسة المذهب، وانتفع الناس بمصنفاته التي انتشرت في حياته وبعد وفاته، وكانت كتابته على الفتوى نهاية، وخطه حسن مُنوَّر، وتنزه عن مباشرة القضاء في أواخر عمره، وصار قوله حجة في المذهب، يعمل به، ويعول عليه في الفتوى

والأحكام، في جميع مملكة الإسلام، من مصنفات المشهورة: الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، و كتاب التنقيح المشبع في تحرير المقنع، و كتاب تحرير المنقول في تهذيب المعقول، و كتاب التحبير في شرح التحرير، وكتاب تصحيح الفروع لابن مفلح، توفي ليلة الجمعة سادس جمادى الأولى سنة ٨٨٥هـ بمنزله في الصالحية. رحمه الله تعالى[١].

٢- الحجاوي المقدسي: وهو الشيخُ، العلاّمةُ، الإمامُ، مفتي الحنابلةِ بدمشق، وشيخُ الإسلامِ بِها، مُوسى بنُ أحمدَ بنِ موسى بنِ سالمِ بنِ عيسى بنِ سَالمٍ، شرفُ الدين، أبو النجا، الحَجّاويٌ: المقدسيٌ، ثم الدمشقيٌ، الصالحيٌ، ولد بقرية حجّة، وهي قرية من قرى نابلس بفلسطين، سنة (٨٩٥هـ)، وبها نشأ وبدأ التفقه فأقبل على الفقه إقبالاً كلياً، ثم ارتحل إلى دمشق، فسكن في مدرسة شيخ الإسلام أبي عمر، وقرأ على مشايخ عصره، ولازم العلامة الشويكي (٩٣٣هـ) وأخذ عنه الفقه إلى أن تمكّن فيه تمكّناً تاماً، وتلقى عن جملة من فقهاء دمشق في عصره، وانفرد في عصره بتحقيق مذهب الإمام أحمد، وصار إليه المرجع، ولي الإمامة بالجامع المظفّري سنة ٩٤٠هـ، كما تولّى التدريس بالجامع الأموي، وتدريس الحنابلة في مدرسة الشيخ أبي عمر، وأخذ عنه العلم جملة من العلماء والأعيان، منهم بعض فقهاء نجد مثل الفقيه النجدي: أحمد بن محمد بن مشرف بن عمر بن معضاد، الوهيبي، التميمي، الحنبلي، قاضي أشيقر (١٠١٢هـ)، وزامل بن سلطان بن زامل الخطيب، المقرني النجدي، قاضي الرياض(توفي بعد

---

(١) ينظر: الضوء اللامع (٢٢٥/٥) ، شذرات الذهب (٣٤٠/٧) ، البدر الطالع (٤٤٦/١) ، السحب الوابلة (٧٣٩/٢) ، مختصر طبقات الحنابلة (ص٧٦).

٩٦٩)، والإمام محمد بن إبراهيم بن محمد بن أبي حميدان، المشهور بـ(أبي جِدّه)، النجدي، الأشيقري مولداً وموطناً حيث لازم الحجاوي سبع سنين[١]، وقد انفرد الحجاوي في عصره بتحقيق مذهب الإمام أحمد في مصنفات صارت إماما للحنابلة بعده منها: "الإقناع لطالب الانتفاع"، و"حاشية التنقيح" و"حاشية على الفروع" و"زاد المستقنع في اختصار المقنع" و"شرح منظومة الآداب الشرعية لابن عبد القوي المقدسي"، وتوفي رحمه الله سنة (٩٦٨هـ) على الصحيح، وذلك يوم الخميس سابع عشر ربيع الأول منه، ذكر ذلك غالب من ترجم له.

٣- ابن النجار الفتوحي، وهو أبو البقاء محمد بن شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المصري الحنبلي الشهير بابن النجار، الفقيه الثبت الأصولي اللغوي المتقن، ولد بمصر سنة ٨٩٨ هـ، وأخذ العلم عن والده شيخ الإسلام وقاضي القضاة، وعن كبار علماء عصره، برع في الفقه والأصول، وانتهت إليه الرئاسة في مذهب الإمام أحمد بن حنبل، حتى قال عنه ابن بدران: "كان منفردا في علم المذهب" وكان صالحاً تقياً عفيفاً زاهداً معرضاً عن الدنيا وزينتها، مهتماً بالآخرة وصالح الأعمال، لا يشغل شيئا من وقته في غير طاعة، ومن هنا كانت حياته كلها تعلم وتعليم، وإفتاء وتصنيف، مع جلوسه في إيوان الحنابلة للقضاء، وفصل الخصومات، ويحكى عنه أنه لم يقبل ولاية القضاء إلا بعد أن أشار عليه كبار علماء عصره بوجوب قبولها وتعينها عليه، وقد كان خلفاً لوالده في الإفتاء والقضاء بالديار المصرية، وحج قبل بلوغه عندما كان بصحبة

---

(١) وقد أجازه في متن الإقناع، وذكر الحجاوي ذلك وسماه المرحوم فقال: «قرأ علي وسمع العبد الفقير إلى الله المرحوم...».

والده في الحج، ثم حج حجة الفريضة في عام عام ٩٥٥ هـ على غاية من التقشف والتقلل من زينة الدنيا، وعاد مكباً على ما هو بصدده من الفتيا والتدريس لانفراده بذلك، وصنف في المذهب الكتاب الذي صار عمدة الحنابلة بعده وهو "منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات»، وعليه الفتوى عند الحنابلة حرر مسائله على الراجح والمعتمد من المذهب؛ وقد اشتغل به عامة طلبة الحنابلة في عصره، وله عليه شرح نفيس " هو معونة أولي النهى شرح المنتهى" مطبوع في خمسة مجلدات، أحسن فيه وأجاد، وكان غالب استمداده فيه من كتاب" الفروع" لابن مفلح، كما ألف "مختصر التحرير" وهو مختصر في الأصول اختصر فيه كتاب "تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول" للمرداوي، وقد أجاد فيه ثم شرحه في كتاب: "شرح الكوكب المنير المسمى بمختصر التحرير" أو "المختبر المبتكر في شرح المختصر"، وكان الشيخ رحمه الله مكبا على العلم يدرس ويصنف ويفتي إلى أن وافته المنية في عصر يوم الجمعة الثامن عشر من صفر سنة ٩٧٢ هـ فصلى عليه ولده موفق الدين بالجامع الأزهر، ودفن بقرافة المجاورين، رحمه الله تعالى.

٤- البهوتي، وهو الشيخ العالم العلامة، شيخ الحنابلة بمصر، أبو السعادات منصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي (نسبةً إلى (بُهُوت) بضم الباء، وهي قرية في مصر تتبع حاليا محافظة الدقهلية) المصري القاهري الحنبلي، ولد سنة (١٠٠٠)؛ وانتهى إليه الإفتاء والتدريس في مصر، وكان رحمه الله صارفا أوقاته في تحرير المسائل الفقهية، رحل الناس إليه من الآفاق لأجل أخذ مذهب الإمام أحمد عنه، كان رحمه الله كثير العبادة غزير الإفادة والاستفادة، أخذ العلم عن جماعة من علماء عصره، منهم: يحيى بن

موسى الحجاوي[1]، والشيخ محمد بن أحمد المرداوي الحنبلي (ت ١٠٢٦هـ)، وقد أخذ عنه الفقه جماعة من النجديين والمصريين وغيرهم منهم: الشيخ مرعي بن يوسف بن أبي بكر بن أحمد بن أبي بكر بن يوسف ابن أحمد الكرمي (١٠٣٣)، صاحب التصانيف المشهورة، والشيخ القاضي عبدالله بن عبدالوهاب بن موسى بن عبدالقادر بن مشرف الوهيبي التميمي (ت ١٠٥٦هـ)، قاضي العيينة، والشيخ محمد بن أحمد بن علي البهوتي الحنبلي (ت ١٠٨٨هـ)، الشهير بالخلوتي، المصري، ابن أخت الشيخ منصور، ولازمه مدة طويلة، وقد صنف البهوتي في شروح المذهب كتبا مهمة أبرزها: "كشاف القناع عن متن الإقناع" وهو شرح مشهور، وغالب تعويله فيه على "معونة أولي النهى" و"المبدع"، انتهى منه سنة ١٠٤٦هـ وهو مطبوع عدة طبعات و"حاشية على الإقناع"، وهي من أهم كتب الحواشي في المذهب؛ قال ابن بشر رحمه الله: "وأخبرني شيخنا الشيخ القاضي عثمان بن منصور الحنبلي الناصري - متع الله به - قال: أخبرني بعض مشايخي عن أشياخهم قالوا: كل ما وضعه الحنابلة من الحواشي على أولئك المتون ليس عليه معوّل، إلا ما وضعه الشيخ منصور، لأنه هو المحقق لذلك، إلا حاشية الخلوتي؛ لأن فيها فوائد". وقد طبعت في جزئيين بتحقيق الشيخ ناصر بن سعود السلامة ، و"الروض المربع شرح زاد المستقنع"، فرغ من شرحه سنة (١٠٤٣)، وطبع عدة طبعات، و"دقائق أولي النهى لشرح المنتهى"، فرغ من تأليفه سنة (١٠٤٩) وهو مطبوع عدة طبعات من أشهرها طبعة مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ في

---

(١) ينظر: توفي قبل ١٠٢٥ هـ، قلت: أنه ابن صاحب الإقناع والزاد المتقدم ترجمته قريباً.

سبعة أجزاء، بتحقيق معالي الشيخ الدكتور عبدالله بن عبدالمحسن التركي، و"إرشاد أولي النهى لدقائق المنتهى"، وهو"حاشية على المنتهى"، فرغ منها سنة ١٠٣٦هـ، وقد طبعها د. عبدالملك بن عبدالله بن دهيش سنة ١٤٢١هـ، وقد الشيخ منصور البهوتي توفي يوم الجمعة عاشر ربيع الثاني من سنة ١٠٥١هـ، وكانت ولادته على رأس الألف، فعمره إحدى وخمسون سنة، كسنة وفاته، رحمه الله تعالى[١].

* * * * *

(١) ينظر: خلاصة الأثر للمحبي ٤٢٦/٤، و ديوان الإسلام لابن الغزي ٢٧١/١، والنعت الأكمل ص ٢١٠، وعنوان المجد لابن بشر – ٣٢٣/٢، والسحب الوابلة ١١٣١/٣.

الفصل الثالث
أصول الفقه عند الحنابلة

وفيه مباحثان:

المبحث الأول
أصول فقه الإمام أحمد

كان الإمام أحمد رحمه الله فقيها أثريا متمسكا بمنهج أهل الحديث، وإذا تأمل الباحث في نصوصه الفقهية رأى فيها شبها كبيرا بفقهاء الصدر الأول من الصحابة وكبار التابعين، ورغم وجود الكثير من المباحث الأصولية فيما كتبه الإمام أحمد وفيما رواه عنه أصحابه من مسائل إلا أنه لم يكن له رحمه الله مؤلف شامل لمباحث أصول الفقه على غرار الرسالة للشافعي؛ وذلك لكونه كان شديد الحرص على ربط الناس بنصوص الوحيين، وبأقوال السلف الصالح إلا أن فقهاء الحنابلة قاموا بدراسة نصوص الإمام ومسائله مستخرجين منها منهجه وطريقته في أصول الفقه.

قال ابن بدران: «أما طريقة الإمام في الأصول الفقهية: فقد كانت طريقة الصحابة والتابعين لهم بإحسان، لا يتعدى طريقتهم، ولا يتجاوزها إلى غيرها؛ كما هي عادته في مسالكه في التوحيد، والفتيا في الفقه، وفي جميع حركاته وسكناته»[1].

ولقد كان للإمام أحمد إسهامات بارزة ومبكرة في علم أصول الفقه حيث ألف في بعض قضايا علم الأصول بشكل مستقل، ومن أهم هذه المؤلفات ما يلي:

١-كتاب الناسخ والمنسوخ.

٢-كتاب المقدم والمؤخر من القرآن.

---

(١) المدخل ص ١١٣.

٣-كتاب الرد على الزنادقة في دعواهم التناقض على القرآن.

٤-كتاب العلل والرجال.

٥-كتاب طاعة الرسول.

ولا شك أن هذه الكتب تبحث في بعض القضايا التي تعد من صميم علم الأصول كالنسخ، والبيان، والإحكام والتشابه، وعلل الأحاديث، وحجية السنة.

وعلاوة على هذه الجهود التي برزت بشكل مستقل فإن المسائل الأصولية مبثوثة في الفتاوى والسؤلات التي نقلت عن الإمام أحمد، ولهذا فقد بنى الحنابلة أصولا مستقلة متميزة استمدوها من هذه المسائل، وإن كانت تسير غالبا على ما يعرف بمنهج المتكلمين في الأصول كما سوف يأتي.

ولقد استقصى الإمام ابن القيم في كتابه إعلام الموقعين الأصول التي يبني عليها الإمام أحمد فتاويه وجعلها خمسة أصول هي:

١- النصوص: فإذا وجد النص أفتى بموجبه، ولم يلتفت إلى ما خالفه ولا من خالفه كائنا من كان، فكانت طريقة الإمام أحمد تقوم على تقديم النص من الكتاب، فإن لم يكن هنالك نص قدم الحديث الصحيح، ولم يكن يقدم على الحديث الصحيح عملا ولا رأيا ولا قياسا ولا قول صاحب ولا عدم علمه بالمخالف الذي يسميه كثير من الناس إجماعا [1].

٢- فتاوى الصحابة: الأصل الثاني من أصول فتاوى الإمام أحمد هو ما أفتى به الصحابة، وهو نوعان:

---

(١) ينظر: اعلام الموقعين ١/٢٩-٣٠.

النوع الأول: الإجماع المنقول عنهم، فمن أهم أصول الإمام أحمد: الإجماع وهذا الأصل وإن لم يذكره ابن القيم نصا[١] إلا أنه من الأصول المعتمدة عند أحمد رحمه الله تعالى، والعمل به أولى من العمل بفتوى الصحابي المفردة، قال أبو يعلى في كتابه العدة: «الإجماع حجة مقطوع عليها يجب المصير إليها، وتحرم مخالفته، ولا يجوز أن تجتمع الأمة على الخطأ...، وقد نص أحمد رحمه الله على هذا في رواية عبد الله وأبي الحارث في الصحابة إذا اختلفوا لم يخرج من أقاويلهم: أرأيت إن أجمعوا، له أن يخرج من أقاويلهم؟ قال: هذا قول خبيث، قول أهل البدع؛ لا ينبغي أن يخرج من أقاويل الصحابة إذا اختلفوا»[٢]، ومن صور عمله بالإجماع ما روي عنه أنه قال: أذهب في التكبير من غداة يوم عرفة إلى آخر أيام التشريق، فقيل له إلى أي شيء تذهب؟ قال بالإجماع.

وأما النوع الثاني من فتاوى الصحابة: فهو القول الثابت عن آحادهم؛ فإنه إذا وجد لبعضهم فتوى لا يعرف له فيها مخالف منهم لم يجاوزها إلى غيرها، ولم يقدم عليها عملا ولا رأيا ولا قياسا[٣].

---

(١) لم يذكر ابن القيم الإجماع تصريحًا في أصول أحمد. ووجه ذلك: أن الإجماع المعتد به عند الحنابلة هو إجماع الصحابة، أمَّا إجماع مَن بعدهم، فكان أحمد ينهى عن دعواه ويقول: «ما يدعي فيه الرجل الإجماع فهو كذب، من ادعى الإجماع فهو كاذب، لعل الناس اختلفوا، ما يدريه، ولم ينته إليه؟ فليقل: لا نعلم الناس اختلفوا...، ولكنه يقول: لا نعلم الناس اختلفوا، أو لم يبلغني ذلك». فنفيه للإجماع محمول على تعذر تحققه بعد الصحابة لتفرق الناس لا على نفي حجيته إذا اتفقت الأمة، وعُلم أنه لم يخالف أحد، فإن هذا إجماع حقيقي، يأخذ به أحمد، ويعتد بحجيته. وقد اتبعه الحنابلة على ذلك؛ فهم يقولون بحجية الإجماع، وإمكانه مطلقًا، لكن يتعذر تحقق وجوده بعد عهد الصحابة لتفرق الناس.

(٢) ينظر: العدة ٤/٥٨-٦٠.

(٣) ينظر: إعلام الموقعين ١/٣٠.

قال ابن القيم: «ومن تأمل فتاواه وفتاوى الصحابة رأى مطابقة كل منهما على الآخر، ورأى الجميع كأنها تخرج من مشكاة واحدة».

٣- ومن أصوله: أنه إذا اختلف الصحابة تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة، ولم يخرج عن أقوالهم، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول، وقد روي عن الإمام أحمد إنه قيل له: يكون الرجل في قومه فيسأل عن الشيء فيه اختلاف، قال يفتي بما وافق الكتاب والسنة وما لم يوافق الكتاب والسنة أمسك عنه، قيل: أفيجب عليه؟ قال: لا [١].

٤- الأخذ بالمرسل والحديث الضعيف: فقد كان الإمام أحمد يحتج بالمرسل، والحديث الضعيف إذا لم يكن في الباب شيء يدفعه، وكان يقدم ذلك على القياس، وليس المراد بالضعيف عنده الباطل ولا المنكر ولا ما في روايته متهم بحيث لا يسوغ الذهاب إليه والعمل به، بل الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح، وقسم من أقسام الحسن [٢]، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ولم يقل أحد الأئمة أنه يجوز أن يجعل الشيء واجبا أو مستحبا بحديث ضعيف، ومن قال هذا فقد خالف الإجماع»[٣]، وقال أيضا: «ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه، ولكن كان في عرف أحمد ابن حنبل ومَن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين: صحيح وضعيف، والضعيف عندهم ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به، وإلى ضعيف حسن، وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام صحيح وحسن وضعيف هو أبو عيسى الترمذي في جامعه، والحسن عنده ما تعددت طرقه، ولم يكن في رواته متهم، وليس بشاذ فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفاً ويحتج به؛ ولهذا مثّل

---

(١)إعلام الموقعين ١/٣١.

(٢) المصدر السابق ١/٣١.

(٣) مجموع الفتاوى ١/٢٥٥.

أحمد الحديثَ الضعيف الذي يحتج به بحديث عمرو بن شعيب وحديث إبراهيم الهجري ونحوهما وهذا مبسوط في موضعه»[١]، وقال ابن القيم: «الحديث الضعيف عنده قسيم الصحيح وقسم من أقسام الحسن. ولم يكن يقسم الحديث إلى صحيح وحسن وضعيف، بل إلى صحيح وضعيف. وللضعيف عنده مراتب، فإذا لم يجد في الباب أثراً يدفعه، ولا قول صاحب، ولا إجماعاً على خلافه، كان العمل به عنده أولى من القياس»[٢]، وقال ابن رجب: «وكان الإمام أحمد يحتج بالضعيف الذي لم يرد خلافه، ومراده بالضعيف قريب من مراد الترمذي بالحسن»[٣]، والمروي عن الإمام أحمد في هذا قوله: «إذا روينا عن رسول الله ﷺ في الحلال والحرام والسنن والأحكام تشددنا في الأسانيد، وإذا روينا عن النبي ﷺ في فضائل الأعمال وما لا يضع حكما ولا يرفعه تساهلنا في الأسانيد»[٤]، وقوله في رواية الميموني: «أحاديث الرقاق يحتمل أن يتساهل فيها حتى يجيء شيء فيه حكم»[٥]، وهذا ما جعل بعض أهل العلم يفصل في قول الإمام أحمد فيجعل مذهبه التفريق بين أحاديث الأحكام وأحاديث الفضائل، فيعمل بالحديث الضعيف في الفضائل بشروط، وأما في الأحكام فلا يعمل بها مطلقا، وما روي عن الإمام في ذلك من أخذه بحديث ضعيف في باب الأحكام فهو محمول على ما ذكره الأئمة الثلاثة ابن تيمية وابن القيم وابن رجب رحمهم الله من أن المراد بالضعيف عنده ما هو من قبيل الحسن لغيره [٦].

---

(١) مجموع الفتاوى ١/٢٥٥.

(٢) مجموع الفتاوى ١/٢٥٥.

(٣) مجموع الفتاوى ١/٢٥٥.

(٤) الكفاية للخطيب البغدادي ص ٢١٣.

(٥) الكفاية للخطيب البغدادي ٢١٣.

(٦) الحديث الضعيف للشيخ عبدالكريم الخضير ٢٨٢.

٥-القياس: فإذا لم يكن عند الإمام أحمد في المسألة نص ولا قول الصحابة أو واحد منهم ولا أثر مرسل أو ضعيف منجبر عدل إلى الأصل الخامس – وهو القياس – فاستعمله للضرورة، ففي كتاب الخلال عن أحمد قال: «سألت الشافعي عن القياس؟ فقال: إنما يُصار إليه عند الضرورة»[١]، وقد نص أحمد على حجية القياس في مواضع من مسائله ففي مسائل صالح قال: سُئل أبي عن الآية إذا جاءت تحتمل أن تكون عامة، وتحتمل أن تكون خاصة؟ فقال: ... فإذا لم يكن عن النبي ﷺ شيء مشروح يخبر فيه عن خصوص: يُنظر إلى ما عمل أصحابه به ، فيكون ذلك معنى الآية، فإذا اختلفوا يُنظر إلى أي القولين أشبه بقول رسول الله ﷺ، فيكون العمل عليه.

هذه هي أهم أصول التي نص عليها الإمام أحمد، وقد زاد عليها أصحابه أصولا أخرى ونسبوها إليه على سبيل التخريج، ومن أهم هذه الأصول: الاستصحاب، والمصالح المرسلة، وسد الذرائع، وشرع من قبلنا، والعرف، والاستحسان؛ قال القاضي أبو يعلى: قد أطلق أحمد رحمه الله القول بالاستحسان في مسائل، فقال في رواية صالح في المضارب، إذا خالف فاشترى غير ما أمره به صاحب المال: فالربح لصاحب المال، ولهذا أجرة مثله، إلا أن يكون الربح يحيط بأجرة مثله فيذهب، وكنت أذهب إلى أن الربح لصاحب المال، ثم استحسنت ...، وقال في رواية عنه: استحسن أن يتيمم لكل صلاة، ولكن القياس أنه بمنزلة الماء حتى يحدث، أو يجد الماء.... وهناك أقوال أخرى كثيرة تدل على أن الإمام أحمد كان يرى حجية الاستحسان[٢].

* * * * *

---

(١) ينظر: العدة ٤/١٢٨٠ ، إعلام الموقعين ١/٣٢

(٢) ينظر: العدة ٥/١٦٠٤

المبحث الثاني
أهم المؤلفات الأصولية عند الحنابلة

تأخر التأليف المستقل والشامل في أصول الفقه عند فقهاء الحنابلة، حيث يمكن اعتبار القاضي أبي يعلى (٤٥٨) أول المصنفين الحنابلة في علم أصول الفقه بشكل شامل ومستقل، ولعل من أبرز أسباب ذلك هو اعتماد الفقه الحنبلي على الآثار، وبعده عن المناهج الكلامية مع انتشار علم الكلام لدى المؤلفين في أصول الفقه، مما جعل الحنابلة المتقدمين يجفون منهج الأصوليين قليلا، حتى جاء القاضي أبو يعلى فألف في أصول فقه الحنابلة على وفق مناهج الأصوليين في عصره، وله – رحمه الله تعالى – كتابان في أصول الفقه هما العدة، والكفاية، وبعد هذين الكتابين توالت المؤلفات الأصولية الحنبلية، والتي نذكر أبرزها في هذا المبحث مبتدئين بالعدة للقاضي أبي يعلى وذلك كما يلي:

١ – العدة في أصول الفقه؛ كتاب أصولي مقارن يذكر فيه المؤلف رأي الحنابلة مقارنا له بالآراء الأصولية الأخرى، وقد ألفه على طريقة جمهور الأصوليين المعروفين اصطلاحا بالمتكلمين[١]، فيهتم بذكر آراء الإمام أحمد في المسائل

---

(١) ينقسم التأليف الأصولي إجمالاً إلى ثلاثة طرق:

١– طريقة المتكلمين أو الجمهور ، وتقوم هذه الطريقة على تقرير القواعد الأصولية من خلال الأدلة العامة دون النظر إلى الفروع الفقهية وعليها أغلب مؤلفات المالكية والشافعية والحنابلة.

٢– طريقة الحنفية وتسمى (طريقة الفقهاء) وتقوم على تقرير القواعد الأصولية من خلال فتوى أئمة المذهب وألف على هذه الطريقة غالب الحنفية كما في أصول السرخسي وشروحه.

٣– طريقة الجمع بين طريقة الحنفية وطريقة الجمهور وتقوم على المقارنة بين طريقتي الجمهور والحنفية وألف عليها من كلا الطائفتين ومن أهم الكتب التي الفت على هـذه الطريقة: التحرير – للكمال ابن الهمام، وجمع الجوامع– لابن السبكي. ينظر: المهذب في علم أصول الفقه المقارن ١/٥٩-٦٤.

الأصولية ناقلا الروايات عن أحمد في صدر المسألة، ثم يذكر أدلة القول، ثم يذكر الأقوال الأخرى ويناقشها، ويمتاز الكتاب باستنباط رأي الإمام أحمد من مظانه نصا أو تخريجاً مع ذكر وجهه، وقد وضع مقدمة للكتاب كعادة الأصوليين تتعلق بتعريف الفقه وأصوله، ثم وضع بابا خاصا بالمصطلحات الأصولية المذكورة في كتب الأصول،ثم تكلم عن دلالات الألفاظ، ومعاني الحروف، والأوامر، والنواهي، والعموم،والخصوص..، ثم الأدلة، ثم التعارض والترجيح، ثم الاجتهاد، وهو كتاب تمثل فيه مؤلفه المنهج السلفي فخلا من كثير من المصطلحات والتعريفات والمعتقدات الأشعرية والكلامية وقد أكثر فيه المؤلف من النقل لمرويات الإمام أحمد مع توجيهها عند الاستنباط منها ، وعند عرضه لمسألة من المسائل فإنه يذكر أولا ماهية المسألة، ثم الرأي المختار، ثم يذكر الآراء الأخرى، ثم يذكر أدلة الرأي المختار والاعتراضات الواردة عليه مع مناقشتها، ثم يذكر أدلة الآراء الأخرى والرد عليها،فإن لم يكن في الخلاف ثمرة، بل كان خلافا لفظيا بين ذلك ووضحه.

٢ – الواضح في أصول الفقه ، للإمام المتقن علي بن عقيل بن محمد بن عقيل، أبي الوفا، البغدادي، الظفري، الحنبلي(٥١٣) تلميذ القاضي أبي يعلى الفراء، وهذا الكتاب يعد من أمهات الكتب الأصولية في المذهب الحنبلي على وجه الخصوص؛ فهو يأتي من حيث القدم في المرتبة الثانية بعد كتاب: "العدة"، وقد استفاد بن عقيل مما في كتاب شيخه، وأضاف إليه الكثير وقد قسم ابن عقيل كتابه إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: جعله كالمقدمة؛حيث استهله ببيان معنى الفقه، وبيان معنى العلم وأقسامه، ثم أتبعه بذكر الأصول من كتاب وسنة ودلالاتها، ثم ذكر فصولا

في الحدود، والعقود، والحروف التي تدخل في أبواب الكتاب، وجميع ما يحتاج إليه من الألفاظ المتضمنة لمعان لا يستغني عنها من أراد العلم بأصول الفقه، ثم أورد فصولا في النسخ، ثم اختتم هذا القسم بذكر صفة المفتي والمستفتي.

القسم الثاني: أفرده للجدل عند الأصوليين والفقهاء، وذكر فيه حدوده، وشروطه، وآدابه، ولوازمه.

القسم الثالث: ذكر فيه مسائل الخلاف: ابتدأه بذكر الأوامر والنواهي، ثم ذكر عدة فصول في فحوى الخطاب، والاستثناء، والمجمل والمفسر، والمحكم والمتشابه، وأفعال النبي -صلى الله عليه وسلم-والنسخ، والأخبار، والإجماع، والقياس، والاجتهاد.

والكتاب يمتاز بنفس ابن عقيل الذي عرف عنه التوسع والاستقصاء والتحقيق في بحوثه، ولذلك فقد بسط القول واستقصى في معظم فصول ومسائل الكتاب مع الحرص على الإيضاح وتسهيل العبارة، قال المجد ابن تيمية في المُسَوّدة: " لله در الواضح لابن عقيل من كتاب، ما أغزر فوائده، وأكثر فرائده، وأزكى مسائله، وأزيد فضائله، من نقل مذهبٍ، وتحرير حقيقةِ مسألةٍ، وتحقيق ذلك "، وقال عنه ابن بدران الدمشقي: " أبان فيه عن علم كالبحر الزاخر، وفضل يفحم من في فضله يكابر، وهو أعظم كتاب في هذا الفن، حذا فيه حذو المجتهدين ".

٣- روضة الناظر وجنة المناظر، للإمام أبي محمد، عبد الله بن أحمد بن قدامة، موفق الدين المقدسي، الحنبلي (٦٢٠)، وهو كتاب متوسط في أصول الفقه تبع ابن قدامة فيه الغزالي في المستصفى، حتى قال بعض العلماء من الحنابلة وغيرهم: " إن الروضة مختصر من المستصفى "، إلا أن الدارس للكتاب يتبين له أن ابن قدامه وإن

تبع الغزالي في ترتيب الأبواب، ونقل كثيرا من نصوصه وألفاظه، وبنى كتابه عليه، إلا أنه تصرف فيه بتقديم وتأخير وزيادة ونقص، واعتنى بآراء الإمام أحمد وأصحابه، وقرر مذهب السلف في عدة مواضع، ولم يكتف برأي الغزالي وترجيحه، ، بل له ترجيحاته واختياراته، وأضاف أدلة لم يتعرض الغزالي لذكرها، أيَّد بها ترجيحه وما اختاره، كما حذف من الاعتراضات الجدلية، واختصر وحذف بعض الأدلة العقلية، وأعرض عن بعض المسائل، وهذّب مسائل أخرى، فكان كتابه تصفية لكتاب المستصفى، وصار بذلك أصغر حجما، وأقرب نفعا، وأسهل مأخذا، وفي ظني أن بناء ابن قدامه لكتابه الروضة على المستصفى زاد الكتاب قوة حيث مكن من ارتباط أصولي الحنابلة بمنهج المتكلمين (وفاقاً للمالكية والشافعية) فصاروا ضمن هذه المدرسة يشاركون فيها بناء وتصحيحا ورداً، قال عنه ابن بدران: «إنه أنفع كتاب لمن يريد تعاطي الأصول من أصحابنا، فمقام هذا الكتاب بين كتب الأصول، مقام المقنع بين كتب الفروع»[(١)].

وقد أوضح ابن قدامة منهجه في مقدمة الكتاب فقال: «أما بعد فهذا كتاب نذكر فيه أصول الفقه والاختلاف فيه ودليل كل قول على المختار، ونبين من ذلك ما نرتضيه ونجيب من خالفنا فيه»[(٢)].

وقد عني الحنابلة بالروضة وخدموها أكثر من غيرها؛ فمن شروحها "حجية المعقول والمنقول في شرح روضة علم الأصول " لابن المجاور حسن بن محمد

---

(١) المدخل لابن بدران ٢٤٠.

(٢) روضة الناظر ٥٢/١ ،.

النابلسي المصري (ت: ٧٧٢هـ)، و"نزهة الخاطر العاطر"، لعبد القادر بن بدران الدمشقي الحنبلي (ت: ١٣٤٦هـ)، اقتصر فيه على ما أشكل، وترك الواضح، ومن مختصرات الروضة: " تلخيص روضة الناظر ". لابن أبي الفتح الحنبلي (ت: ٧٠٩هـ)، ومختصر الروضة المعروف ب (البلبل) للنجم سليمان بن عبد القوي الطوفي الحنبلي (ت: ٧١٦هـ)، وقد شرحه الطوفي في شرح مختصر الروضة وهو مطبوع.

٤- كتاب " تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول " للقاضي علاء الدين، علي بن سليمان المرداوي الحنبلي (٨٨٥)، وقد ذكر مؤلفه: أنه استمد كتابه هذا من أصول الشمس ابن مفلح الحنبلي (٧٦٣)، وقد اشتمل كتاب التحرير، على مذاهب الأئمة الأربعة وأتباعهم، وغيرهم، وتابع في ترتيبه ابن الحاجب في مختصره، واختصر كتاب التحرير: تقي الدين الفتوحي الحنبلي (٩٧٢) صاحب منتهى الإرادات في كتاب "مختصر التحرير"، واقتصر فيه على قول الأكثر عند الحنابلة، دون غيره من الأقوال، وربما يذكر قولا آخر في المسألة، لفائدة تزيد على معرفة الخلاف، وربما يترك الترجيح إذا لم يطلع على مصرح بالتصحيح، ثم شرح الفتوحي مختصره هذا بـ " شرح الكوكب المنير " من باب إضافة الشيء إلى نفسه، كما يقال: شرح فتح الباري. وقيل: إن " الكوكب المنير " اسم لمختصر التحرير، وقد سماه مؤلفه في مقدمته: " المُخْتَبر المُبْتكر شرح المختصر ". وهو شرح متوسط الحجم. يتميز بذكر أقوال العلماء، ووجهها بعبارة سلسة وأسلوب سهل واضح، وتقرير مذاهب السلف في مواضع عدة، وأكثر من النقل عن أئمة أهل السنة كالشافعي وأحمد وابن قدامة وابن تيمية وغيرهم معتمدا على المصادر الأصولية

المعتمدة، فبذلك يكون مرجعا لمعرفة أقوال الأصوليين من جميع المذاهب، وليس الحنابلة فقط.

قال الفتوحي في شرح مختصر التحرير: " وإنما وقع اختياري على اختصار هذا الكتاب دون بقية كتب هذا الفن، لأنه جامع لأكثر أحكامه، حاوٍ لقواعده وضوابطه وأقسامه، قد اجتهد مؤلفه في تحرير نقوله، وتهذيب أصوله ". اهـ.

٥- شرح مختصر الروضة، والشرح والمختصر كلاهما لنجم الدين، سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم بن سعيد، الطوفي الصرصري ثم البغدادي (٧١٦)، أما المتن فهو مختصر كتاب: (روضة الناظر وجنة المناظر) لشيخ الإسلام موفق الدين أبي محمد بن قدامة المقدسي الحنبلي، ويعرف المتن باسم: (البلبل)، ويتميز كتاب شرح مختصر الروضة ببسط العبارة وسهولتها، ووضوح المعنى، وحسن الأسلوب، ودقة التعبير، وجماله، ولا عجب في ذلك فالطوفي أديب شاعر ناثر، لا يستعصي عليه البيان، ولا يلتوي عليه التعبير، ويمتاز أيضا بعرض المسائل عرضاً واضحاً، وتحرير محل النزاع فيها، وبيان آراء الأصوليين حولها، مع عزو الآراء إلى قائليها، وتصحيح ما وقع فيه غيره من الخطأ في هذا العزو، بحيث تبدوا المسألة المطروحة للبحث والاستدلال في غاية من الوضوح والبيان، وقد استوعب فيه الطوفي علم الأصول على نحو لم يسبق إليه في قوة الأسلوب ووضوحه، وعرض المسائل وترتيبها، وسوق الأدلة والتعليلات ومناقشتها، وبيان السليم المنتج منها، والتحليل الرائع لمفاهيم الاصطلاحات والألفاظ والعبارات، واختيار الأمثل في كل ذلك، بحيث يخرج الدارس المتفهم له أصوليا خبيرا بالصياغة، ودقة التعبير، والقدرة على الجدل والمناقشة، قال ابن بدران: «وقد شرحه مؤلفه في

مجلدين، حقق فيهما فن الأصول، وأبان فيه عن باع واسع في هذا الفن واطلاع وافر، وبالجملة فهو أحسن ما صنف في هذا الفن وأجمعه وأنفعه، مع سهولة العبارة، وسبكها في قالب يدخل القلوب بلا استئذان»[(١)].

٦- شرح غاية السول إلى علم الأصول، الكتاب للفقيه يوسف بن حسن بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي المشهور بـ"ابن المبرد" (٩٠٩)، وقد قصد المؤلف من وضع متن هذا الكتاب تسهيل حفظه وتقريب فهمه على طريقة المتكلمين وجعله على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، فجاء على اختصاره شاملاً لجميع أبواب الأصول ثم وضع عليه شرحاً لطيفاً يبين مراده ويوضح مقصوده، والكتاب يعتبر من المتون أو المختصرات في الأصول، لكنه يتصف بطابع السهولة واليسر، فقد سلك فيه المؤلف الطريق الوسط، فلم يكن مغلقاً صعب العبارة ولا مبسوطاً شأن الشروح المطولة، فهو ليس بالموجز المخل ولا بالمطنب الممل، اعتنى المؤلف فيه بالتعريف اللغوي والاصطلاحي في اغلب فصول ومسائل الكتاب، يذكر غالباً الأقوال في كل مسألة مع نسبتها لأصحابها، ، مكثراً من الاستشهاد بالآيات القرآنية والأحاديث النبوية والآثار والشواهد الشعرية، وقد طبع الكتاب بتحقيق أحمد بن طرقي العنزي.

* * * * *

(١) ينظر: المدخل ٤٦١.

الفصل الرابع
التعريف بأشهر كتب الحنابلة ومصطلحاتهم فيها

وفيه ستة مباحث:

المبحث الأول
التعريف بأهم الكتب الفقهية للحنابلة مما لم يسبق ذكره

مر فيما سبق الحديث عن كتب المسائل التي كتبها أصحاب الإمام أحمد ونقلوها عنه، وكذلك الإشارة إلى جمع أغلب هذه المسائل في كتاب الروايات أو الجامع الذي ألفه أبو بكر الخلال (٣١١)، وقد مر معنا أيضا الحديث عن مختصر الخرقي وشروحه، وكذلك أشهر مؤلفات القاضي أبي يعلى والإمام ابن قدامة في الفقه الحنبلي، وحيث قررنا فيما سبق أن المتوسطين من الحنابلة هم من أبي يعلى؛ لذا فإننا سوف نكتفي في هذا المبحث بالتعريف بالكتب الحنبلية عند المتوسطين والمتأخرين مكتفين بما سبق ذكره فيما يتعلق بمؤلفات المتقدمين من غير إعادة لما سبق ذكره من مؤلفات المتوسطين.

ولعل أبرز هذه المؤلفات هي ما يلي:

١- **العمدة،** وهو كتاب مُخْتَصر فِي الْفِقْه للإمام الموفق أبي محمد، ابن قدامة المقدسي (٦٢٠)، جعله مؤلفه للمبتدئين على رواية واحدة، وَهُوَ سهل الْعبارَة وطريقته فِيهِ أَنه يصدر الْبَاب بِحَدِيث من الصِّحَاح ثمَّ يذكر من الْفُرُوع مَا هو مستنبط منه لترتقي همة مطالعه إِلَى طلب الحَدِيث والاستنباط وَالِاجْتِهَاد فِي الأَحْكَام، قال ابن قدامة في مقدمته مبينا منهجه فيه: «أما بعد، فهذا كتاب في الفقه اختصرته حسب الإمكان، واقتصرت فيه على قول واحد ليكون عمدة لقارئه، فلا يلتبس الصواب عليه باختلاف الوجوه والروايات، سألني بعض إخواني

تلخيصه ليقرب على المتعلمين، ويسهل حفظه على الطالبين، فأجبته إلى ذلك، معتمدا على الله سبحانه في إخلاص القصد لوجهه الكريم، والمعونة على الوصول إلى رضوانه العظيم، وهو حسبنا ونعم الوكيل، وأودعته أحاديث صحيحة تبركا بها، واعتمادا عليها، وجعلتها من الصحاح لأستغني عن نسبتها إليها»[(١)]، وقد شرحه غير واحد من الأصحاب منهم: البهاء المقدسي (٦٢٤) في العدة شرح العمدة، وهو مطبوع، وشيخ الْإِسْلَام ابن تيمية في شرح العمدة، وهو شرح موسع ذكر فيه الخلاف والروايات والموجود منه الى كتاب المناسك وهو أيضا مطبوع، وقد نظم العمدة محمد بن عبد الأحد المخزومي (٨٤١) وكذلك صالح البهوتي (١١٢١)[(٢)].

٢- **الشافي في شرح المقنع**: وهو المشهور باسم: (الشرح الكبير) لابن أبي عمر، شمس الدين، عبدالرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي، (٦٨٢)، وهو ابن أخ الموفق صاحب المقنع، وسبب تأليف كتاب الشرح الكبير هو أن مؤلفه استأذن عمه الموفق أن يشرح المقنع، وأن يكون كتاب (المغني) والذي ألفه الموفق هو مادة شرحه، فأذن له في ذلك، فصار يذكر المسألة من المقنع، ويجعلها كالترجمة، ثم يشرح المسألة نقلاً من المغني والذي هو ليس على ترتيب المقنع ذاكرا مذهب الموافق فيها، ثم مذهب المخالف له، ويذكر لكلٍ دليله، مبتدأ بدليل المخالف، ثم يستدل للمذهب، ويعلل لما يختاره، ويناقش دليل المخالف، والناظر في المغني لابن قدامه والشرح الكبير يرى أن بينهما تشابهاً كبيراً، إلا أن بينهما

---

(١) ينظر: العمدة مع شرحه للبهاء ص ١١.

(٢) ينظر: المصدر السابق ٢/٧٢٠.

فروقاً ثلاثة ذكرها ابن بدران في المدخل، والشيخ بكر أبوزيد رحمهما الله في كتابه المدخل المفصل، وهي:

(أ) أن صاحب الشرح الكبير فوت بعضاً مما في المغني.

(ب)أنه أضاف بعض الروايات والوجوه زيادة على مافي المغني.

(جـ)أنه عزا ما أمكنه عزوه من الأحاديث التي فاتت عمُّه في (المغني).

ومن هنا فإن ميزة الشرح الكبير هي في ترتيبه لما ذكره ابن قدامه في المغني على كتاب المقنع، وما رتب عليه من كتب الحنابلة وهو الترتيب الأكثر انتشارا عند متأخري الحنابلة، وكتاب الشرح الكبير طبع مراراً، ومن أفضل الطبعات الطبعة التي قام بتحقيقها والإشراف عليها أ.د عبدالله التركي -حفظه الله- وقد طبع معه كتاب الإنصاف للمرادوي، فجعل المحقق متن المقنع في الأعلى، يليه كتاب الشرح الكبير، مفصولاً بينهما بخط، ثم كتاب الإنصاف، مفصولاً بينهما بخط، وهي طبعة راقية، قد حُقق نصها، وضُبط شكلها،، وخُرجت أحاديثها وآثارها، وشُرح غريبها.

٣- **الفروع لابن مفلح**، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج الراميني المقدسي الدمشقي الصالحي (٧٦٣) رأس آل مفلح وعميدهم، وتلميذ: المزي وابن تيمية والذهبي، وقال عنه ابن القيم: " ما تحت قُبة الفلك أعلم بمذهب الإمام أحمد من ابن مفلح "، وقال ابن عبدالهادي عن كتاب الفروع: «هو مكنسة المذهب، سمعت ذلك من شيخنا أبي الفرج». أي أبي الفرج عبد الرحمن بن إبراهيم الحبال (٨٦٦)، وقال ابن بدران: «وهذا الكتاب قل أن يوجد نظيره، وقد مدحه ابن حجر في الدرر الكامنة فقال: صنف الفروع في

مجلدين أجاد فيهما إلى الغاية، وأورد فيه من الفروع الغريبة ما بَهَرَ به العلماء»[١]، وقال المرداوي في مقدمة تصحيح الفروع: «فإن كتاب الفروع - تأليف الشيخ الإمام العالم العلامة أبي عبد الله محمد بن مفلح أجزل الله له الثواب وضاعف له الأجر يوم الحساب - من أعظم ما صنف في فقه الإمام الرباني أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني - قدس الله روحه ونور ضريحه - نفعا وأكثرها جمعا وأتمها تحريرا وأحسنها تحبيرا وأكملها تحقيقا وأقربها إلى الصواب طريقا وأعدلها تصحيحا وأقومها ترجيحا وأغزرها علما وأوسطها حجما قد اجتهد في تحريره وتصحيحه وشمر عن ساعد جده في تهذيبه وتنقيحه فحرر نقوله وهذب أصوله وصحح فيه المذهب... ومرجع الأصحاب في هذه الأيام إليه وتعويلهم في التصحيح والتحرير عليه لأنه اطلع على كتب كثيرة ومسائل غزيرة مع تحرير وتحقيق وإمعان نظر وتدقيق فجزاه الله أحسن الجزاء وأثابه جزيل النعماء... وإذا أردت أن تفهم قدر هذا الكتاب وقدر مصنفه فانظر إلى مسألة من المسائل التي فيه وما فيها من النقول والتحرير وانظر فيها في غيره من الكتب تجد ما يحصل لك به الفرق الجلي والواضح»[٢]، وأما منهج ابن مفلح في كتابه فقد بينه بقوله: «... فَهَذَا كِتَابٌ فِي الْفِقْهِ عَلَى مَذْهَبِ الإِمَامِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَنْبَلٍ الشَّيْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ اجتهدت في اختصاره وتحريره، ليكون نافعا كَافِيًا لِلطَّالِبِ، وَجَرَّدْته عَنْ دَلِيلِهِ وَتَعْلِيلِهِ: غَالِبًا، لِيَسْهُلَ حِفْظُهُ وَفَهْمُهُ عَلَى الرَّاغِبِ، وَأُقَدِّمُ غَالِبًا الرَّاجِحَ فِي الْمَذْهَبِ، فَإِنْ اخْتَلَفَ التَّرْجِيحُ أَطْلَقْت الْخِلَافَ، "وَعَلَى الأَصَحِّ" أَيْ أَصَحِّ

---

(١) ينظر: المدخل ٢٢٣ .

(٢) تصحيح الفروع ١/٤-٦.

الرِّوَايَتَيْنِ، و"فِي الأَصَحِّ" أَيْ أَصَحِّ الْوَجْهَيْنِ، وَإِذَا قُلْت: وَعَنْهُ كَذَا، أَوْ وَقِيلَ: كَذَا فَالْمُقَدَّمُ خِلاَفُهُ، وإِذَا قُلْت: وَيُتَوَجَّهُ، أَو يُقَوَّى، أَوْ عَنْ قَوْلٍ، أَوْ رِوَايَةٍ: وَهُوَ، أَوْ هِيَ أَظْهَرُ، أَوْ أَشْهَرُ، أَوْ مُتَّجَهٌ، أَوْ غَرِيبٌ، أَوْ بَعْدَ حُكْمِ مَسْأَلَةٍ: فَدَلَّ، أَوْ هَذَا يَدُلُّ، أَوْ ظَاهِرُهُ، أَوْ يُؤَيِّدُهُ، أَوْ الْمُرَادُ كَذَا، فَهُوَ مِنْ عِنْدِي. وَإِذَا قُلْت: الْمَنْصُوصُ، أَوْ الأَصَحُّ، أَوْ الأَشْهَرُ، أَوْ الْمَذْهَبُ كَذَا، فَثَمَّ قَوْلٌ، وَأُشِيرُ إلَى ذِكْرِ الْوِفَاقِ وَالْخِلاَفِ، فَعَلاَمَةُ مَا أُجْمِعَ عَلَيْهِ "ع" وَمَا وَافَقَنَا عَلَيْهِ الأَئِمَّةُ الثَّلاَثَةُ "رَحِمَهُمْ اللَّهُ تَعَالَى" أَوْ كَانَ الأصح في مذهبهم "و" وخلافهم "خ"»[1].

٤- **شرح الزركشي على مختصر الخرقي**، لمحمد بن عبدالله الزركشي المصري الحنبلي(٧٧٢)، وهو شرح واسع على مختصر الخرقي جاء مؤلفه فيه بما لم يأت به أكثر شراح هذا الكتاب؛ حيث إنه اطلع على المغني وعلى أغلب الشروح التي سُبق إليها وأتى بزبدتها في شرحه ثم زاد عليها من كتب الحديث والآثار والأدب واللغة الشيء الكثير. وقد اقتصر في هذا الشرح على مذهب ابن حنبل، وطريقته أنه يبدأ بإيراد المتن مصدراً بلفظة "قال" يعني الخرقي، صاحب المؤلف الأساسي ثم يرمز لبدء الشرح بحرف "ش" فيشرح المتن ويوضحه ويعضده بما اطلع عليه من الأقوال والنقول، ويستوفي ذكر الروايات الأخرى عن أحمد في المسائل، أو الوجوه التي استنبطها أصحابه ويرجح منها ما ترجع عنده بما يسرده من الأدلة والتعليلات، ويحقق المسألة في الغالب تحقيقاً كافياً، ثم يذكر كلام الخرقي وما يشير إليه وما يدخل تحته، فيشرح ذلك كغيره، ثم ينبه على بعض الأقوال التي نقلت، وفيها خطأ، أو لم يعرف المراد بها، ثم يشرح غالباً المفردات اللغوية التي تمر في

---

(١) الفروع ١/٤-٥.

الأحاديث أو في بعض النقول، ومما تميز به هذا الشرح النقل أحياناً عن شيخ الإسلام ابن تيمية، حيث يورد من أقواله، التي اطلع عليها، ما يرجح به بعض ما يختاره أو يحكي مذهبه كقول من الأقوال التي يوردها في المسألة. وقد أتى ذلك كل بأسلوب في غاية القوة والفصاحة والبيان، وقد طبع الكتاب في سبعة مجلدات بتحقيق العلامة الدكتور عبدالله بن عبدالرحمن الجبرين رحمه الله.

٥- **الإنصاف في معرفة الراجح والخلاف**، للمرداوي، وقد سبق التعريف بالمؤلف والإشارة إلى كتابه هذا الذي له الأهمية العظمى عند المتأخرين؛ قال الشيخ بكر: " وإذا كان الخلال (٣١١) هو جامع كتب الرواية عن الإمام أحمد، فإن المرداوي جمع ما وقع له من كتب الرواية، ومن الكتب الجامعة لها، ومن كتب المتون في المذهب... وما لحقها من الشروح والحواشي والتعاليق والتخاريج والتصحيح والتنقيح... ثم أتبعها في كل باب ما فاته[١]، وضم إليه من الفوائد، والتنبيهات، وثمرات الخلاف في المذهب وغيره، ما تقر به عين الفقيه، ويبهر المتبحر، فضلا عن الطالب المتعلم، فصار بهذا للمذهب مجدداً، ولشمله جامعاً، ولرواياته وتخاريجه مصححاً ومنقحاً... فصار كتابه مغنياً عن سائر كتب المذهب قبله...وهو لروايات المذهب مثل جامع الأصول وكنز العمال في السنة، بجمع الروايات ومن خرَّجها... "[٢].

ولعل مما يبرز أهمية كتاب الإنصاف كونه شرحاً لكتاب المقنع لابن قدامه الذي يعد من أهم كتب المذهب؛ حتى إن كثيراً من الطلاب يقصدونه بالحفظ

---

(١) أي ما فات صاحب المقنع الذي هو أصل كتاب الإنصاف.

(٢) المدخل ٢/٧٢٩.

والاستظهار؛ وحيث إن ابن قدامة رحمه الله كان قد أطلق الخلاف في بعض مسائله من غير ترجيح، فاشتبه على الناظر فيه الضعيف من الصحيح، فجاء الانصاف ليحل هذه الإشكالات ويجعلها من الواضحات [١].

قال المرداوي في مقدمته: «فأحببت إن يسر الله تعالى أن أبين الصحيح من المذهب والمشهور، والمعمول عليه والمنصور، وما اعتمده أكثر الأصحاب، وذهبوا إليه... وأُحشِّي على كل مسألة إن كان فيها خلاف، واطلعت عليه، وأبين ما يتعلق بمفهومها ومنطوقها، وأبين الصحيح من المذهب من ذلك كله... وأذكر القائل بكل قول واختياره، ومن صحح، وضعف، وقدم، وأطلق، إن تيسر ذلك، وأذكر إن كان في المسألة طرق للأصحاب، ومن القائل بكل طريق، وقد يكون للخلاف فوائد مبنية عليه، فأذكرها إن تيسر، وإن كان فيها خلاف، ذكرته وبينت الراجح منه... وإن كان المذهب أو الرواية أو القول من مفردات المذهب، نبهت على ذلك بقولي: (وهو من المفردات أو من مفردات المذهب) إن تيسر، وربما تكون المسألة غريبة أو كالغريبة، فأنبه عليها بقولي: (فيعايى بها)[٢]، واعلم أنه إذا كان الخلاف في المسألة قويا من الجانبين: ذكرت كل من يقول بكل قول، ومن قدم وأطلق، وأُشبع الكلام في ذلك، مهما استطعت إن شاء الله تعالى، وإن كان المذهب ظاهراً

---

(١) ينظر: الإنصاف ١/٣.

(٢) كذا، وصوابه: بالألف: يعايا بها، أصلها عَيِيَ، وعايَيَ مزيد بالألف على وزن فاعل، ثم قلبت الياء الأخيرة ألفا للتخفيف، فصارت: عايا، والمضارع: يعايي، والمبني للمجهول من المضارع يعايا بقلب الياء الأخيرة ألفا للتخفيف مراعة لفتح ما قبل الآخر، ومصدره: معاياة على وزن مفاعلة، قال في اللسان: «عَيِي في المنطق: حصر، والمعاياة أن تأتي بكلام لا يتهدي له، وقد عاياه وعيَاه تعيية، والأعيية ما عاييت به (مادة عيا)»، قلت يقال لها: اللغز والأحجية.

أو مشهوراً والقول الذي يقابله ضعيفا أو قويا ؛ لكن المذهب خلافه: اكتفي بذكر المذهب، وذكر ما يقابله من الخلاف من غير استقصاء في ذكر من قدَّم وأخَّر، فإن ذكره تطويل بلا فائدة»أهـ[١].

٦- **التنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع**، للمرداوي أيضا اختصر فيه كتابه الإنصاف، وجعله على قول واحد هو الراجح في المذهب ، قال مؤلفه مبينا منهجه في الكتاب: " فقد سنح بالبال أن أقتضب من كتابي الإنصاف من تصحيح ما أَطلق الشيخ الموفق في المقنع من الخلاف، وما لم يفصح فيه بتقديم حكم، وأنْ أتكلم على ما قطع به أو قدمه أو صححه أو ذكر أنه المذهب، وهو غير الراجح في المذهب، وما أخل به من قيد أو شرط صحيح في المذهب وما حصل في عبارته من خلل أو إبهام، أو عموم أو إطلاق ويستثنى منه مسألة أو أكثر حكمها مخالف لذلك العموم أو الإطلاق...وهو في الحقيقة تصحيح وتنقيح وتهذيب لكل ما في معناه، بل وتصحيح لغالب ما في المطولات، ولا سيما في التتمات...وأمشي في ذلك كله على قول واحد، وهو الصحيح من المذهب، أو ما اصطلحنا عليه في الإنصاف وتصحيح الفروع فيما إذا اختلف الترجيح...»[٢]، وقال ابن بدران: «فصار كتابه تصحيحا لغالب كتب المذهب، وبالجملة فهذا الفاضل[٣] يليق بأن يطلق عليه مجدد مذهب أحمد في الأصول والفروع»[٤]، ولهذا فقد وضع عدد من فقهاء الحنابلة حواشٍ على التنقيح منهم: شهاب الدين أحمد بن عبد العزيز بن

---

(١) ينظر: الإنصاف ١/٣- ١٣.

(٢) التنقيح المشبع ص ٢٧ .

(٣) يقصد المرداوي رحمهما الله جميعاً .

(٤) ينظر: المدخل ٢٢٢ .

علي النجار الفتوحي (٩٤٩) والد صاحب المنتهى، والحجاوي (٩٦٨) صاحب زاد المستقنع، كما ألف الشويكي، أحمد بن محمد الصالحي (٩٣٩) كتاب: التوضيح في الجمع بين المقنع والتنقيح، وهو مطبوع بتحقيق ناصر الميمان.

٧- **زاد المستقنع في اختصار المقنع**، للعلامة شرف الدين أبي النجا موسى بن أحمد الحجاوي المقدسي ثم الدمشقي الصالحي (٩٦٨)، هو أحد أهم الأصول في دراسة المذهب عند المتأخرين، حيث اشتغلوا به قراءة وإقراءاً، وحفظاً، وتلقيناً، وشرحاً في حلق التدريس، وقال الشيخ علي الهندي في مقدمة تعليقه على الزاد: «ولم أر في مذهبنا... أحسن تنسيقاً وترتيباً، وأكثر فائدة مع الاختصار مثل زاد المستقنع في اختصار المقنع... وبالجملة فقد قيل: من حفظ زاد المستقنع مع الفهم صار أهلا للقضاء، وقد أورد فيه مسائل خالف فيها الراجح في المذهب المعمول به عند المتوسطين كصاحب الإنصاف ومن سبقه، في أكثر من سبعين موضعاً، وخالف فيها الراجح في المذهب المعمول به عند المتأخرين وهو ما أخرجه هو في الإقناع وابن النجار في المنتهى والمرداوي في التنقيح في اثنين وثلاثين مسألة...»[(١)]، وقال الشيخ بكر في المدخل: «ولم يؤلف بعده متن مشبع بالمسائل والمهمات مثله، حتى قيل: إن مسائله بالنص والمنطوق نحو ثلاثة آلاف، ونحوها في الإيماء والمفهوم، الجميع نحو ستة آلاف، هكذا سمعنا من بعض أجلاء المذهب في عصرنا. وما ينقله بعض الطلبة عن بعض علماء العصر أن عددها ٣٠ ألف مسألة، فلا ينبغي التعريج عليه»، وقد ذكر الحجاوي في مقدمته أنه جعله على قول واحد وهو

---

(١) مقدمة علي الهندي لحاشيته على الزاد نقلها عبدالرحمن العسكر في فصول مهمة الملحقه بالزاد بتحقيقه ص ٢٧٥- ٢٨٥.

الراجح في مذهب الإمام أحمد، وحذف من الأصل (المقنع) مسائل نادرة الوقوع، وزاد أخرى للحاجة إليها، ومن نظر في الكتاب ظهر له قوة صياغته ودقة عبارته، ولم يذكر فيه مؤلفه الدليل ولا التعليل اكتفاء بالمطولات وتسهيلا لحفظه على الطالبين.

٨- **منتهى الإرادات في الجمع بين المقنع والتنقيح وزيادات للشيخ: تقي الدين محمد بن أحمد بن عبد العزيز الفتوحي المصري الشهير بابن النجار (٩٧٢)**، وقد حرر مسائله على الراجح من المذهب، قال رحمه الله في مقدمة كتابه: «فالتنقيح المشبع في تحرير أحكام المقنع... قد كان المذهب محتاجا إلى مثله، إلا أنه غير مستغن عن أصله، فاستخرت الله تعالى أن أجمع مسائلهما في واحد، مع ضم ما تيسر عقله من الفوائد الشوارد، ولا أحذف منهما إلا المستغنى عنه والمرجوح وما بني عليه، ولا أذكر قولا غير ما قدم أو صحح في التنقيح إلا إذا كان عليه العمل أو أشهر أو قوي الخلاف، فربما أشير إليه، وحيث قلت: قيل، وقيل، ويندر ذلك، فلعدم الوقوف على تصحيح»[(١)]، وكتاب المنتهى هو المعتمد عند متأخري الحنابلة حتى كاد لشهرته ينسي ما قبله من متون المذهب، قال ابن بدران: «فعكف الناس عليه، وهجروا ما سواه من كتب المتقدمين»[(٢)]، وقد شَرَح المنتهى مؤلفه في " معونة أولي النهى " وكذلك شرحه الشيخ منصور البهوتي (١٠٥١) في دقائق أولي النهى، وهما مطبوعان وللأخير منهما أيضا حواش على المنتهى اسمها: إرشاد أولي النهى، وممن حشى على المنتهى أيضاً الشيخ عثمان بن قائد النجدي

---

(١) ينظر: المدخل ٢٢٢.

(٢) ينظر: المدخل ٢٢١.

(١٠٩٧) إمام المسجد الحرام، وتلميذ الخلوتي، قال ابن بدران: «وهي حاشية نافعة تميل إلى التحقيق والتدقيق»[١]، وللشيخ مرعي مختصر للمنتهى وهو المعروف بدليل الطالب، وقيل: بل دليل الطالب متن مستقل.

٩- **غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى**، للشيخ مرعي بن يوسف الكرمي (١٠٣٣)، جمع المؤلف في هذا الكتاب بين كتابين جليلين، عليهما مدار الفتيا والقضاء عند الأصحاب، منذ تأليفهما حتى عصرنا، وهما كتابا: الإقناع للحجاوي (٩٦٨) والمنتهى للفتوحي (٩٧٢)، وقد بيَّن الشيخ مرعي منهجه في مقدمة كتابه هذا فقال: «... وكان ممن سلك منهم مسلك التحقيق والتصحيح والتدقيق والترجيح العلامة صاحب الإنصاف والتنقيح، بين بتنقيحه وإنصافه الضعيف من الصحيح، ثم نحا نحوه مقلدًا له: صاحب الإقناع والمنتهى، وزادا من المسائل ما يسر أولي النهى، فصار لذلك كتاباهما، من أجل كتب المذهب، ومن أنفس ما يُرغب في تحصيله ويُطلب، إلا أنهما يحتاجان لتقييد مسائل، وتحرير ألفاظ، يبغيها السائل لجمعهما معا، لتقريب النائل، وقد استخرت الله سبحانه وتعالى في الجمع بين الكتابين في كتاب واحد، مع ضم ما تيسر جمعه إليهما من الفرائد، وما أقف عليه في كتب الأئمة من الفوائد، ولا أحذف منهما إلا ما أستغني عنه، حريصا على ما لا بد منه، مشيرًا لخلاف الإقناع بـ: (خلافًا له)، فإن تناقض، زدت: (هنا)، ولهما بـ: (خلافًا لهما)، ولِما أبحثه غالبًا جازمًا به

---

(١) ينظر: المدخل ٢٢٦ .

بقولي: (ويتجه)، فإن ترددت زدت: (احتمال)»[١] ، ولبعض علماء المذهب من النجديين، تعقبات على اتجاهات الشيخ مرعي في الغاية، وقالوا: إن اتجاهاته مخالفة للمنقول، ولكلام فقهاء المذهب؛ لكن قد اثنى على الكتاب جمع كثير من علماء المذهب منهم: حسن الشطي (١٢٧٤)[٢]، وقال الرحيباني: «فاعتَنَى بتأليفه وتشييده وترصيفه، حتى صار من أجل كتب المذهب قدرا، وأجمعها لمهمات مسائله طرا، مشتملا على فوائد لم يسبق إليها، وحاويا لفرائد تعقد الخناصر عليها، من صحيح النقول، وغرائب المنقول»[٣]، وقال ابن بدران: «كتاب جليل، سلك فيه مسالك الاجتهاد، فأورد فيه اتجاهات له كثيرة، يعنونها بلفظ " ويتجه "، ولكنه جاء متأخرا على حين فترة من علماء هذا المذهب، وتمكن التقليد من أفكارهم، فلم ينتشر انتشار غيره»[٤]. وقال الشيخ محمد آل إسماعيل في اللآلئ البهية وعزاه للسفاريني: «والذي أراه أنهما إذا اختلفا - يعني المنتهى والإقناع - فالرجوع إلى غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى، وشرحه مطالب أولي النهى» اهـ[٥]، وقد طبع كتاب غاية المنتهى بتحقيق ياسر المزروعي ورائد الرومي في مجلدين.

---

(١) غاية المنتهى ١/٤٨ ، وينظر: المدخل ٢٢٦ .

(٢) ينظر: مقدمة منحة مُوْلِي الفتح ١/ن.

(٣) ينظر: مقدمة مطالب أولي النهى ١/٤.

(٤) ينظر: المدخل ٢٢٧.

(٥) ينظر: اللآلئ البهية في كيفية الاستفادة من الكتب الحنبلية ص ٧٨.

١٠- الروض المربع شرح زاد المستقنع، للشيخ لنصور بن يونس بن صلاح الدين بن حسن بن أحمد بن علي بن إدريس البهوتي (١٠٥١)، وهو كتاب في الفقه الحنبلي، شرح فيه البهوتي كتاب: "زادالمستقنع" لشرف الدين موسى بن أحمد بن موسى الحجاوي المقدسي (٩٦٨) واقتصر فيه على القول الراجح في مذهب الإمام أحمد، وحذف ما يندر وقوعه من المسائل مما هو مذكور في أصل الكتاب الذي هو المقنع لابن قدامة، وزاد من الفوائد ما يعتمد على مثله مما ليس في المقنع، وهو أحسن شروح الزاد، ويمتاز بسهولة العبارة وكثرة المسائل وذكر الدليل والتعليل، وقد رفع منزلة هذا الكتاب تقريره في كليات الشريعة في غالب الجامعات السعودية، ومما زانه الحاشية الجليلة التي وضعها عليه الشيخ عبدالرحمن القاسم التي وضح فيها غوامضه، وبين وجه القول ودليله وذكر فيها الخلاف والوفاق ثم عقب باختيار شيخ الإسلام وتلميذه ابن القيم في المسألة إن وجده.

١١- **كشاف القناع عن متن الإقناع**، للشيخ منصور بن يونس البُهُوتِي (١٠٥١)، وهو شرح لكتاب الإقناع لطالب الانتفاع للعلامة شرف الدين أبي النجا صاحب الزاد، وقد أوضح البهوتي منهجه في شرحه بقوله: «ومزجتُهُ بشرحه حتى صارا كالشيء الواحد... وتتبعت أصوله التي أخذ منها كالمقنع والمحرر والفروع والمستوعب، وما تيسر الاطلاع عليه من شروح تلك الكتب وحواشيها، كالشرح الكبير والمبدع والإنصاف، وغيرها مما من الله تعالى بالوقوف عليه كما ستراه، خصوصا شرح المنتهى والمبدع، فتعويلي في الغالب عليهما، وربما عزوت

بعض الأقوال لقائلها، خروجا من عهدتها، وذكرت ما أهمله من القيود، وغالب علل الأحكام وأدلتها، على طريق الاختصار غير المردود، وبينت المعتمد من المواضع التي تعارض كلامه فيها، وما خالف فيه المنتهى، متعرضا لذكر الخلاف فيها، ليعلم مستند كل منهما»[1]، وهو كتاب عظيم القدر عند المتأخرين، ومما يمتاز به كثرة استدلاله بالنصوص من القرآن والسنة وآثار الصحابة والسلف والإجماع وكثرة الرواية والنقل عن الإمام أحمد ويعتني بنقل اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم وإن كان لا يستوعب جميع الروايات فهو غالبا ما يختار ما يراه راجحا وينبه على وجود رواية أو نص أو وجه في المسالة كل ذلك بعبارة سلسة وسهلة، وقد طبع الكشاف عدة طبعات من أشهرها طبعة وزارة العدل السعودية.

١٢- **مطالب أولي النهى شرح لمتن غاية المنتهى في الجمع بين الإقناع والمنتهى**، للفقيه العلامة الشيخ مصطفى السيوطي الرحيباني الدمشقي (١٢٤٣)، والإقناع والمنتهى هما عمدة المتأخرين في الفتوى من الأصحاب، وتقدم أن صاحب الغاية جمع بينهما وزاد عليها مسائل، فقام الشيخ الرحيباني بشرح الغاية بما يجمع شرح الشيخ البهوتي للكتابين (المنتهى والاقناع)، وأضاف عليها من كتب الأصحاب ما يزيد الشرح قوة وأصالة، فجاء الشرح جامعا لأربعة كتب عليها مدار الفتيا عند المتأخرين، مزينا بتفاريع وتقاسيم اختارها الشيخ من كتب الأصحاب، ومنهج الشارح أنه يشرح العبارة بما يوضح معناها ويكشف غموضها ويستدل للمسألة من

---

(١) ينظر: كشاف القناع ١/١١.

الكتاب والسنة والتعليل ويذكر من قال بهذا القول من الأصحاب، وقد يذكر تتمة للمسألة بقيد أو تفريع؛ فجاء الشرح شاملا لأكثر ما قيل في المسألة، قال الرحيباني في مقدمته: «وجمعته من شرح الإقناع وحاشيته، وشرح المنتهى وحواشيه، وشرح الوجيز والمنتقى، ومن شرحَي المحرر والمغني، والشرح الكبير، وحواشي ابن قندس، والمستوعب، وشرح التحرير، ومن الفروع وحواشيه، والإنصاف، والرعاية الكبرى، والهدي، والخلاف، ومن شرح منازل السائرين، وكتاب المصنف بهجة الناظرين، ومن كتاب الدرة المضيئة، وبدائع الفوائد، وقاعدة العقود، والصارم المسلول، والقواعد، ومن إقامة الدليل، والأحكام السلطانية، والداء والدواء، والاختيارات العلمية، ومن اقتضاء الصراط المستقيم، والمنهج الأحمد، وإعلام الموقعين، ومسائل الإمام أحمد، وغير ذلك من الكتب والرسائل، والأجوبة والمسائل، وذكرتُ فيه ما زاده عليه المنتهى والإقناع، لِيكون لِمن طالع فِيه عن غيره إقناع، وبيَّنتُ المعتمد فيه من التَّوجيهات، والمعوَّل عليه من الزَّوائد والاحتمالات»[1]، وقال ابن حميد: «وصنف شرح الغاية في الفقه حقق فيه ودقق، وفتح به هذا الكتاب المغلق، ولم يتم شرح غير شرح هذا المترجم... فعمَّ نفعه، وعظم وقعه، وانْتَفع به وبمؤلفه أهلُ المذهب»[2] ا.هـ.

* * * * *

(١) ينظر: مطالب أولي النهى ١/٤-٥ .

(٢) ينظر: السحب الوابلة ٣/١١٢٧.

المبحث الثاني

التعريف بأهم كتب القواعد الفقهية عند الحنابلة

المتتبع لكتب الحنابلة الفقهية يجد أنها مشتملة على الكم الكبير من القواعد الفقهية ؛ حيث يذكرون هذه القواعد على سبيل الاستدلال أو ضبط مجموعة من المسائل بضابط واحد، وبعض هـذه القواعد هي نصوص من الأحاديث النبوية إلا أن ذلك لم يمنع من وجـود مراجع أصلية ومستقلة للحنابلة في القواعـد الفقهية.

وفي هذا المبحث نلقي الضوء على أبرز وأهم هذه المؤلفات وذلك على النحو التالي:

١- **القواعد النورانية**، لشيخ الإسلام، تقي الدين ابن تيمية أو القواعد الكلية وهو مختصر ذكر فيه مؤلفه قواعد جامعة عظيمة المنفعة نصر من خلال فقه الحنابلة وأهل الحديث ووضَّح وسطيتهم في المسائل الفقهية، فيذكر المسألة الفقهية ثم يذكر اختلاف الفقهاء فيها بأدلته ثم يرجح ويذكر القاعدة المستنبطة من هذه المسألة، ولربما بدأ بذكر القاعدة ثم ذكر الخلاف بتفاصيله، ولذا فإن القواعد النورانية تعطي طالب الفقه ملكة فقهية ومقدرة على الترجيح بين الأقوال والآراء، وهو مع هذا ليس شاملا لأبواب الفقه، ولا لعموم القواعد، ولذا فقد بين المؤلف فيه أن غرضه من الكتاب التنبيه على القواعد وليس حصرها ولا استقصاء الأبواب الفقهية[1]، وقد طبع الكتاب عدة طبعات وهو موجود ضمن مجموع فتاوى شيخ الإسلام التي جمعها الشيخ عبدالرحمن بن قاسم وابنه الشيخ محمد، ووقد طبع

---

(١) ينظر: القواعد النورانية ص ٢١٤ ، ٣٦٤.

بشكل مستقل بتحقيق الشيخ محيسن بن عبدالرحمن المحيسن وهي محققة على سبع نسخ مع مقارنتها بالمطبوع.

٢- **القواعد، أو القواعد في الفقه، أو تقرير القواعد وتحرير الفوائد**؛ للإمام الحافظ أبي الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي رحمه الله رحمة (٧٩٥) وهو من أجل كتب القواعد الفقهية في الفقه الإسلامي قال الشيخ يوسف بن عبد الهادي الحنبلي (٩٠٩): وكتاب القواعد الفقهية مجلد كبير وهو كتاب نافع من عجائب الدهر؛ حتى أنه استُكثر عليه حتى زعم بعضهم أنه وَجَدَ قواعد مُبدَّدةً لشيخ الإسلام ابن تيمية فجمعها، وليس الأمر كذلك بل كان رحمه الله فوق ذلك[1].

وقد قسَّم كتابه هذا إلى قسمين كبيرين:

القسم الأول: ذكر فيه القواعد، وقد بلغت مائة وستين قاعدة. ورتب قواعده على الأبواب الفقهية.

والقسم الثاني: ذكر فيه الفوائد وقد بلغت إحدى وعشرين فائدة، ورتبها أيضا على الأبواب الفقهية.

وقد اهتم في قواعده بذكر الخلاف داخل المذهب الحنبلي فقط مفصلاً الروايات والأوجه فيها، كما اهتم بضبط القواعد حتى لا يوجد لها محترزات، بل تكون القاعدة جامعة مانعة، وكتاب قواعد ابن رجب هو من الكتب المعتمدة في الفقه الحنبلي وخصوصا عند الاختلاف في المذهب؛ يقول العلامة علاء الدين المرداوي في كتابه الإنصاف: «وإن كان الترجيح مختلفاً بين الأصحاب في مسائل متجاذبة،

---

(١) ينظر: الجوهر النضيد في طبقات متأخري أصحاب أحمد ص٤٩.

فالاعتماد في معرفة المذهب من ذلك على ما قاله المصنف والمجد والشارح وصاحب الفروع والقواعد الفقهية... فإن اختلفوا فالمذهب ما قدّمه صاحب الفروع فيه في معظم مسائله، فإن أطلق الخلاف أو كان من غير المعظم الذي قدّمه، فالمذهب ما اتفق عليه الشيخان – أعني المصنف والمجد – أو وافق أحدهما الآخر في أحد اختياريه.. فإن اختلافا فالمذهب مع من وافقه صاحب القواعد الفقهية... فإن لم يكن لهما ولا لأحدهما في ذلك تصحيح فصاحب القواعد الفقهية».

٣- **رسالة في القواعد الفقهية**، للشيخ عبد الرحمن السعدي،(١٣٧٦) وهي منظومة في سبعة وأربعين بيتا طبعت مع شرحها لمؤلفها أيضا قال الشيخ في مقدمة الشرح: «أما بعد فإني وضعت لي ولإخواني منظومة مشتملة على أمهات قواعد الدين، وهي وإن كانت قليلة الألفاظ فهي كثيرة المعاني لمن تأملها، ولكنها تحتاج إلى تعليق يوضحها ويكشف معانيها وأمثلتها، تنبه الفطن على ما وراء ذلك؛ فوضعت عليها هذا الشرح اللطيف»[1].

٤- **القواعد الفقهية**، لشيخنا سماحة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله (١٤٢١)، وهي منظومة تقع في ١٠١ بيتا، وقد شرحها فضيلته شرحاً موجزاً يذكر فيها ما يوضح العبارة ويفسر المقصود ثم يستدل للقاعدة ويمثل لها، وقد طبعت المنظومة وشرحها في كتاب واحد عظيم النفع كثير الفوائد بتحقيق محمد حامد عبدالوهاب.

* * * * *

(١) شرح منظومة القواعد الفقهية لابن سعدي ص ١٠١.

المبحث الثالث

التعريف بأهم كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة

إن ارتباط المذهب الحنبلي بالسنة النبوية لا يخفى على أي باحث؛ ذلك لكون الإمام أحمد من الأئمة الأعلام في السنة النبوية، ولقد مر معنا في ذكر مسائل حرب أنها امتازت بالاستدلال كثيراً لما يذكره الإمام في جواب سؤاله سواء من الأحاديث النبوية أو من آثار الصحابة والتابعيين، والكلام في هذا المبحث عن الكتب التي ألفت في خدمة الاستدلال من السنة النبوية للمذهب الحنبلي، وهذه الكتب على نوعين:

النوع الأول: الكتب التي ألفت لغرض سرد أحاديث الأحكام من قبل الفقهاء والمحدثين الحنابلة، ولعل أبرزها ما يلي:

١- **التحقيق في أحاديث الخلاف**، للعلامة أبي الفرج بن الجوزي (٥٩٧)، وهو كتاب عظيم، ويسمى أيضا "التحقيق في أحاديث التعليق"، جمع فيه أحاديث «التَّعليق» لأبي يعلى، مع بيان ما صحَّ منها وما طُعِن فيه، وقسم كتابه على كتب الفقه المعروفة، وقسم كل كتاب إلى مسائل، يذكر المسألة في مذهب أحمد، ثم يذكر قول من وافقه ومن خالفه، ثم يورد أدلة الطرفين، كل هذا يرويه بأسانيده، التي ترجع غالبا إلى أسانيد الكتب المعروفة كالكتب الستة، ومسند أحمد والدارقطني وغيرهم، إلا أن المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ قد غلب عليه التعصب لقول الأصحاب في بعض المواضع فانتصر للحنابلة، وهو ما جعل ابن عبد الهادي (٧٤٤) يتتبعه في كتابه: "تنقيح التحقيق" بعزوِ الأحاديث إلى الكتب المعتمدة المشهورة، وجرحِ الرواة المجروحين، وتعليلِ الأحاديث المعلة، وتتبعِ الأخطاء التي وقع فيها المؤلف مع بيان ما يراه صوابًا، ونقل كلام العلماء في تصحيح الأحاديث وتعليلها، كل هذا مع المحافظة الكاملة والدقيقة على ما أورده ابن الجوزي، بعد

اقتصاره على إسناد صاحب الكتاب الذي خرَّج ابن الجوزي الحديث من طريقه، وحذف إسناد ابن الجوزي إليه.

وكذلك اختصر التحقيق العلامة الذهبي (٧٤٨) منقحا له في كتاب سماه أيضا بـ"تنقيح التحقيق" وكلا الكتابين وأصلهما مطبوع متداول.

٢- **عمدة الأحكام**، للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (٦٠٠)، اختصره من كتاب الأحكام الكبرى له أيضا، وشرطه في العمدة أن تكون الأحاديث التي يوردها فيه مما اتفق عليه البخاري ومسلم، وقد التزم بهذا الشرط إلا في مواضع يسيرة فأخرج ما تفرد به أحدهما، لكن الأصل أن أحاديثه كلها صحيحة من الصحيحين، وهو كتاب نفيس عُنِيَ به أهل العلم، ومازال الناس يَقرؤونه ويُقرؤونه لطلابهم، ويشرحونه، وله شروح كثيرة منها: إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام لابن دقيق العيد، وهو شرح متين قيل فيه: من فهمه صار لا يشكل عليه شيء في سائر الشروح، وعليه حاشية للصنعاني وضّح فيها بعض ما استغلق من جمل وعبارات هذا الكتاب.

٣- **المنتقى من أخبار المصطفى**، للشيخ أبي البركات، مجد الدين، عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد، ابن تيمية الحراني، (٦٥٢) المعروف بابن تيمية الجد، وهو كتاب عظيم في أحاديث الأحكام انتقاه المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ من مسند الإمام أحمد والكتب الستة المشهورة، يذكر فيه الحديث بغير إسناد مكتفياً بالعزو إلى المصدر، فيشير لما رواه الإمام أحمد مع الشيخين بقوله: متفق عليه، ولما رواه البخاري ومسلم بـ(أخرجاه) ولما سوى البخاري ومسلم بـ (رواه الخمسة) وما عدا ذلك فيذكره نصا، وقد شرح المنتقى الإمام الشوكاني في كتابه المشهور: نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار، وقال في مقدمته مبينا منزلة كتاب المنتقى: «لم ينسج على بديع منواله ولا حرر على شكله ومثاله أحد من الأئمة الأعلام، قد جمع من السنة المطهرة ما لم

يجتمع في غيره من الأسفار، وبلغ إلى غاية في الإحاطة بأحاديث الأحكام تتقاصر عنها الدفاتر الكبار، وشمل من دلائل المسائل جملة نافعة تفنى دون الظفر ببعضها طوال الأعمار، وصار مرجعاً لجُلَّة العلماء عند الحاجة إلى طلب الدليل لا سيما في هذه الديار وهذه الأعصار، فإنها تزاحمت على مورده العذب أنظار المجتهدين، وتسابقت على الدخول في أبوابه أقدام الباحثين من المحققين، وغدا ملجأ للنظار يأوون إليه، ومفزعاً للهاربين من رق التقليد يعولون عليه»،[1] وكتاب المنتقى وشرحه (نيل الأوطار) لا يستغني عنه طالب العلم.

٤- **المحرر في أحاديث الأحكام**، لابن عبد الهادي (ت٧٤٤هـ)، وهو مختصر من كتاب (الإلمام) لابن دقيق العيد، مع زيادات وتعليقات مهمَّة، قال الحافظ ابن حجر: "المحرر في الحديث، اختصره من "الالمام" فجوده جدا"[2]، وأحاديث المحرر أقل من أحاديث البلوغ لكنها أطول، والحافظ ابن حجر استفاد كثيرًا من المحرر وزاد عليه بعض الأحاديث التي يحتاجها طالب العلم، وتفنن في اختصار الأحاديث والاقتصار على موضع الشاهد؛ لأنه ألَّفه للحفظ.

النوع الثاني: الكتب التي ألفت في تخريج الأحاديث الواردة في كتب الحنابلة الفقهية، وهي في الحقيقة كتب ألفت حديثا وهي:

١- **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني (١٤٢٠)، خرج فيه مؤلفه رحمه الله أحاديث كتاب منار السبيل الذي هو من أمهات كتب الحنابلة، قال مؤلفه في مقدمة كتابه مبينا باعثه على تأليف الكتاب:

---

(١) مقدمة نيل الأوطار ١/ ١٣.

(٢) الدرر الكامنة ٣/٣٣٢.

«**الأول:** أن أصله: منار السبيل.... هو من أمهات كتب مذهب الإمام أحمد إمام السنة، الذي جمع من الأحاديث مادة غزيرة، قلما تتوفر في كتاب فقهي آخر في مثل حجمه - إذ هو جزءان فقط - حتى بلغ عددها ثلاثة آلاف حديث أو زادت، جلها مرفوعة إلى النبي ﷺ.

الثاني: أنه لا يوجد بين أيدي أهل العلم وطلابه كتاب مطبوع في تخريج كتاب في الفقه الحنبلي كما للمذاهب الأخرى، خذ مثلا كتاب نصب الراية لأحاديث الهداية في الفقه الحنفي، للحافظ جمال الدين الزيلعي، وتلخيص ابن حجر العسقلاني، فرأيت أن من واجبي تجاه إمام السنة، ومن حقه علي أن أقوم بخدمة متواضعة لمذهبه وفقهه، رحمه الله تعالى، وذلك بتخريج هذا الكتاب"[1] ولقد ازدان هذا الكتاب بكتاب التكميل لما فات تخريجه من إرواء الغليل للشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، وكتاب التحجيل في تخريج ما لم يخرج من الأحاديث و الآثار في إرواء الغليل للشيخ عبد العزيز بن مرزوق الطريفي.

٢- **الإتحاف بتخريج أحاديث شرح المنتهى والكشاف**، لفضيلة الشيخ سعيد بن عبدالله بن عياش الغامدي، ويأتي هذا الكتاب في تسعة مجلدات تحتوي على (٣٦٠٠) ثلاثة آلاف وستمائة حديث.

٣- **القول الممتع بتخريج أحاديث الروض المربع مع فوائد منتقاة من حاشيتي العنقري وابن قاسم**، لفضيلة الشيخ سعيد بن عبدالله بن عياش الغامدي ويقع هذا الكتاب في ثلاثة مجلدات.

٤- **سِلْسِلَةُ تَخْرِيْجِ أَحَادِيْث الرَّوْضِ الْمُرْبِع**، لِلشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السّرِيِّع وهي موجودة في الشبكة العنكبوتية وما أدري هل طبعت أو لا، وهي دراسة موسعة تشمل التخريج ودراسة الأسانيد.

---

(١) إرواء الغليل ١/ ٩.

المبحث الرابع
التعريف بأهم كتب لغة الفقهاء عند الحنابلة

المراد بكتب لغة الفقهاء هي الكتب التي ألفت في شرح الألفاظ المشكلة التي ترد في كتب الفقهاء، وقد تكون عامة كما في الموسوعات الفقهية الحديثة التي تحولت إلى جوامع فقهية مثل موسوعة الفقه الإسلامي الصادرة عن المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية بمصر، وكذلك الموسوعة الفقهية الصادرة عن وزارة الشؤون الكويتية، وقد تكون خاصة في موضوعها عامة في تتبع المذاهب كما ألف في معرفة المقادير التي ذكرها الفقهاء (الصاع والمد والفرسخ ونحوها) ومن أمثلتها كتاب المكاييل والموازين الشرعة للأستاذ علي جمعة وكتاب معجم لغة الفقهاء لمحمد قلعجي وشريكه، وكتاب الإيضاحات العصرية للمقاييس والمكاييل والأوزان لمحمد صبحي بن حسن حلاق أبو مصعب وهذه الكتب معاصرة وتعتمد غالبا على ما ورد في معاجم اللغة العربية في بيان المراد.

وقد يكون التأليف عاما في الفقه خاصا في المذهب كما في كتاب طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية لنجم الدين بن حفص النسفي (٥٣٧) عند الحنفية، وكتاب الحدود لابن عرفة ت(٨٠٣) مع شرحه لأبي عبد الله الأنصاري المشهور بـ (الرصاع) عند المالكية، وكتاب تهذيب الأسماء واللغات لأبي زكريا النووي ت(٦٧٦) جمع فيه الألفاظ الغريبة وأسماء الأعلام الذين وردوا في ستة من متون الفقه الشافعي، وكذلك فإن للحنابلة كتباً تخصهم في هذا الموضوع الجميل.

وسبب تنوع الكتب أن لكل مذهب فقهي مصطلحاته الخاصة التي يتداولها الفقهاء في تأليفهم ، وهي كما يقول البعلي: تشكل على بعض المبتدئين دون غيرهم فاحتاج الأمر إلى البيان والإيضاح، ولعل أبرز كتب لغة الفقهاء عند الحنابلة ما يلي:

١- لغة الفقهاء لابن الجوزي (٥٩٧)ذكره الشيخ بكر أبوزيد وذكر أنه جزآن.

٢- المطلع على أبواب المقنع للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي الفتح البعلي ت (٧٠٩) وهو مطبوع بتحقيق وتعليق الأستاذان: محمود الأرناؤوط، وياسين محمود الخطيب وقدم لهما عبد القادر الأرناؤوط في مجلد واحد والكتاب كما هو ظاهر من عنوانه شرح لغريب ألفاظ المقنع، وقد رتبه المؤلف على ترتيب الكتاب فبدأ في كتاب الطهارة وختم بكتاب الإقرار، واستقصى ألفاظ المقنع، ثم شرع في ترجمة ما ذكر في الكتاب من الأسماء مبتدأ برسول الله ثم الامام أحمد ثم الموفق مؤلف المقنع ثم رتب من بقي على حروف المعجم مبتدأ بآدم عليه الصلاة والسلام ثم أعلام النساء، وحيث إن ترتيب الكتاب على أبواب الفقه وليس على حروف المعجم؛ فقد صنع له محمد بن بشير الأدلبي معجما أسماه "معجم ألفاظ الفقه الحنبلي" طبع مع المطلع صار كالفهرس له، وهذا الكتاب وإن كان خاصا بالمقنع إلا أنه شمل الفقه الحنبلي لاستقصائه فلا يفوته إلا القليل.

٣- الدر النقي شرح ألفاظ الخرقي لجمال الدين أبي المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي المعروف ببن المبرد ت (٩٠٩) حققه رضوان مختار بن غربية لنيل درجة الدكتوراه من جامعة أم القرى وطبعته دار المجتمع في مجلدين، وقال عنه محققه في مقدمته: «والكتاب مهم في بابه، مفيد في مادته العلمية، غني بالمصطلحات التي استعملها الفقهاء في كتبهم، وإذا كان حنبلي المصدر والانتساب باعتبار أنه اهتم بلغة الخرقي فقط فهو مورد سيال لأرباب الفقه عامة ينهلون منه ويستزيدون من مادته اللغوية والاصطلاحية...»، والكتاب رتب على أبواب الخرقي إلا أن محققه قد صنع له فهارس سهلت الاستفادة منه للباحثين .

❊ ❊ ❊ ❊ ❊

المبحث الخامس

التعريف بأهم كتب الطبقات عند الحنابلة

الطبقات في اللغة:

جمع طبقة، ولها معان عدة منها طبقات الناس ومراتبهم كما قال الجوهري، ومنها حال الإنسان وما يكون عليه قال تعالى: ﴿لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ﴾ [الانشقاق١٩] أي: حالاً عن حالٍ يومَ القيامة.

وأما في الاصطلاح:

فهي تقسيم الناس على شكل جماعات، كل جماعة تكون في مرتبة، وقد ظهر علم الطبقات مبكراً عند المحدثين والفقهاء كعلم متصل بعلم الرجال، فهو كأصله علم إسلامي أصيل، لا تجده في غير العلوم الإسلامية.

وتكمن أهمية علم الطبقات عند الفقهاء في معرفة من يعتمد قوله ويرجح، ومن يترك ويصحح، وذلك عند التعارض والاختلاف، كما أن له أهمية في تحديد القول هل هو المعتمد عند المتقدمين أو المتوسطين أو المتأخرين، ولذلك فإن كتب الطبقات تعتمد في ترتيب التراجم على تاريخ الوفيات وليس على حروف المعجم كما هو المشهور في كتب التراجم.

ولقد اهتم فقهاء المذاهب الأربعة بالتأليف في طبقات فقهاءهم؛ واعتبروه جزاء من ضبط المذهب ومعرفة مراتب أهله المنتسبين إليه، وعلى وجه الخصوص فقد ألف كبار فقهاء الحنابلة في هذا العلم ووضعوا تراجم لفقهاءهم.

ولعلي أذكر هنا بعضا من كتب التراجم والطبقات التي تختص بالترجمة لفقهاء الحنابلة، وذلك كما يلي:

١- **طبقات الحنابلة:** للقاضي ابن أبي يعلى ت ٥٢٦هـ، وهو أصل في طبقات الحنابلة، وقد قسمه إلى ست طبقات:

أولها: فيمن صحب الإمام أو روى عنه حديثاً أو مسألة.

والثانية: في أصحاب أصحابه وجعل ترتيب هاتين الطبقتين على حروف المعجم.

ثم الثالثة: في أصحاب أصحاب أصحاب الإمام.

وهكذا؛ إلا أنه رتب الطبقات بعد الثانية على حسب تاريخ الوفاة، وآخر من ترجم له في كتابه أبو البركات، طلحة بن أحمد بن طلحة (٥١٢)، ولعله من أقرانه حيث ذكر أنه قرأ على والده وأنه هو من صلى عليه إماما رحمهم الله.

٢- **ذيل طبقات الحنابلة**، لابن رجب (٧٩٥) وهو تكملة لما سبق ابتدا فيه بوفيات المائة الخامسة وعامتهم تلاميذ أبي يعلى الذين ماتوا قبله، وقد ترجم لأبي يعلى في وفايات المائة السادسة وهو مع أصله يغنيان المبتدي في معرفة الأصحاب وطبقاتهم، وقد طبعا معا في أربع مجلدات.

٣- **المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الامام أحمد**، للبرهان ابن مفلح (٨٨٤) وهو كتاب مطبوع في ثلاث مجلدات بتحقيق د. عبدالرحمن العثيمين، وقال محققه في منهج مؤلفه: «يميل إلى الاختصار... تلخيص لطبقاتي ابن أبي يعلى وابن رجب وزاد عليهما بعض تراجم...».

٤- **الجوهر المنضد**، ليوسف ابن عبدالهادي الصالحي المشهور بابن المبرد (٩٠٩).

٥- **المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الامام أحمد**، لأبي اليمن للعليمي المقدسي (٩٢٨)،

٦- **السحب الوابلة على ضرائح الحنابلة**، لمحمد بن حميد النجدي المكي (١٢٩٥) وهو كتاب مهم في ترجمة المتأخرين من الحنابلة لتأخره وهو مطبوع بتحقيق العلامة بكر أبو زيد و د. عبدالرحمن العثيمين في ثلاث مجلدات، ويؤخذ عليه عدم ذكره لأئمة الدعوة ودعاتها وعامتهم من الحنابلة تأثرا بالظروف السياسية وشيوخة الصوفية المحيطين به، وقد عني فيه بترجمة من بعد طبقات أبي يعلى فصار كالذيل عليها؛ إلا أنه رتب كتابه على حروف المعجم، وليس على الطبقات.

٧- **كشف النقاب عن تراجم الأصحاب**، للشيخ إبراهم بن ضويان النجدي (١٣٥٣)، وضمنه التراجم من لدن الامام أحمد إلى عصر المؤلف، وتراجمه المتقدمة مختصرة، والمتأخرة قليلة وأغلبها لعلماء نجد خاصة.

٨- **تسهيل السابلة**، لصالح بن عبدالعزيز بن عثيمين النجدي المكي (١٤١٠)، بدأه بأحمد بن حنبل ووصل فيه إلى حدود ١٣٩٠ ه، ويمتاز بكثرة التراجم بعد عصر السحب الوابلة.

٩- **علماء الحنابلة من الامام أحمد الى وفيات عام ١٤٢٠**، للشيخ العلامة بكر أبو زيد.

وكتب الطبقات عند الحنابلة كثيرة جدا إلا أن أبرزها ما ذكرناه، وفيه إن شاء الله غنية للمبتدي.

* * * * *

المبحث السادس

التعريف بأهم مصطلحات الحنابلة في كتبهم

لكل مذهب فقهي مصطلحاته الخاصة التي يتداولها الفقهاء في كتبهم، وقد تكون هذه المصطلحات لعَلَم أو لكتاب أو لاصطلح فقهي أو منهجي، أو لطائفة من علماء المذهب ونحو ذلك، وتعرف مصطلحات المذهب بالاستقراء لما في كتبهم، إلا أن مما يحسن التنبيه عليه أن المصطلحات الفقهية أكثرها إن لم تكن جميعها أغلبية وليست كلية، فقد لا يلتزم بها بعض المؤلفين في المذهب، وأيضا ربما تكون نسبية فما هو اصلاح عند قوم قد يكون الاصطلاح بخلافه عند آخرين، ومع هذا فإن فهم المصطلحات المذهبية يعين الباحث ويختصر الوقت لفهم مراد المصنفين عند الاطلاع على مصنفاتهم، وفي هذا المبحث سأجتهد في سرد المصطلحات في مذهب إمامنا رحمه الله، ولسهولة البحث فيها فقد جعلت ترتيبها على الحروف الهجائية، محيلا ما يتكرر إلى مرادفه السابق له، وما تقدم شرحه في ثنايا البحث ذكرته وأحلت إلى ما سبق، مع إهمال ألف لام التعريف عند الترتيب، وذلك على النحو التالي:

١- ابن ثابت: هو الخطيب البغدادي (٤٦٣)، وينقل عنه أبو يعلى الصغير في الطبقات فيقول: اخبرنا ابن ثابت بإسناده (أو نحو ذلك) وإذا لم يذكر اسم الكتاب الذي نقل عنه فالمراد تاريخ بغداد[(١)].

٢- أبوحفص: عمر بن إبراهيم العكبري، المعروف: بابن مسلم (٣٨٧)[(٢)].

---

(١) الخطيب البغدادي من أهل الحديث وأحد فقهاء الشافعية ، ينظر: الطبقات في مواضع كثيرة منها ٣٠٤/١ ، ٣٢٠ ، المدخل المفصل ١٨٥/١.

(٢) وهو مذكور هكذا في كتاب رؤوس المسائل للشريف أبي جعفر فينقل عن أبي حفص العكلري في كتابه المسمى أيضا: رؤوس المسائل. ينظر المدخل المفصل ١٨٧/١.

٣- أبو يعلى الصغير هو محمد بن محمد بن محمد بن الحسين (٥٦٠)، وهو صاحب الطبقات وهو حفيد القاضي أبي يعلى الكبير رأس المتوسطين، قال ابن بدران: المراد بأبي يعلى الصغير ابن القاضي أبي يعلى الكبير[١]

٤- أبو يعلى أو أبو يعلى الكبير هو القاضي محمد بن الحسين بن محمد بن الفراء (٤٨٥)، رأس المتوسطين[٢].

٥- الاحتمال: هو في معنى الوجه، إلاّ أن الوجه مجزوم بالفتيا به، والاحتمال تَبْين أن ذلك صالح لكونه وجهاً؛ إما لدليل مرجوح بالنسبة إلى ما خالفه، أو لدليل مساو له، وكثير من الاحتمالات في المذهب للقاضي أبي يعلى الفراء في كتابه المجرد وغيره[٣].

٦- أشار إليه أحمد = أومأ إليه أحمد .

٧- الأصح عن الإمام رحمه الله، أو الأصحاب: قد يكون شهرة، وقد يكون نقلا، وقد يكون دليلاً[٤].

٨- (إن) يستعملها الأصحاب للخلاف المتوسط في المذهب، ومثال ذلك قولهم: «وإن استناب المعضوب عن حج فرضه أجزأه وإن عوفي بعد إحرام نائبه»؛

---

(١) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٨ ، المدخل المفصل ١/١٨٩ ، ويلاحظ أن أبو يعلى ثلاثة: القاضي أبي يعلى وهو رأس المتوسطين توفي سنة ٤٥٨ ، والابن ويعرف بابن أبي يعلى وهو صاحب الطبقات توفي ٥٢٦ ، وابي يعلى الصغير وهو ابن الثاني وحفيد الأول توفي ٥٦٠ ، ولعل فيما ذكره ابن بداران نظر أو أنه من باب التجوز .

(٢) ينظر: المدخل المفصل ١/١٨٨.

(٣) ينظر: المدخل المفصل ١/٢٨٠.

(٤) ينظر: الإنصاف ١٢/٢٦٦.

فيفهم منه أن في إجزاء الحج إن عوفي بعد الإحرام خلافاً متوسط القوة عند الأصحاب[١].

٩- أومأ إليه أحمد: يراد منه ما فهم مذهب الامام فيه بالتنبيه لا النص، فالمذهب فيه ليس صريح قول الإمام، وإنما إيماؤه ويكون ذلك بلفظه أو إشارته أو حركته[٢].

١٠- بلا نزاع: قال الشيخ عبدالله بن جبرين في مقدمة تحقيق الزركشي: «أي بين فقهاء المذهب، ولا يلزم عدم النزاع بينهم وبين أهل المذاهب الأخرى»[٣].

١١- التخريج: نقل حكم مسألة إلى ما يشبهها، والتسوية بينهما فيه، قال المرداوي: "فالتخريج بمعنى الاحتمال، والاحتمال بمعنى الوجه، إلا أن الوجه مجزوم بالفتيا به"،وإنما يكون الاحتمال والتخريج إذا فهم المعنى وكان المخرج والمحتمل مساوياً لذلك المخرج منه في ذلك المعنى، كما إذا أفتى في مسألتين متشابهتين بحكمين مختلفين في وقتين جاز نقل الحكم، وتخريجه من كل واحد منهما إلى الأخرى، ما لم يفرق بينهما، أو يقرب الزمن[٤].

١٢- الجماعة: هم سبعة من كبار تلاميذ الإمام، وقد تقدموا وهم ولداه عبد الله وصالح وحنبل ابن عمه وأبو بكر المروذي وإبراهيم الحربي وأبو طالب والميموني، واستعمل هذا المصطلح ابن قدامة في المغني والمرداوي في الإنصاف[٥].

---

(١) ينظر: اللآلئ البهية ص ٨٠.

(٢) ينظر: المدخل المفصل ١/٢٤٥.

(٣) ينظر: شرح الزركشي ١/٦٨ ، المدخل المفصل ١/٣١٤.

(٤) ينظر: شرح المنتهى ١/٧ ، الانصاف ١/٦ و ١٢/٢٥٣ ، المدخل المفصل ١/٢٨٠.

(٥) ينظر المدخل المفصل ١/١٧٥.

١٣- (حتى) يستعملها الأصحاب للخلاف القوي في المذهب، ومثال ذلك قولهم: «ولا تجوز الصلاة في أوقات النهي حتى ماله سبب»؛ فيفهم منه أن في المنع من ذوات الأسباب وقت النهي خلافا قويا عند الأصحاب[١].

١٤- دل كلامه عليه = أومأ إليه أحمد.

١٥- الرواية: هي الحكم المروي عن الإمام أحمد رحمه الله في المسألة، قال في المسودة: «والروايات المطلقة نصوصٌ للإمام أحمد، وكذا قولنا: وعنه»، وكذلك الوجه إذا كان مأخوذا من نصوص الإمام أو منقولا من نصوصه إلى ما يشبهها من المسائل، وذلك لأن ما قيس على كلامه مذهب له، فإن خُرج له في المسالة من نصه قول، ووُجد له في المسألة قول منصوص آخر صار له في هذه المسالة روايتان، رواية منصوصة ورواية مخرجة[٢].

١٦- الشارح: عند المتأخرين هو الشيخ أبي عمر المقدسي، صاحب الشرح الكبير، ويلقب أيضا (ابن أبي عمر) و (الشمس ابن قدامة) [٣].

١٧- الشيخ: عند المتأخرين هو ابن قدامة = الموفق، وكثيرا ما يراد به شيخ الإسلام ابن تيمية[٤].

١٨- الشيخ تقي الدين: هو أبو العبَّاس، أحمد بن عبدالحليم بن تيمية، (٧٢٨)، وثمة عدة اصطلاحات له: (الشيخ – شيخنا – شيخ الإسلام).

---

(١) ينظر: اللآلئ البهية ص ٨٠.

(٢)ينظر: المسودة لآل تيمية ٥٣٢ ، الإنصاف ٢٦٦/١٢ ، المدخل لابن بدران ١٣٩، ١٣٨ ، المدخل المفصل ١٧٣/١.

(٣) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٤ ، المدخل المفصل ١٨٣/١.

(٤) ينظر: المدخل لابن بدران ٤٠٩.

١٩- شيخ المذهب: يطلق على ثلاثة من أعلام المذهب، وهم: القاضي أبو يعلى، والموفَّق ابن قدامة المقدسي والمنقح: علي المرداوي، وتحديده بحسب ما ينص عليه مطلقه [١].

٢٠- الشيخان: عند المتأخرين هما ابن قدامة والمجد ابن تيمية[٢].

٢١- ظاهر المذهب: المراد بذلك المشهور في مذهب الإمام أحمد والظاهر: البائن الذي ليس يخفي أنه المشهور في المذهب، كنقض الوضوء بأكل لحم الجزور[٣].

٢٢- غلام الخلال: أبو بكر عبدالعزيز بن جعفر (٣٦٣)، وقد يعبر عنه بقولهم: قاله أبو بكر عبد العزيز أو أَبو بكر عبد العزيز في الشافي أو غلام الخلال في الشافي أو قاله في الشافي[٤].

٢٣- الفخر: أبو محمد إسماعيل البغدادي المأموني (٦١٠)، المعروف بابن الوفاء، وبابن الماشطة.

٢٤- الفراء أو ابن الفراء = أبو يعلى.

٢٥- الفصول، أو كفاية المفتي: اسمان لكتاب واحد؛ لأبي الوفاء ابن عقيل (٥٣١).

٢٦- القاضي: المراد عند المتوسطين وعند المرداوي صاحب الانصاف من المتأخرين بالقاضي: أبو يعلى الفراء = أبو يعلى الكبير، وأما المتأخرون كصاحب الاقناع والمنتهى ومن بعدهما فإذا أطلق القاضي فالمراد به القاضي علاء الدين علي

---

(١) ينظر: المدخل المفصل ١/٢٠٥.

(٢) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٤.

(٣) ينظر: المدخل المفصل ١/١٧٧ .

(٤)ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٤.

بن سليمان المرداوي = المنقح، صاحب الإنصاف والتنقيح، وهو إمام المتأخرين[١].

٢٧- قاضي الأقاليم: هو عبدالعزيز بن علي التميمي، ابن العز المقدسي (ت: ٨٤٦هـ)، ولي قضاء: بغداد، ودمشق، وبيت المقدس، ومصر[٢].

٢٨- القطب: (قطب الدين) محمود بن مسعود الشيرازي (ت: ٧١٠هـ)، له: " شرحَ مختصر ابن الحاجب "[٣].

٢٩- القول و(قيل) يشمل الوجه، والاحتمال، والتخريج، وقال الشيخ بكر «وقد يشمل الرواية وهو كثير في كلام المتقدمين والمصطلح الآن على خلافه»[٤].

٣٠- قياس المذهب: تخريج فرع غير منصوص عن الإمام على فرع منصوص عنه لعلة جامعة ويخالف التخريج بأنه الحاق فرع بفرع؛ أما التخريج فهو إلحاق فرع بأصل أو قاعدة[٥].

٣١- المتأخرون: هو فقهاء الحنابلة من المرداوي صاحب الإنصاف إلى من بعدهم، وبعضهم يحد آخرهم بالشيخ مرعي صاحب الغاية، وبعضهم يقول إلى الشيخ منصور البهوتي، وتقدم تفصيل ذلك[٦].

٣٢- المتقدمون: هم فقهاء الحنابلة من الإمام أحمد إلى القاضي أبي يعلى فآخرهم شيخ أبي يعلى الحسن بن حامد، وقد تقدم تفصيل ذلك[٧].

---

(١) ينظر: المدخل لابن بدران ٢٠٤ ، المدخل المفصل ١/٢١٣ ،.

(٢) ينظر: المدخل المفصل ١/٢١٤ ،.

(٣) ينظر: المدخل المفصل ١/٢١٤ ،.

(٤) ينظر: االإنصاف ١٢/٢٦٦ ، المدخل المفصل ١/١٧٧.

(٥) ينظر: المدخل المفصل ١/٢٧٥.

(٦) ينظر: المدخل المفصل ١/٣١٧.

(٧) ينظر: المدخل المفصل ١/٣١٧.

٣٣- المتوسطون: هم فقهاء الحنابلة من القاضي أبي يعلى إلى ابن مفلح الحفيد، وتقدم تفصيل ذلك[١].

٣٤- المجد: هو مجد الدين، عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم الخضر بن محمد بن الخضر بن تيمية الحَرَّانيّ، أبو البركات (٦٥٢) صاحب منتهى الغاية والمحرر في الفقه [٢].

٣٥- المذهب كذا: أي المعتمد في المذهب، قال ابن حمدان: «قول أصحابنا وغيرهم "المذهب كذا" قد يكون بنص الإمام أو بإيمائه، أو بتخريجهم ذلك، واستنباطهم إياه من قوله، أو تعليله»[٣].

٣٦- المفردات: هي المسائل الفقهية التي انفرد بها الإمام أحمد في المشهور من مذهبه بقول لم يوافقه فيه أحد من الأئمة الثلاثة الباقيين، وقد ألف في مفردات الإمام أحمد مؤلفات مستقلة، منها المنح الشافيات بشرح المفردات للبهوتي [٤].

٣٧- المنقح: هو القاضي علاء الدين، علي بن سليمان المرداوي (٨٨٥) صاحب الإنصاف والتنقيح المشبع [٥].

٣٨- موفق الدين أو الموفق هو أبو محمد عبدالله بن محمد بن قدامة (٦٢٠هـ)[٦].

---

(١) ينظر: المدخل المفصل ١/٣١٧.

(٢) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٥.

(٣) ينظر: الإنصاف ١٢/٢٦٦.

(٤) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٨ ، مفاتيح الفقه الحنبلي ٢/٢٩٣ ، المنح الشافيات بشرح مفردات الامام أحمد للبهوني (مقدمة المحقق) ١/٣٤ .

(٥) ينظر: المدخل المفصل: ١/٢١٨.

(٦) ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٣.

٣٩- (الناظم) هو محمد بن عبد القوي بن بدران المقدسي (٦٩٩هـ) ناظم المقنع، والمفردات، ومنظومة الآداب.[١]

٤٠- نص أو المنصوص عليه: هو الصريح في الحكم بما لا يحتمل غيره عن الإمام[٢].

٤١- الوجه: هو الحكم المنقول في المسألة لبعض أصحاب الإمام المجتهدين فيه ممن رآه، فمن بعدهم جارياً على قواعد الإمام أو إيمائه أو دليله، أو تعليله، أو سياق كلامه، قال في الإنصاف: والأوجه تؤخذ غالبا من نص لفظ الإمام رضي الله تعالى عنه ومسائله المتشابهة وإيمائه وتعليله[٣].

٤٢- (وعنه) أي عن الإمام أحمد رحمه الله وهو بمعنى المنصوص عليه[٤].

٤٣- (ولو) يستعملها الأصحاب للخلاف الضعيف في المذهب، كقولهم: «ويكره الأذان والإقامة للنساء، ولو بلا رفع صوت»، وهذا إشارة إلى خلاف من قال بعدم الكراهة عند عدم رفع الصوت[٥].

هذا ما تيسر ذكره من المصطلحات المنتشرة عند الحنابلة في مصنفاتهم، علما أن لكل مصنف مصلحات تخصه، وغالبا يوضحها في مقدمة كتابه، وإنما المراد ذكر ما استقر وانتشر والله الموفق.

* * * * *

---

(١)ينظر: المدخل لابن بدران ٤١٨.

(٢) ينظر: الإنصاف ٩/١ ، المدخل المفصل ١٧٣/١.

(٣) ينظر: الإنصاف ٢٦٦/١٢ ، المدخل المفصل ٣١٧/١.

(٤) ينظر: المدخل المفصل ١٧٣/١.

(٥) ينظر: المدخل لابن بدران ٤٢٣.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	٥
الفصل الأول: في ترجمة موجزة للإمام أحمد بن حنبل وبيان منزلته الفقهية	٩
المبحث الأول: ترجمة الإمام أحمد	٩
المبحث الثاني: فقه الإمام أحمد	٢٦
المبحث الثالث: مصطلحات الإمام أحمد الفقهية	٣١
الفصل الثاني: في تاريخ المذهب الحنبلي	٣٦
المبحث الأول: المذهب الحنبلي في عصر الإمام أحمد	٣٦
المبحث الثاني: المذهب الحنبلي في عصر المتقدمين	٤٧
المبحث الثالث: المذهب الحنبلي في عصر المتوسطين	٥٥
المبحث الرابع: المذهب الحنبلي في عصر المتأخرين	٦٧
الفصل الثالث: أصول الفقه عند الحنابلة	٧٣
المبحث الأول: أصول فقه الإمام أحمد	٧٣
المبحث الثاني: لمحة عن أهم المؤلفات الأصولية عند الحنابلة	٧٩
الفصل الرابع: التعريف بأشهر كتب الحنابلة ومصطلحاتهم فيها	٨٦
المبحث الأول: التعريف بأهم الكتب الفقهية للحنابلة مما لم يسبق ذكره	٨٦
المبحث الثاني: التعريف بأهم كتب القواعد الفقهية عند الحنابلة	١٠١
المبحث الثالث: التعريف بأهم كتب أحاديث الأحكام عند الحنابلة ...	١٠٤

الموضوع	الصفحة
المبحث الرابع: التعريف بأهم لغة الفقهاء عند الحنابلة	١٠٨
المبحث الخامس: التعريف بأهم كتب لغة الفقهاء عند الحنابلة	١١٠
المبحث السادس: التعريف بأهم كتب الطبقات عند الحنابلة	١١٣
فهرس الموضوعات	١٢١

* * * * *